

سورة الفرقان

مكية كلها في قول الجمهور. وقال ابن عباس وقتادة: إلا ثلاث آيات منها نزلت بالمدينة، وهي: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾. وقال الضحاك: هي مدنية، وفيها آيات مكية؛ قوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ الآيات. ومقصود هذه السورة ذكر موضع عظم القرآن، وذكر مطاعن الكفار في النبوة والرد على مقالاتهم وجهالاتهم؛ فمن جملة قولهم: إن القرآن افتراه محمد، وإنه ليس من عند الله.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ الَّذِي لَهُ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمَلِكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا ﴿وَأَتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَبْلُغُونَ لِنَفْسِهِمْ ضَرْبًا وَلَا تَفْعًا وَلَا يَبْلُغُونَ مَوْثًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا﴾

قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ﴾ ﴿تَبَارَكَ﴾ اختلف في معناه؛ فقال الفراء: هو في العربية و«تقدس» واحد، وهما للمعظمة. وقال الزجاج: ﴿تَبَارَكَ﴾ تفاعل من البركة^(١). قال: ومعنى البركة الكثرة من كل ذي خير. وقيل: ﴿تَبَارَكَ﴾ تعالى. وقيل: تعالى عطاؤه، أي زاد وكثر. وقيل: المعنى دام وثبت إنعامه. قال النحاس: وهذا أولها في اللغة والاشتقاق؛ من برك الشيء إذا ثبت؛ ومنه برك الجمل والظهر على الماء، أي دام وثبت. فأما القول الأول فمخلط؛ لأن التقديس إنما هو من الطهارة وليس من ذا في شيء. قال الثعلبي: ويقال تبارك الله، ولا يقال متبارك ولا مبارك؛ لأنه يتهي في أسمائه وصفاته إلى حيث ورد التوقيف. وقال الطرمح: تباركت لا معطٍ لشيء منعه وليس لما أعطيت يا رب مانع

وقال آخر:

تَبَارَكْتَ مَا تَقْدِرُ يَقَعُ وَلَكَ الشُّكْرُ

قلت: قد ذكر بعض العلماء في أسمائه الحسنى «المبارك»^(٢) وذكرناه أيضا في كتابنا، فإن كان وقع اتفاق على أنه لا يقال فيسلم للإجماع، وإن كان وقع فيه اختلاف فكثير من الأسماء اختلف في عدّه؛ كالدهر وغيره. وقد نبهنا على ذلك هنالك، والحمد لله.

(١) ضعيف: وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما من طريق أبي رون، عن الضحاك عنه به وفيه انقطاع وضعف، كما في تفسير ابن أبي حاتم (١٠/ ٢٤٦)، وفي تفسير الطبري (١٨/ ١٩٢) بنفس الإسناد.
(٢) ذكره القرطبي (١/ ٣٤٠ - ٣٤٤) في الأسنى.

﴿الْفُرْقَان﴾ القرآن. وقيل: إنه اسم لكل مُنزَّل؛ كما قال: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ﴾ [الأنبياء: ٤٨]. وفي تسميته فرقاناً وجهان: أحدهما: لأنه فرَّق بين الحق والباطل، والمؤمن والكافر. الثاني: لأن فيه بيان ما شرع من حلال وحرام؛ حكاه النقاش. ﴿عَلَىٰ عَبْدِهِ﴾ يريد محمداً ﷺ. ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ اسم «يَكُون» مضمَر يعود على ﴿عَبْدِهِ﴾ وهو أولى لأنه أقرب إليه. ويجوز أن يكون يعود على ﴿الْفُرْقَانَ﴾. وقرأ عبد الله بن الزبير: «عَلَىٰ عِبَادِهِ». ويقال: أنذر إذا خوف؛ وقد تقدم في أول «البقرة». والنذير: المحذّر من الهلاك. الجوهري: والنذير المنذر، والنذير الإنذار. والمراد بـ﴿لِلْعَالَمِينَ﴾ هنا الإنس والجن، لأن النبي ﷺ قد كان رسولا إليهما، ونذيراً لهما، وأنه خاتم الأنبياء، ولم يكن غيره عامّ الرسالة إلا نوح فإنه عمّ برسالته جميع الإنس بعد الطوفان، لأنه بدأ به الخلق.

قوله تعالى: ﴿الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ عَظَّمَ تعالى نفسه. ﴿وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾ نزه سبحانه وتعالى نفسه عما قاله المشركون من أن الملائكة أولاد الله؛ يعني بنات الله سبحانه وتعالى. وعما قالت اليهود: عزيز ابن الله؛ جلّ الله تعالى. وعما قالت النصارى: المسيح ابن الله؛ تعالى الله عن ذلك. ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ﴾ كما قال عبدة الأوثان. ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ لا كما قال المجوس والثنوية: إن الشيطان أو الظلمة يخلق بعض الأشياء. ولا كما يقول من قال: للمخلوق قدرة الإيجاد. فالآية ردُّ على هؤلاء. ﴿فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ أي قدر كل شيء مما خلق بحكمته على ما أراد، لا عن سهوة وغفلة، بل جرت المقادير على ما خلق الله إلى يوم القيامة وبعد القيامة، فهو الخالق المقدر؛ فإياه فاعبدوه.

قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً﴾ ذكر ما صنع المشركون على جهة التعجب في اتخاذهم الآلهة، مع ما أظهر من الدلالة على وحدانيته وقدرته. ﴿لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا﴾ يعني الآلهة. ﴿هُمْ يُخْلِقُونَ﴾ لما اعتقد المشركون فيها أنها تضر وتنفع، عبّر عنها كما عبّر عما يعقل. ﴿وَلَا يَمْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ أي لا دفع ضرر وجلب نفع، فحذف المضاف. وقيل: لا يقدر أن يضرروا أنفسهم أو ينفعوها بشيء، ولا لمن يعبدهم، لأنها جمادات. ﴿وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا﴾ أي لا يميتون أحداً، ولا يحيون. والنشور: الإحياء بعد الموت؛ أنشر الله الموتى فنشروا. وقد تقدم.

وقال الأعشى:

حتى يقول الناسُ مما رأوا
يا عجباً للميتِ النَّاشِرِ

= قلت: ولا يصح لعدم إخبار القرآن والسنة بهما، وإنما جعلها المصنف اشتقاقاً وهو مما لا يجوز ذلك، فإن الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - قد نقل عن أهل السنة قولهم:

« أسماء الله تعالى توقيفية لا مجال للعقل فيها »، القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى (ص ١٨).

قلت: وقال ابن قيم الجوزية - رحمه الله - (١/ ١٦٢) في بدائع الفوائد: «ما يطلق على الله في باب الأسماء والصفات توقيفي» ١. هـ.

قلت: أي أنها غير اجتهادية، لأنه لا اجتهاد مع النص خاصة إذا تعلق الأمر بمسألة العقائد وعالم الغيب. ويمكن أن تكون صفة بالإخبار لا اسماً بالإقرار، والله أعلم.

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكُ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا ﴾ ﴿ وَقَالُوا أَأَسْطِيرُ الْأُولِينَ ﴾ اَكْتَتَبَهَا فِيهِ تُمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿ قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ ﴿

قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يعني مشركي قريش. وقال ابن عباس: القائل منهم ذلك النضري ابن الحارث (١)؛ وكذا كل ما في القرآن فيه ذكر الأساطير. قال محمد بن إسحاق: وكان مؤذياً للنبي ﷺ (٢). ﴿ إِنْ هَذَا ﴾ يعني القرآن. ﴿ الْإِفْكُ افْتَرَاهُ ﴾ أي كذب اختلقه. ﴿ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ ﴾ يعني اليهود؛ قاله مجاهد (٣). وقال ابن عباس: المراد بقوله: ﴿ قَوْمٌ آخَرُونَ ﴾ أبو فكيهة مولى بني الحضرمي وعداس وجبر، وكان هؤلاء الثلاثة من أهل الكتاب (٤). وقد مضى في «النحل» ذكرهم. ﴿ فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا ﴾ أي بظلم. وقيل: المعنى فقد أتوا ظلماً. ﴿ وَقَالُوا أَأَسْطِيرُ الْأُولِينَ ﴾ قال الزجاج: واحد الأساطير أسطورة؛ مثل أحدوثه وأحاديث. وقال غيره: أساطير جمع أسطار؛ مثل أقوال وأقويل. ﴿ اَكْتَتَبَهَا ﴾ يعني محمداً. ﴿ فِيهِ تُمْلَى عَلَيْهِ ﴾ أي تلقى عليه وتقرأ. ﴿ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ حتى تحفظ. و﴿ تُمْلَى ﴾ أصله تُمَلَّلُ؛ فأبدلت اللام الأخيرة ياء من التضعيف: كقولهم: تَقَضَّى البازي؛ وشبهه.

قوله تعالى: ﴿ قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أي قل يا محمد أنزل هذا القرآن الذي يعلم السر، فهو عالم الغيب، فلا يحتاج إلى معلم. وذكر ﴿ السِّرَّ ﴾ دون الجهر؛ لأنه من علم السر فهو في الجهر أعلم. ولو كان القرآن مأخوذاً من أهل الكتاب وغيرهم لما زاد عليها، وقد جاء بفنون تخرج عنها، فليس مأخوذاً منها. وأيضاً ولو كان مأخوذاً من هؤلاء لتمكن المشركون منه أيضاً كما تمكن محمد ﷺ؛ فهلا عارضوه فبطل اعتراضهم من كل وجه. ﴿ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ يريد غفوراً لأولياته رحيماً بهم.

﴿ وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَنْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا ﴾ ﴿ أَوْ يُلْقَى إِلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا ﴾ ﴿

(١) انظر: المحرر الوجيز (١٢/ ٥) لابن عطية، وتفسير الطبري (١٨/ ١٩٥)، من طريق ابن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد مولى زيد، عن سعيد أو عكرمة بالشك، كما رواه أيضاً من طريق الكلبي وأبي صالح. ورواه الطبري أيضاً (١٨/ ١٩٥) من طريق ابن إسحاق، عن شيخ من أهل مصر وفيه جهالة، وروي من طريق ابن جريج معضلاً أيضاً.

(٢) معضل: سيرة ابن هشام (١/ ١٩٧)، وانظر السابق.

(٣) صحيح إليه: الطبري (١٨/ ١٩٤) في تفسيره.

(٤) هذا القول عزاه البغوي في تفسيره (٦/ ٧٢) للحسن البصري، وقد سبق عند الآية (١٠٣) من سورة النحل.

وذكره ابن الجوزي (٤/ ٤٦٤) في زاد المسير، عن مقاتل، والنكت والعيون (٣/ ١٩١) للماوردي.

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا مَا لِهَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ ﴾ .

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا ﴾ ذكر شيئاً آخر من مطاعنهم. والضمير في ﴿ قَالُوا ﴾ لقريش؛ وذلك أنهم كان لهم مع رسول الله ﷺ مجلس مشهور، وقد تقدم في «سبحان» (١). ذكره ابن إسحاق في السيرة وغيره. مضمونه أن سادتهم عتبة بن ربيعة وغيره اجتمعوا معه فقالوا: يا محمد إن كنت تحب الرياسة وليناك علينا، وإن كنت تحب المال جمعنا لك من أموالنا؛ فلما أبى رسول الله ﷺ عن ذلك رجعوا في باب الاحتجاج معه فقالوا: ما بالك وأنت رسول الله تأكل الطعام، وتقف بالأسواق فغيروه بأكل الطعام؛ لأنهم أرادوا أن يكون الرسول ملكاً، وغيروه بالمشي في الأسواق حين رأوا الأكاسرة والقيصرة والملوك الجبابرة يترفعون عن الأسواق، وكان عليه السلام يخالطهم في أسواقهم، ويأمرهم وينهاهم؛ فقالوا: هذا يطلب أن يتملك علينا، فما له يخالف سيرة الملوك؛ فأجابهم الله بقوله، وأنزل على نبيه: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ ﴾ [الفرقان: ٢٠] فلا تغتم ولا تحزن، فإنها شكاة ظاهر عنك عارها (٢).

الثانية: دخول الأسواق مباح للتجارة وطلب المعاش. وكان عليه السلام يدخلها لحاجته، ولتذكرة الخلق بأمر الله ودعوته، ويعرض نفسه فيها على القبائل، لعل الله أن يرجع بهم إلى الحق. وفي البخاري في صفته عليه السلام: «ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق» (٣) وقد تقدم في «الأعراف». وذكر السوق مذکور في غير ما حديث، ذكره أهل الصحيح. وتجارة الصحابة فيها معروفة، وخاصة المهاجرين؛ كما قال أبو هريرة: وإن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصمق (٤) بالأسواق؛ خرجه البخاري (٥). وسيأتي لهذه المسألة زيادة بيان في هذه السورة إن شاء الله.

قوله تعالى: ﴿ لَوْلَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ الْمَلَكُ ﴾ أي هلاً. ﴿ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا ﴾ جواب الاستفهام. ﴿ أَوْ يُلْقَى فِي مَوْضِعٍ رَفِيعٍ ﴾ والمعنى: أو هلاً يلقي إليه كنز ﴿ أَوْ ﴾ هلاً ﴿ تَكُونُ لَهُ جَنَّةً يَأْكُلُ مِنْهَا ﴾ بالياء قرأ المدنيون وأبو عمرو وعاصم. وقرأ سائر الكوفيين بالنون (٦)، والقراءتان حستان تؤذيان عن معنى، وإن كانت القراءة بالياء أئين؛ لأنه قد تقدم ذكر النبي ﷺ وحده فإن يعود الضمير عليه أئين؛ ذكره النحاس. ﴿ وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مُسْحُورًا ﴾ تقدم في «سبحان» والقائل عبد الله بن الزبير

(١) عند الآية (٩٠).

(٢) ضعيف: ابن إسحاق من طريق محمد بن أبي محمد مولى زيد، عن سعيد، عن عكرمة، وله رواية عند السيوطي والواحدى من طريق جويسر وهو تالف الإسناد عن الضحاک، عن ابن عباس. انظر: الواحدى (ص ١٧٨، ١٧٩)، ولباب النقول (ص ٣٠٣) للسيوطي.

(٣) صحيح: قطعة من حديث وصفة النبي ﷺ في التوراة كما هو موقوف على عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، ورواه البخاري (٢١٢٥) في البيوع.

(٤) الصمق: التبایع وضرب اليد على اليد، وجرت به عادتهم عند عقد البيع. الفتح (١/ ٢١٤) لابن حجر. قلت: وهو البيع.

(٥) متفق عليه: البخاري (١١٨) في العلم، ومسلم (٢٤٩٢/ ١٥٩) في فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم.

(٦) قراءة سبعة متواترة: تقريب النشر (ص ١٥١).

فيما ذكره الماوردي^(١).

﴿ أَنْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلاً ﴿١﴾ تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَيَجْعَلُ لَكَ قُصُورًا ﴿٢﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ أَنْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ ﴾ أي ضربوا لك هذه الأمثال ليتوصلوا إلى تكذيبك. ﴿ فَضَلُّوا ﴾ عن سبيل الحق وعن بلوغ ما أرادوا. ﴿ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلاً ﴾ إلى تصحيح ما قالوه فيك. قوله تعالى: ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ جَنَّاتٍ ﴾ شرط ومجازاة، ولم يدغم ﴿ جَعَلَ لَكَ ﴾ لأن الكلمتين منفصلتان، ويجوز الإدغام لاجتماع المثلين. ﴿ وَيَجْعَلُ لَكَ ﴾ في موضع جزم عطفاً على موضع «جعل». ويجوز أن يكون في موضع رفع مقطوعاً من الأول. وكذلك قرأ أهل الشام. ويروى عن عاصم أيضاً: «وَيَجْعَلُ لَكَ»^(٢) بالرفع؛ أي وسيجعل لك في الآخرة قصوراً. قال مجاهد: كانت قريش ترى البيت من حجارة قصرأ كائناً ما كان^(٣). والقصر في اللغة الحبس، وسمي القصر قصرأ لأن من فيه مقصور عن أن يوصل إليه. وقيل: العرب تسمي بيوت الطين القصر. وما يتخذ من الصوف والشعر البيت. حكاه القشيري. وروى سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن خيثمة قال: قيل للنبي ﷺ: إن شئت أن نعطيك خزائن الدنيا ومفاتيحها ولم يعط ذلك من قبلك ولا يعطاه أحد بعدك، وليس ذلك بناقصك في الآخرة شيئاً؛ وإن شئت جمعنا لك ذلك في الآخرة؛ فقال: «يجمع ذلك لي في الآخرة» فأنزل الله عز وجل: ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَيَجْعَلُ لَكَ قُصُورًا ﴾^(٤). ويروى أن هذه الآية أنزلها رضوان خازن الجنان إلى النبي ﷺ؛ وفي الخبر: إن رضوان لما نزل سلم على النبي ﷺ^(٥)؛ ثم قال: يا محمد رب العزة يقرئك السلام، وهذا سَفَطٌ^(٦) فإذا سَفَطَ من نور يتلألاً يقول لك ربك: هذه مفاتيح خزائن الدنيا، مع أنه لا ينقص مالك في الآخرة مثل جناح بعوضة؛ فنظر النبي ﷺ إلى جبريل كالمستشير له؛ فضرب جبريل بيده الأرض يشير أن تواضع؛ فقال: «يا رضوان لا حاجة لي فيها الفقر أحب إلي وأن أكون عبداً صابراً شكوراً». فقال رضوان: أصبت الله لك. وذكر الحديث^(٧).

(١) النكت والعيون (٣ / ١٩١).

(٢) قراءة سبعة متواترة: تقريب النشر (ص ١٥١).

(٣) صحيح: الطبري (١٨ / ١٩٩) في تفسيره.

(٤) مرسل: الطبري (١٨ / ١٩٩) في تفسيره، وزاد السيوطي في لباب النقول (ص ٣٠٢) عزوه إلى ابن أبي شيبة في المصنف، وابن أبي حاتم في تفسيره.

(٥) انظر بعد التالي.

(٦) السفط: هو الذي يعبي فيه الطيب وما أشبهه من أدوات النساء. اللسان «سقط».

قلت: وهو كالجوالق أو الفقة.

(٧) تالف الإسناد: فيه جوهر، عن الضحاک، عن ابن عباس، والسند مداره على إسحاق بن بشر الكاهلي صاحب كتاب «المتبأ» وهو: كذآب، ورواه الواحدى (ص ٢٧٨).

﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا ﴾ إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغِيظًا وَزَفِيرًا ﴿ وَإِذَا أَلْقَا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُقَرَّنِينَ دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا ﴿ لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا ﴾ ﴿

قوله تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ﴾ يريد يوم القيامة. ﴿وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا﴾ يريد جهنم تتلظى عليهم. ﴿إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ﴾ أي من مسيرة خمسمائة عام. ﴿سَمِعُوا لَهَا تَغِيظًا وَزَفِيرًا﴾ قيل: المعنى إذا رأيتم جهنم سمعوا لها صوت التغيظ عليهم. وقيل: المعنى إذا رأيتم خزائنها سمعوا لهم تغيظًا وزفيرًا حرصاً على عذابهم. والأول أصح؛ لما روي مرفوعاً أن رسول الله ﷺ قال: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ بين عيني جهنم مقعداً» قيل: يا رسول الله ولها عينان؟ قال: «أما سمعتم الله عز وجل يقول: ﴿إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغِيظًا وَزَفِيرًا﴾ يخرج عنق من النار له عينان تبصران ولسان ينطق فيقول وكُلَّتْ بكل من جعل مع الله إلهاً آخر فلهو أبصر بهم من الطير بحب السمسم فيلقطه» في رواية «فيخرج عنق من النار فيلقط الكفار لقط الطائر حب السمسم»^(١) ذكره رزين في كتابه، وصححه ابن العربي في قيسه، وقال: أي تفصلهم عن الخلق في المعرفة كما يفصل الطائر حب السمسم من التربة. وخرجه الترمذي من حديث أبي هريرة قال. قال رسول الله ﷺ: «يُخْرِجُ عَنْقُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ تَبْصِرَانِ وَأُذُنَانِ تَسْمَعَانِ وَلسان ينطق يقول: إني وكُلَّتْ بثلاث: بكل جبار عنيد وبكل من دعا مع الله إلهاً آخر وبالمصورين». وفي الباب عن أبي سعيد قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب صحيح^(٢). وقال الكلبي: سمعوا لها تغيظاً كتغيظ بني آدم وصوتاً كصوت الحمار. وقيل: فيه تقديم وتأخير، سمعوا لها زفيراً وعلموا لها تغيظاً. وقال قطرب: التغيظ لا يسمع، ولكن يرى، والمعنى: رأوا لها تغيظاً وسمعوا لها زفيراً؛ كقول الشاعر:

ورأيت زوجك في الورى
مُتَقَلِّدًا سيفاً ورُمحاً

أي وحاملاً رمحاً. وقيل: ﴿سَمِعُوا لَهَا﴾ أي فيها؛ أي سمعوا فيها تغيظاً وزفيراً للمعدبين. كما قال تعالى: ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهيقٌ﴾ [هود: ١٠٦] و«في واللام» يتقاربان؛ تقول: أفعَل هذا في الله والله.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَلْقَا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُقَرَّنِينَ﴾ قال قتادة: ذكر لنا أن عبد الله كان يقول: إن جهنم لتضيق على الكافر كتضيق الزج على الرمح^(٣)؛ ذكره ابن المبارك في رقائقه. وكذا قال ابن

(١) حسن: عن أبي أمامة كما عند الهيثمي (١/ ١٤٧، ١٤٨)، في المجمع وعزاه للطبراني.

قلت: وهو في الكبير (٨/ ١٣١).

ورواه الطبري (١٨/ ١٩٩) في تفسيره عن فديك، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

(٢) حسن غريب صحيح: الترمذي (٢٥٧٤) في صفة جهنم، وصححه الألباني هناك، ورواه أحمد (٢/ ٣٣٦) في المسند.

(٣) منقطع: بين قتادة وعبد الله بن عمرو بن العاص، فهو الراوي عنه، وذكره ابن كثير (٦/ ٩) في تفسيره، عن

ابن عمرو، وكذا في النكت والعيون (٣/ ١٩٢)، ثم هو عند ابن المبارك (١/ ٨٦)، عن ابن مسعود رضي

الله عنه.

عباس، ذكره الثعلبي والقشيري عنه، وحكاه الماوردي عن عبد الله بن عمرو^(١). ومعنى «مُقرَّنين» مكتفين؛ قاله أبو صالح^(٢). وقيل: مصفدين قد قرنت أيديهم إلى أعناقهم في الأغلال. وقيل: قنوا مع الشياطين؛ أي قرن كل واحد منهم إلى شيطانه؛ قاله يحيى بن سلام^(٣). وقد مضى هذا في «إبراهيم»، وقال عمرو بن كلثوم:

فأبوا بالنَّهَابِ وبالسَّبَايَا وَأَبْنَا بِالْمَلُوكِ مُقَرَّنِينَ

«دَعُوا هُنَالِكَ ثُبُورًا» أي هلاكاً؛ قاله الضحاك^(٤). ابن عباس: «ويلاً»^(٥). وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «أول من يقوله إبليس وذلك أنه أول من يكسى حلة من النار فتوضع على حاجبيه ويسحبها من خلفه وذريته من خلفه وهو يقول واثبورا»^(٦). وانتصب على المصدر، أي ثبنا ثبوراً؛ قاله الزجاج. وقال غيره: هو مفعول به.

قوله تعالى: «لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا» فإن هلاككم أكثر من أن تدعوا مرة واحدة. وقال: ثبوراً لأنه مصدر يقع للقليل والكثير فلذلك لم يجمع؛ وهو كقولك: ضربته ضرباً كثيراً، وقعد قعوداً طويلاً. ونزلت الآيات في ابن خطل وأصحابه.

﴿قُلْ أَذَلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ ۚ كَانَتْ لَهُمْ جَزَاءً وَمَصِيرًا ۗ أَلَمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ خَالِدِينَ كَانَ عَلَى رَبِّكَ وَعْدًا مَسْئُولًا ۝﴾

قوله تعالى: «قُلْ أَذَلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ» إن قيل: كيف قال «أذَلِكَ خَيْرٌ» ولا خير في النار؛ فالجواب أن سبويه حكى عن العرب: الشقاء أحب إليك أم السعادة، وقد علم أن السعادة أحب إليه. وقيل: ليس هو من باب أفعال منك، وإنما هو كقولك: عنده خير. قال النحاس: وهذا قول حسن؛ كما قال:

فشرُّكمَا لخيركمَا الفداء

(١) منقطع: وقد سبق قريباً.

قلت: والزج: حديدة في أسفل الرمح، وقول ابن عباس غير مسند عند البيهقي (٦/ ٧٥) في تفسيره.

(٢) ذكره السيوطي (٥/ ١١٧) في الدر وعزاه لابن أبي حاتم هناك.

(٣) الماوردي (٣/ ١٩٢).

(٤) فيه انقطاع: بين الطبري وشيخه كما في تفسيره (١٨/ ٢٠٠).

(٥) ضعيف: للانقطاع بين علي بن أبي طلحة، وابن عباس رضى الله عنهما، كذا عند الطبري (١٨/ ٢٠٠) في تفسيره. ورواه أيضاً من طريق العوفيين.

(٦) ضعيف وهو محتمل للتحسين: أحمد (٣/ ١٥٢، ١٥٣، ٢٤٩)، وعزاه الهيثمي (١٠/ ٣٩٢) في المجمع لأحمد والبخاري، وقال: «ورجالهما رجال الصحيح غير علي بن زيد بن جدعان وقد وثق».

قلت: وصححه السيوطي (٥/ ١١٧) في الدر المنثور وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في البعث بسند صحيح.

ورواه الشوكاني (٥/ ٢٦٥) في فتح القدير، وقال: «وفي علي بن زيد بن جدعان مقال معروف».

وكذا رواه ابن كثير (٦/ ٩) في تفسيره، وقال: «لم يخرجوا أكثر من أصحاب الكتب الستة».

قيل: إنما قال ذلك لأن الجنة والنار قد دخلتا في باب المنازل؛ فقال ذلك لتفاوت ما بين المنزلين. وقيل: هو مردود على قوله: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ﴾ الآية. وقيل: هو مردود على قوله: ﴿أَوْ يُلْقَى إِلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا﴾ [الفرقان: ٨] وقيل: إنما قال ذلك على معنى علمكم واعتقادكم أيها الكفار؛ وذلك أنهم لما كانوا يعملون عمل أهل النار صاروا كأنهم يقولون إن في النار خيراً.

قوله ﴿لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ﴾ أي من النعيم. ﴿خَالِدِينَ كَانَ عَلَى رَبِّكَ وَعْدًا مَسْئُولًا﴾. قال الكلبي: وعد الله المؤمنين الجنة جزاءً على أعمالهم، فسألوه ذلك الوعد فقالوا: ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٩٤]. وهو معنى قول ابن عباس (١). وقيل: إن الملائكة تسأل لهم الجنة؛ دليله قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ﴾ [غافر: ٨] الآية. وهذا قول محمد بن كعب القرظي (٢). وقيل: معنى ﴿وَعْدًا مَسْئُولًا﴾ أي واجباً وإن لم يكن يسأل كالدين؛ حكى عن العرب: لأعطينك ألفاً. وقيل: ﴿وَعْدًا مَسْئُولًا﴾ يعني أنه واجب لك فتسأله. وقال زيد بن أسلم: سألو الله الجنة في الدنيا ورجعوا إليه بالدعاء، فأجابهم في الآخرة إلى ما سألو وأعطاهم ما طلبوا (٣). وهذا يرجع إلى القول الأول.

﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ يَقُولُ ءَأَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ﴾ قالوا سُبْحَانَكَ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَءَابَاءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا ﴿١٨﴾ فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِمَا تَقُولُونَ فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا وَمَنْ يظَلِمِ مِنْكُمْ نَذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا ﴿١٩﴾

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ﴾ قرأ ابن محيصن وحמיד وابن كثير وحفص ويعقوب وأبو عمرو في رواية الدوري: ﴿يَحْشُرُهُمْ﴾ بالياء. واختاره أبو عبيد وأبو حاتم؛ لقوله في أول الكلام: ﴿كَانَ عَلَى رَبِّكَ﴾ [الفرقان: ٢٦] وفي آخره ﴿أَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي﴾. الباقر بالنون على التعظيم (٤). ﴿وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ من الملائكة والإنس والجن والمسيح وعُزير؛ قاله مجاهد وابن جريج (٥). الضحاك وعكرمة: الأصنام (٦). ﴿فَيَقُولُ﴾ قراءة العامة بالياء وهو اختيار أبي عبيد وأبي حاتم. وقرأ ابن عامر

(١) منقطع: بين عطاء الخراساني وابن عباس، كذا رواه الطبري (١٨/ ٢٠٢) في تفسيره.

(٢) (٣، ٢) البغوي (٦/ ٧٦) في تفسيره غير مستند، وابن أبي حاتم (١٠/ ٢٦٦) في تفسيره.

ورواه السيوطي (٥/ ١١٨) في الدر من طريق سعيد بن أبي هلال، عن محمد بن كعب به وهو صحيح هكذا.

(٤) قراءة سبعة متواترة: تقريب النشر (ص ١٥١).

(٥) صحيح إلى مجاهد، وقد رواه الطبري صحيحاً موصولاً إليه، ومنقطعاً، عن ابن جريج عنه كما في تفسيره (١٨/ ٢٠٢).

وهو صحيح عن مجاهد عند ابن أبي حاتم (١٠/ ٢٦٦) في تفسيره.

(٦) تفسير البغوي (٦/ ٧٦) غير مستند.

وأبو حيوة بالنون على التعظيم (١) . ﴿أَنْتُمْ أَضَلُّتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ﴾ وهذا استفهام توبيخ للكفار . ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ﴾ أي قال المعبودون من دون الله سبحانه؛ أي تنزيهاً لك ﴿مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ فإن قيل: فإن كانت الأصنام التي تعبد تحشر فكيف تنطق وهي جماد؟ قيل له: ينطقها الله تعالى يوم القيامة كما ينطق الأيدي والأرجل . وقرأ الحسن وأبو جعفر: «أَنْ تَتَّخِذَ» بضم النون وفتح الحاء على الفعل المجهول (٢) . وقد تكلم في هذه القراءة النحويون؛ فقال أبو عمرو ابن الهللاء وعيسى بن عمر: لا يجوز «تَتَّخِذَ» . وقال أبو عمرو: لو كانت «تَتَّخِذَ» لحذفت «مِنْ» الثانية فقلت: أَنْ تَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ أَوْلِيَاءَ . كذلك قال أبو عبيدة، لا يجوز «تَتَّخِذَ» لأن الله تعالى ذكر «مِنْ» مرتين، ولو كان كما قرأ لقال: أَنْ تَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ أَوْلِيَاءَ . وقيل: إن «مِنْ» الثانية صلة قال النحاس: ومثل أبي عمرو على جلالته ومحله يستحسن ما قال؛ لأنه جاء بيينة . وشرح ما قال أنه يقال: ما اتخذت رجلاً ولياً؛ فيجوز أن يقع هذا للواحد بعينه؛ ثم يقال: ما اتخذت من رجل ولياً فيكون نفيّاً عاماً، وقولك «ولياً» تابع لما قبله فلا يجوز أن تدخل فيه «مِنْ» لأنه لا فائدة في ذلك . «وَلَكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَأَبَاءَهُمْ» أي في الدنيا بالصحة والغنى وطول العمر بعد موت الرسل صلوات الله عليهم .

﴿حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا﴾ أي تركوا ذكرك فأشركوا بك بطراً وجهلاً فعدونا من غير أن أمرناهم بذلك . وفي الذكر قولان: أحدهما: القرآن المنزل على الرسل؛ تركوا العمل به؛ قاله ابن زيد (٣) . الثاني: الشكر على الإحسان إليهم والإنعام عليهم . إنهم «كَانُوا قَوْمًا بُورًا» أي هلكت؛ قاله ابن عباس . مأخوذ من البوار وهو الهلاك (٤) . وقال أبو الدرداء رضي الله عنه وقد أشرف على أهل حمص: يا أهل حمص هلم إلى أخ لكم ناصح، فلما اجتمعوا حوله قال: ما لكم لا تستحون تبون ما لا تسكنون، وتجمعون ما لا تأكلون، وتأملون ما لا تدركون، إن من كان قبلكم بنوا مشيداً وجمعوا عبيداً، وأملوا بعيداً، فأصبح جمعهم بوراً، وآمالهم غروراً، ومسكنهم قبراً (٥) . فقوله: «بُورًا» أي هلكت . وفي خبر آخر: فأصبحت منازلهم بوراً؛ أي خالية لا شيء فيها . وقال الحسن: «بُورًا» لا خير فيها (٦) . مأخوذ من بوار الأرض، وهو تعطيلها من الزرع فلا يكون فيها خير . وقال شهر بن حوشب: البوار الفساد والكساد (٧) ؛ مأخوذ من قولهم: بارت السلعة إذا كسدت كساد الفاسد؛ ومنه الحديث: «نعوذ بالله من بوار الأيام» . وهو اسم مصدر كالزور يستوي فيه الواحد

(١) قراءة سبعة متواترة : تقريب النشر (ص ١٥١) . (٢) قراءة متواترة : السابق (ص ١٥١) .

(٣) حسن إليه : الطبري (١٨ / ٢٠٣) في تفسيره .

(٤) منقطع : بين علي بن أبي طلحة وابن عباس رضي الله عنهما : الطبري (١٨ / ٢٠٣) في تفسيره .

(٥) ضعيف : ففيه عبد الملك بن عمير وهو مدلس ، ورواه ابن أبي شيبة (٧ / ١١٠) في المصنف ، والبيهقي (٧ /

٣٩٨) في شعب الإيمان ، عن رجاء بن حيوة عنه وهو مرسل .

وكان يقول: (يا أهل دمشق) بدلاً من (أهل حمص) .

ورواه ابن المبارك (١ / ٢٩١) في الزهد، عن الوليد بن معقل عن عوف به، وأبو نعيم (١ / ٢١٧، ٢١٨) في

الخلية ، عن سعيد بن أبي هلال ، وهو منقطع .

(٦) صحيح إليه : الطبري (١٨ / ٢٠٣) في تفسيره .

(٧) النكت والعيون (٣ / ١٥٢) للماوردي .

والاثنتان والجمع والمذكر والمؤنث. قال ابن الزبير:

يا رسولَ الملِّكِ إنَّ لسانِي
راتقٌ ما فتَّقتُ إذ أنا بُورُ
إذ أباري الشيطانَ في سننِ الغدِّ
سِيٍّ ومَنْ مَالٌ مِيلُهُ مَثْبُورُ

وقال بعضهم: الواحد بائر والجمع بُور. كما يقال: عائد وعُود، وهائد وهُود. وقيل: «بُوراً» عمياً عن الحق.

قوله تعالى: ﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ بِمَا تَقُولُونَ﴾ أي يقول الله تعالى عند تبری المعبودين: ﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ بِمَا تَقُولُونَ﴾ أي في قولكم إنهم آلهة. ﴿فَمَا تَسْتَطِيعُونَ﴾ يعني الآلهة صرف العذاب عنكم ولا نصرکم. وقيل: فما يستطيع هؤلاء الكفار لما كذبهم المعبودون ﴿صِرَافًا﴾ للعذاب ﴿وَلَا نَصْرًا﴾ من الله. وقال ابن زيد: المعنى فقد كذبكم أيها المؤمنون هؤلاء الكفار بما جاء به محمد (١) وعلى هذا فمعنى ﴿بِمَا تَقُولُونَ﴾ بما تقولون من الحق وقال أبو عبيد: المعنى؛ فيما تقولون فما يستطيعون لكم صرفاً عن الحق الذي هداكم الله إليه، ولا نصرأ لأنفسهم مما ينزل بهم من العذاب بتكذيبهم إياكم. وقراءة العامة ﴿بِمَا تَقُولُونَ﴾ بالتاء على الخطاب. وقد بينا معناه. وحكى الفراء أنه يقرأ: ﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ﴾ مخففاً، ﴿بِمَا يَقُولُونَ﴾. وكذا قرأ مجاهد والبرقي بالياء، ويكون معنى «يَقُولُونَ» بقولهم. وقرأ أبو حيوة: ﴿بِمَا يَقُولُونَ﴾ بياء ﴿فَمَا تَسْتَطِيعُونَ﴾ بقاء على الخطاب لمتخذي الشركاء. ومن قرأ بالياء فالمعنى: فما يستطيع الشركاء. ﴿وَمَنْ يَظْلِمُ مِنْكُمْ﴾ قال ابن عباس: من يشرك منكم ثم مات عليه (٢). ﴿نُذِقْهُ﴾ أي في الآخرة. ﴿عَذَابًا كَبِيرًا﴾ أي شديداً؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَنَعْلُنَّ عُلُوقًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٤] أي شديداً.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لِيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَتَشَبَّهُونَ فِي الْأَسْوَاقِ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَنْتَصِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ ﴿٣﴾ ﴿٤﴾

فيه تسع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ نزلت جواباً للمشركين حيث قالوا: ﴿مَا لِهَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٧]. وقال ابن عباس: لما عير المشركون رسول الله ﷺ بالفاقة وقالوا: ﴿مَا لِهَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ﴾ الآية حزن النبي ﷺ لذلك فنزلت تعزية له؛ فقال جبريل عليه السلام: السلام عليك يا رسول الله الله ربك يقربك السلام ويقول لك: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لِيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ﴾ (٣) أي يبتغون المعيش في الدنيا.

الثانية: قوله تعالى: ﴿إِلَّا إِنَّهُمْ لِيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾ إذا دخلت اللام لم يكن في «إن» إلا الكسر، ولو لم تكن اللام ما جاز أيضاً إلا الكسر؛ لأنها مستأنفة. هذا قول جميع النحويين. قال النحاس: إلا أن

(١) حسن إليه: الطبري (١٩ / ٢٠٦) في تفسيره.

(٢) لم أهد إليه مسنداً، وقد رواه الطبري، عن الحسن كما في تفسيره (١٨ / ٢٠٦).

(٣) تألف: في الإسناد إسحاق بن بشر الكاهلي، وجويير، وكلاهما تألف، وفيه الضحاك، عن ابن عباس وهو منقطع، وانظر: الواحدي (ص ٢٨٠، ٢٨١).

علي بن سليمان حكى لنا عن محمد بن يزيد قال: يجوز في «إن» هذه الفتح وإن كان بعدها اللام؛ وأحسبه وهما منه. قال أبو إسحاق الزجاج: وفي الكلام حذف؛ والمعنى وما أرسلنا قبلك رسلاً إلا إنهم لياكلون الطعام، ثم حذف رسلاً، لأن في قوله: «مِنَ الْمُرْسَلِينَ» ما يدل عليه. فالموصوف محذوف عند الزجاج. ولا يجوز عنده حذف الموصول وتبقي الصلة كما قال الفراء. قال الفراء: والمحذوف «مِنَ» والمعنى إلا مَنْ إنهم لياكلون الطعام. وشبهه بقوله: «وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ» [الصفات: ١٦٤]، وقوله: «وَأَنَّ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا» [مريم: ٧١] أي ما منكم إلا من هو واردها. وهذا قول الكسائي أيضاً. وتقول العرب: ما بعثت إليك من الناس إلا مَنْ إنه ليطيعك. فقولك: إنه ليطيعك صلة من. قال الزجاج: هذا خطأ؛ لأن «من» موصولة فلا يجوز حذفها. وقال أهل المعاني: المعنى: وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا قيل إنهم لياكلون؛ دليله قوله تعالى: «مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِن قَبْلِكَ» [فصلت: ٤٣]. وقال ابن الأنباري: كسرت «إِنَّهُمْ» بعد «إِلَّا» للاستئناف بإضمار واو. أي إلا وإنهم. وذهبت فرقة إلى أن قوله: «لِيَأْكُلُوا الطَّعَامَ» كناية عن الحدث.

قلت: وهذا بليغ في معناه، ومثله «مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَأَنَّا بِاَلْكَالَنِ الطَّعَامِ» [المائدة: ٧٥]. «وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ» قرأ الجمهور «يَمْشُونَ» بفتح الياء وسكون الميم وتخفيف الشين. وقرأ علي وابن عوف وابن مسعود بضم الياء وفتح الميم وشد الشين المفتوحة، بمعنى يُدْعُونَ إلى المشي ويحملون عليه. وقرأ أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ بضم الياء وفتح الميم وضم الشين المشددة، وهي بمعنى يَمْشُونَ.

قال الشاعر:

وَمَشَى بِأَعْطَانِ الْمَبَاءَةِ وَابْتغَى قَلَانِصَ مِنْهَا صَعْبَةً وَرَكُوبُ

وقال كعب بن زهير:

منه تظل سباعُ الجَوْ ضَامِرَةً وَلَا تَمْشِي بِوَادِيهِ الْأَرَاجِيلُ

بمعنى تمشي.

الثالثة: هذه الآية أصل في تناول الأسباب وطلب المعاش بالتجارة والصناعة وغير ذلك. وقد مضى هذا المعنى في غير موضع، لكننا نذكر هنا من ذلك ما يكفي فنقول: قال لي بعض مشايخ هذا الزمان في كلام جرى: إن الأنبياء عليهم السلام إنما بعثوا ليسوا بالأسباب للضعفاء؛ فقلت مجيباً له: هذا قول لا يصدر إلا من الجهال والأغنياء، والرعاى السفهاء، أو من طاعن في الكتاب والسنة العلياء؛ وقد أخبر الله تعالى في كتابه عن أصفياته ورسله وأنبياؤه بالأسباب والاحتراف فقال وقوله الحق: «وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ» [الأنبياء: ٨٠]. وقال: «وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لِيَأْكُلُوا الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ» قال العلماء: أي يتجرون ويحترفون. وقال عليه الصلاة والسلام: «جُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي» (١)، وقال تعالى: «فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا» [الأنفال: ٦٩]، وكان الصحابة

(١) ضعيف وله شاهد مرسل: رواه أحمد في المسند (٢/ ٥٠)، عن ابن عمر رضي الله عنهما، وفيه عبد الرحمن ابن ثابت بن ثوبان وهو مختلف في توثيقه، وله شاهد حسن مرسل عند ابن أبي شيبة (٦/ ٤٧١) في المصنف من طريق الأوزاعي، عن سعيد بن صلة عن النبي ﷺ.

رضي الله عنهم يتجرون ويحترفون وفي أموالهم يعملون، ومن خالفهم من الكفار يقاتلون؛ أتراهم ضعفاء بل هم كانوا والله الأقوياء، وبهم الخلف الصالح اقتدى، وطريقهم فيه الهدى والاهتداء. قال: إنما تناولوها لأنهم أئمة الاقتداء، فتناولوها مباشرة في حق الضعفاء، فأما في حق أنفسهم فلا؛ وبيان ذلك أصحاب الصفة.

قلت: لو كان ذلك لوجب عليهم وعلى الرسول معهم البيان؛ كما ثبت في القرآن ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ [البقرة: ١٥٩] الآية. وهذا من البيئات والهدى. وأما أصحاب الصفة فإنهم كانوا ضيف الإسلام عند ضيق الحال، فكان عليه السلام إذا أته صدقة خصهم بها، وإذا أته هدية أكلها معهم، وكانوا مع هذا يحتطبون ويسوقون الماء إلى آبيات رسول الله ﷺ. كذا وصفهم البخاري وغيره^(١). ثم لما افتتح الله عليهم البلاد ومهد لهم المهاد تأمروا، وبالأسباب أمروا. ثم إن هذا القول يدل على ضعف النبي ﷺ وأصحابه؛ لأنهم أيدوا بالملائكة وثبتوا بهم، فلو كانوا أقوياء ما احتاجوا إلى تأييد الملائكة وتأييدهم إذ ذلك سبب من أسباب النصر؛ نعوذ بالله من قول وإطلاق يؤول إلى هذا، بل القول بالأسباب والوسائط سنة الله وسنة رسوله، وهو الحق المبين، والطريق المستقيم الذي انعقد عليه إجماع المسلمين؛ وإلا كان يكون قوله الحق: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٦٠] الآية مقصوراً على الضعفاء، وجميع الخطابات كذلك. وفي التزيل حيث خاطب موسى الكليم ﴿اضْرِبْ بَعَصَاكَ الْبَحْرَ﴾ [الشعراء: ٦٣] وقد كان قادراً على فلق البحر دون ضرب عصا. وكذلك مريم عليها السلام ﴿وَهَزِيْ إِلَيْكَ بِجِدْعِ النَّخْلَةِ﴾ [مريم: ٢٥] وقد كان قادراً على سقوط الرطب دون هز ولا تعب؛ ومع هذا كله فلا ننكر أن يكون رجل يلطّف به ويعان، أو تجاب دعوته، أو يكرم بكرامة في خاصة نفسه أو لأجل غيره، ولا تهذ لذلك القواعد الكلية والأمور الجمالية. هيئات هيئات لا يقال فقد قال الله تعالى: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [الذاريات: ٢٢] فإننا نقول: صدق الله العظيم، وصدق رسوله الكريم، وأن الرزق هنا المطر بإجماع أهل التأويل؛ بدليل؛ قوله: ﴿وَيُنزِلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا﴾ [غافر: ١٣] وقال: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّبَارَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جِبَاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ﴾ [ق: ٩] ولم يشاهد ينزل من السماء على الخلق أطباق الخبز ولا جفان اللحم، بل الأسباب أصل في وجود ذلك؛ وهو معنى قوله عليه السلام: «اطلبوا الرزق في خبايا الأرض»^(٢) أي بالحرث والحفر والغرس. وقد يسمى الشيء بما يؤول إليه، وسمي المطر رزقاً لأنه عنه يكون الرزق، وذلك مشهور في كلام العرب. وقال عليه السلام: «لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يسأل أحداً أعطاه أو منعه»^(٣) وهذا فيما خرج من غير تعب من الحشيش والخطب. ولو قُدِّرَ رجل بالجبال منقطعاً عن الناس لما كان

(١) متفق عليه: البخاري (٤٠٩٠) في المغازي، وبنحوه عند مسلم (٦٧٧/٢٩٨) في المساجد ومواضع الصلاة،

عن أنس رضى الله عنه ضمن حديث القنوت على رِعْلٍ وَذُكْوَانٍ وَعَصِيَّةٍ وَبَنِي لِحْيَانٍ.

(٢) ضعيف: أبو يعلى (٤٣٨٤) في مسنده، والديلمي (٢٤٣) في مسنده، وقال النسائي: هذا حديث منكر، وانظر:

الالباني (١١٥٠) في ضعيف الجامع وعزاه للدارقطني في الأفراد، والبيهقي عن عائشة، ولابن عساكر.

(٣) متفق عليه: البخاري (٣٠٧٤) في الجهاد، ومسلم (١٠٤٢) في الزكاة.

له بد من الخروج إلى ما تخرجه الآكام وظهور الأعلام حتى يتناول من ذلك ما يعيش به؛ وهو معنى قوله عليه السلام: «لو أنكم كنتم تاكلون على الله حق توكله لرزقتم كما تُرزق الطير تغدو خماسا وتروح بطاناً»^(١) فغدوها ورواحها سبب؛ فالعجب العجب ممن يدعي التجريد والتوكل على التحقيق، ويقعد على ثنيات الطريق، ويدع الطريق المستقيم، والمنهج الواضح القويم. ثبت في البخاري عن ابن عباس قال: كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن المتوكلون، فإذا قدموا سألو الناس؛ فأنزل الله تعالى: ﴿وتزودوا﴾ [البقرة: ١٩٧] ^(٢) ولم ينقل عن النبي ﷺ وأصحابه رضوان الله عليهم أنهم خرجوا إلى أسفارهم بغير زاد، وكانوا المتوكلين حقاً. والتوكل اعتماد القلب على الرب في أن يلم شعثه ويجمع عليه أربه؛ ثم يتناول الأسباب بمجرد الأمر. وهذا هو الحق. سأل رجل الإمام أحمد بن حنبل فقال: إني أريد الحج على قدم التوكل. فقال: اخرج وحدك؛ فقال: لا، إلا مع الناس. فقال له: أنت إذا متكل على أجرتهم. وقد أتينا على هذا في كتاب «قمع الحرص بالزهد والقناعة وردّ ذلّ السؤل بالكسب والشفاعة».

الرابعة: خرج مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أحب البلاد إلى الله مساجدها وأبغض البلاد إلى الله أسواقها»^(٣). وخرج البزار عن سلمان الفارسي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكونن إن استطعت أول من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فإنها معركة الشيطان وبها ينصب رايته»^(٤). أخرجه أبو بكر البرقاني مسنداً عن أبي محمد عبد الغني بن سعيد الحافظ من رواية عاصم عن أبي عثمان النهدي عن سلمان قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكن أول من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فبها باض الشيطان وفرخ»^(٥). ففي هذه الأحاديث ما يدل على كراهة دخول الأسواق، لا سيما في هذه الأزمان التي يخالط فيها الرجال النسوان. وهكذا قال علماؤنا: لما كثرت الباطل في الأسواق وظهرت فيها المناكر، كره دخولها لأرباب الفضل والمقتدى بهم في الدين تنزيهاً لهم عن البقاع التي يُعصى الله فيها. فحق على من ابتلاه الله بالسوق أن يخطر بباله أنه قد

(١) صحيح: الترمذي (٢٣٤٤) في الزهد، وابن ماجه (٤١٦٤) في الزهد، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وصححه الألباني هناك.

قلت: وفي الحديث فائدة لطيفة، فقد أخبر ﷺ عن الطير وهي لا تدخر شيئاً كالنمل ولا تتج كالنحل، ومع ذلك فهمت بفطرتها أن الرزق لن يأتي إليها وهي في وكناياتها أو أوكارها، بل لا بد من السعي مع التوكل على الله تعالى.

(٢) صحيح: البخاري (١٥٢٣) في الحج.

(٣) صحيح: مسلم (٦٧١) في المساجد مواضع الصلاة.

(٤) صحيح: مسلم (٢٤٥١/ ١٠٠) في فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، عن سلمان رضي الله عنه موقوفاً، وضعفه النهشي (٣٧٩/٧) مرفوعاً من طريقين أحدهما فيه القاسم بن زيد، وفي الثانية سفيان وهو ضعيف.

(٥) هذه رواية الخطيب البغدادي (١٢/ ٤٢٦) في تاريخه وفي إسناده ضعيف، وكذا هو عند البيهقي (٧/ ٣٧٩) في شعب الإيمان عنه بسند فيه سفيان وهو ضعيف.

دخل محل الشيطان ومحل جنوده، وأنه إن أقام هناك هلك، ومن كانت هذه حاله اقتصر منه على قدر ضرورته، وتحرز من سوء عاقبته وبليته.

الخامسة: تشبيه النبي ﷺ بالسوق بالمعركة تشبيه حسن؛ وذلك أن المعركة موضع القتال، سمي بذلك لتعارك الأبطال فيه، ومصارعة بعضهم بعضاً. فشبّه السوق وفعل الشيطان بها ونيله منهم مما يحملهم من المكر والخديعة، والتساهل في البيوع الفاسدة والكذب والأيمان الكاذبة، واختلاط الأصوات وغير ذلك بمعركة الحرب ومن يصرع فيها.

السادسة: قال ابن العربي^(١): أما أكل الطعام فضرورة الخلق لا عار ولا درك فيه، وأما الأسواق فسمعت مشيخة أهل العلم يقولون: لا يدخل إلا سوق الكتب والسلاح، وعندني أنه يدخل كل سوق للحاجة إليه ولا يأكل فيها؛ لأن ذلك إسقاط للمروءة وهدم للحشمة؛ ومن الأحاديث الموضوعة: «الأكل في السوق دناءة»^(٢).

قلت: ما ذكرته مشيخة أهل العلم فنعماً هو؛ فإن ذلك خالٍ عن النظر إلى النسوان ومخالطتهن؛ إذ ليس بذلك من حاجتهن. وأما غيرهما من الأسواق فمشحونة منهن، وقلة الحياء قد غلبت عليهن، حتى ترى المرأة في القيساريات وغيرهن قاعدة متبرجة بزيتها، وهذا من المنكر الفاشي في زماننا هذا. نعوذ بالله من سخطه.

السابعة: خرّج أبو داود الطيالسي في مسنده: حدّثنا حماد بن زيد قال حدّثنا عمرو بن دينار قهرمان^(٣) آل الزبير عن سالم عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال: من دخل سوقاً من هذه الأسواق فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له ألف ألف حسنة ومحا عنه ألف ألف سيئة وبنى له قصرأ في الجنة» خرّجه الترمذي أيضاً وزاد بعده ومحا عنه ألف ألف سيئة، ورفع له ألف ألف درجة وبنى له بيتاً في الجنة. وقال: هذا حديث غريب^(٤). قال ابن العربي: وهذا إذا لم يقصد في تلك البقعة سواء^(٥) ليعمرها بالطاعة إذ عمرت بالمعصية، وليحليها بالذكر إذ عطلت بالغفلة، وليعلم الجهلة ويذكر الناسين.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَنْتُمْ وَرِثُونَ﴾ أي إن الدنيا دار بلاء وامتحان، فأراد سبحانه أن يجعل بعض العبيد فتنة لبعض على العموم في جميع الناس مؤمن وكافر، فالصحيح فتنة للمريض، والغني فتنة للفقير، والفقير الصابر فتنة للغني. ومعنى هذا أن كل واحد مختبر بصاحبه؛ فالغني تمتحن بالفقير، عليه أن يواسيه ولا يسخر منه. والفقير تمتحن بالغني، عليه ألا يحسده ولا يأخذ منه إلا ما أعطاه، وأن يصبر كل واحد منهما على الحق؛ كما قال الضحّاك في معنى

(١) أحكام القرآن (٣/ ١٤١٥).

(٢) ضعيف: ضعيف الجامع (٢٢٩٠) للأباني.

(٣) قهرمان: فارسي معرب وهو: المسيطر الحفيظ على من تحت يديه. اللسان «قهرم».

(٤) غريب: الترمذي (٣٤٢٨ - ٣٤٢٩) في الدعوات، وابن ماجه (٢٢٣٥) في التجارات، وحسنه الأباني.

(٥) قصد سوى الله تعالى.

﴿أَتَصْبِرُونَ﴾: أي على الحق^(١). وأصحاب البلايا يقولون: لِمَ لم نَعاف؟ والأعمى يقول: لِمَ لم أجعل كالبصير؟ وهكذا صاحب كل آفة. والرسول المخصوص بكرامة النبوة فتنة لأشرف الناس من الكفار في عصره. وكذلك العلماء وحكام العدل. ألا ترى إلى قولهم: ﴿لَوْلَا نَزَلَ هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقُرَيْتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١].؟! فالفتنه أن يحسد المبتلى المعافي، ويحقر المعافي المبتلى. والصبر: أن يحبس كلاهما نفسه، هذا عن البطر، وذاك عن الضجر. ﴿أَتَصْبِرُونَ﴾ محذوف الجواب، يعني أم لا تصبرون. فيقتضي جواباً كما قاله المزني، وقد أخرجته الفاقة فرأى خصياً في مراكب ومناكب، فخطر بباله شيء فسمع من يقرأ الآية ﴿أَتَصْبِرُونَ﴾ فقال: بلى ربنا نصبر ونحتسب. وقد تلا ابن القاسم صاحب مالك هذه الآية حين رأى أشهب بن عبد العزيز في مملكته عابراً عليه، ثم أجاب نفسه بقوله: سنصبر. وعن أبي الدرداء أنه سمع النبي ﷺ أنه قال: «ويل للعالم من الجاهل وويل للجاهل من العالم وويل للمالك من المملوك وويل للمملوك من المالك وويل للشديد وويل للضعيف وويل للضعيف من الشديد وويل للسلطان من الرعية وويل للرعية من السلطان وبعضهم لبعض فتنة» وهو قوله: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ﴾^(٢) أسنده الثعلبي نعمده الله برحمته. وقال مقاتل: نزلت في أبي جهل بن هشام والوليد بن المغيرة والعاص بن وائل، وعقبة بن أبي معيط وعتبة بن ربيعة والنضر بن الحارث حين رأوا أبا ذرّ وعبد الله بن مسعود، وعماراً وبلالاً وصهيباً وعامر بن فهيرة، وسالماً مولى أبي حذيفة ومهجعاً مولى عمر بن الخطاب وجبراً مولى الحضرمي، وذويهم؛ فقالوا على سبيل الاستهزاء: أنسلم فنكون مثل هؤلاء؟ فأنزل الله تعالى يخاطب هؤلاء المؤمنين: ﴿أَتَصْبِرُونَ﴾ على ما ترون من هذه الحال الشديدة والفقير^(٣)؛ فالتوقيف بـ﴿أَتَصْبِرُونَ﴾ خاص للمؤمنين المحقين من أمة محمد ﷺ. كأنه جعل إمهال الكفار والتوسعة عليهم فتنة للمؤمنين، أي اختباراً لهم. ولما صبر المسلمون أنزل الله فيهم: ﴿إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا﴾ [المؤمنون: ١١١]..

التاسعة: قوله تعالى: ﴿وَوَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ أي بكل امرئ وبمن يصير أو يجزع، ومن يؤمن ومن لا يؤمن، ومن أدى ما عليه من الحق ومن لا يؤدي. وقيل: ﴿أَتَصْبِرُونَ﴾ أي اصبروا. مثل ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١] أي انتهوا؛ فهو أمر للنبي ﷺ بالصبر.

﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْمَلٰٓئِكَةُ أَوْ نَرَىٰ رَبَّنَا لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوًا كَبِيرًا ۖ يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلٰٓئِكَةَ لَا بُشْرَىٰ لَّهُمْ يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حَجْرًا مَّحْجُورًا ۖ﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾ يريد لا يخافون البعث ولقاء الله، أي لا يؤمنون

(١) انظر: إعراب القرآن (٣/ ١٥٦) للنحاس.

(٢) ضعيف: أبو نعيم (٥/ ٥٥) في الحلية، وأبو يعلى (٤٠٠٩) في مسنده، عن أنس رضي الله عنه، وانظر: ضعيف الجامع (٦١٤١، ٦١٤٢) للآلبياني - رحمه الله.

(٣) ضعيف: للإعصا، ورواه البخاري (٦/ ٧٨) في تفسيره غير مسند ولا معزو لمقاتل.

بذلك . قال :

إذا لَسَعْتَهُ النَّحْلُ لَمْ يَرْجُ لَسَعَهَا
وقيل : ﴿لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾ لا يزالون . قال :
لعمرِكَ ما أرجو إذا كنتُ مُسْلِماً
ابن شجرة : لا يأملون ؛ قال :

أترجو أمةً قتلتُ حسيناً
شفاعة جده يوم الحساب
﴿لَوْلَا أَنْزَلَ﴾ أي هلا أنزل . ﴿عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةُ﴾ فيخبروا أن محمداً صادق . ﴿أَوْ نَرَى رَبَّنَا﴾ عياناً
فيخبرنا برسالته . نظيره قوله تعالى : ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعاً﴾ [الإسراء : ٩٠] إلى
قوله : ﴿أَوْ تَأْتِيَنَا بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا﴾ [الإسراء : ٩٢] . قال الله تعالى : ﴿لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوًّا
كَبِيرًا﴾ حيث سألوا الله الشطط ؛ لأن الملائكة لا ترى إلا عند الموت أو عند نزول العذاب ، والله تعالى
لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار ، فلا عين تراه . وقال مقاتل : ﴿عَتَوْا﴾ علواً في الأرض .
والعتو : أشد الكفر وأفحش الظلم (١) . وإذا لم يكتفوا بالمعجزات وهذا القرآن فكيف يكتفون
بالملائكة ؟ وهم لا يميزون بينهم وبين الشياطين ، ولا بدّ لهم من معجزة يقيمها من يدعي أنه ملك ،
وليس للقوم طلب معجزة بعد أن شاهدوا معجزة ، وأن ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ﴾
يريد أن الملائكة لا يراها أحد إلا عند الموت ، فتبشر المؤمنين بالجنة ، وتضرب المشركين والكفار بمقامع
الحديد حتى تخرج أنفسهم . ﴿وَيَقُولُونَ حَجْرًا مَّحْجُورًا﴾ يريد تقول الملائكة حراماً محرماً أن يدخل الجنة
إلا من قال لا إله إلا الله ، وأقام شرائعها ؛ عن ابن عباس وغيره (٢) . وقيل : إن ذلك يوم القيامة ؛
قاله مجاهد وعطية العوفي (٣) . قال عطية : إذا كان يوم القيامة تلقى المؤمن بالبشرى : فإذا رأى ذلك
الكافر تمناه فلم يره من الملائكة . وانتصب ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ﴾ بتقدير لا بشرى للمجرمين يوم يرون الملائكة .
﴿يَوْمَئِذٍ﴾ تأكيد لـ ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ﴾ . قال النحاس : لا يجوز أن يكون ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ﴾ منصوباً بـ ﴿بُشْرَى﴾ لأن
ما في حيز النفي لا يعمل فيما قبله ، ولكن فيه تقدير أن يكون المعنى بمنعون البشارة يوم يرون
الملائكة ؛ ودلّ على هذا الحذف ما بعده . ويجوز أن يكون التقدير : لا بشرى تكون يوم يرون الملائكة ،
و﴿يَوْمَئِذٍ﴾ مؤكد . ويجوز أن يكون المعنى : اذكر يوم يرون الملائكة ، ثم ابتداءً فقال : ﴿لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ
لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حَجْرًا مَّحْجُورًا﴾ أي وتقول الملائكة حراماً محرماً أن تكون لهم البشرى إلا للمؤمنين .
قال الشاعر :

أَلَا أَصْبَحَتْ أَسْمَاءُ حَجْرًا مُحْرَمًا
وَأَصْبَحْتُ مِنْ أَدْنَى حُمُوتِهَا حَمًا
أراد ألا أصبحت أسماء حراماً محرماً .

(١) قال أبو حيان (٦ / ٤٩١) في البحر المحيط : ﴿عَتَوْا﴾ تجاوزوا الحد في الظلم ووصفه بكبير مبالغة في إفراطه ،
أي : لم يجسروا على هذا القول العظيم إلا لأنهم بلغوا غاية الاستكبار وأقصى العتو . ١ . هـ . من هامش
المطبوعة .

(٢) عزاه البغوي (٦ / ٧٨) في تفسيره لعطاء ، عن ابن عباس هكذا معلقاً دون سند .

(٣) صحيح إلى عطية : تفسير ابن أبي حاتم (١٠ / ٢٧٤ ، ٢٧٥) .

حسن إلى مجاهد : ففيه إليه فطر بن خليفة ، وإن كان الطبري قد رواه (١٩ / ٤) بسند صحيح إليه .

وقال آخر:

حَنَّتْ إِلَى النَّخْلَةِ الْقُصْوَى فَقُلْتُ لَهَا حَجْرٌ حَرَامٌ أَلَا تَلِكِ الدَّهَارِيسُ
 روي عن الحسن أنه قال: ﴿وَيَقُولُونَ حَجْرًا﴾ وقف من قول المجرمين؛ فقال الله عز وجل:
 ﴿مُحْجَرًا﴾ عليهم أن يعاذوا أو يجاروا؛ فحجر الله ذلك عليهم يوم القيامة^(١). والأول قول ابن
 عباس. وبه قال الفراء؛ قاله ابن الأنباري. وقرأ الحسن وأبو رجاء: «حَجْرًا» بضم الحاء والناس على
 كسرهما. وقيل: إن ذلك من قول الكفار قالوه لأنفسهم؛ قاله قتادة فيما ذكر الماوردي. وقيل: هو قول
 الكفار للملائكة. وهي كلمة استعانة وكانت معروفة في الجاهلية؛ فكان إذا لقي الرجل من يخافه
 قال: حجراً محجوراً؛ أي حراماً عليك للتعرض لي^(٢). وانتصابه على معنى: حجرت عليك، أو
 حجر الله عليك؛ كما تقول: سقيا ورعيًا. أي إن المجرمين إذا رأوا الملائكة يلقونهم في النار قالوا:
 نعوذ بالله منكم؛ ذكره القشيري، وحكى معناه المهدي عن مجاهد. وقيل: «حَجْرًا» من قول
 المجرمين. ﴿مُحْجَرًا﴾ من قول الملائكة؛ أي قالوا للملائكة نعوذ بالله منكم أن تعرضوا لنا. فتقول
 الملائكة: ﴿مُحْجَرًا﴾ أن تعاذوا من شر هذا اليوم؛ قاله الحسن.

﴿ وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِن عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ نَبْأَ مَثُورًا ۖ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا
 وَأَحْسَنُ مَقِيلًا ۗ ﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِن عَمَلٍ﴾ هذا تنبيه على عظم قدر يوم القيامة؛ أي قصدنا في
 ذلك إلى ما كان يعمل المجرمون من عمل بر عند أنفسهم. يقال: قدم فلان إلى أمر كذا أي قصده.
 وقال مجاهد: ﴿قَدِمْنَا﴾ أي عمدنا. وقال الراجز:

وَقَدِمِ الْخَوَارِجُ الضَّلَالُ إِلَىٰ عِبَادِ رَبِّهِمْ فَقَالُوا
 إن دماءكم لنا حلال

وقيل: هو قدوم الملائكة، أخبر به عن نفسه تعالى فاعله. ﴿فَجَعَلْنَاهُ نَبْأَ مَثُورًا﴾ أي لا ينتفع به؛
 أي أبطلناه بالكفر. وليس «نَبْأَ» من ذوات الهمز وإنما همزت لالتقاء الساكنين. والتصغير هُيِّيٌّ في
 موضع الرفع، ومن النحويين من يقول: هُيِّيٌّ في موضع الرفع؛ حكاه النحاس. وواحدة هبأة والجمع
 أهباء. قال الحارث بن حلزة يصف ناقه:

فَتَرَىٰ خَلْفَهَا مِنَ الرَّجْعِ وَالوَقْدِ حِجَّ مَنِينًا كَأَنَّهُ أَهْبَاءُ

وروى الحارث عن علي قال: الهبأة المنشور شعاع الشمس الذي يدخل من الكوة^(٣). وقال
 الأزهري: الهبأة ما يخرج من الكوة في ضوء الشمس شبيهه بالغبار. تأويله: إن الله تعالى أحبط

(١) بنحوه عند الطبري (١٩ / ٤) في تفسيره.

(٢) صحيح إليه: انظر السابق (١٩ / ٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (١٠ / ٢٧٦).

(٣) ضعيف: تفسير ابن أبي حاتم (١٠ / ٢٧٧)، والحارث هو الكوفي الأعور: ضعيف، ورواه ابن كثير (٦ /

١٣) في تفسيره، وابن أبي حاتم (١٠ / ٢٧٧) في تفسيره من طريق عقيل الجزري، عن علي.

قلت: ومثله عند الطبري (١٩ / ٥) في تفسيره، عن الحسن، وعكرمة، ومجاهد بسند ضعيف.

أعمالهم حتى صارت بمنزلة الهباء المنثور. فأما الهباء المنبث فهو ما تثيره الخيل بسنابكها من الغبار. والمنبث المتفرق. وقال ابن عرفة: الهبوة والهباء التراب الدقيق. الجوهري: ويقال له إذا ارتفع هباً يهبو وأهبيته أنا. والهبوة العبرة. قال رؤبة:

تَبْدُو لَنَا أَعْلَامَهُ بَعْدَ الْعَرَقِ فِي قِطْعِ الْآلِ وَهَبَوَاتِ الدَّقَقِ

وموضع هابي التراب أي كأن ترابه مثل الهباء في الرقة. وقيل: إنه ما ذرته الرياح من يابس أوراق الشجر؛ قاله قتادة وابن عباس (١). وقال ابن عباس أيضاً: إنه الماء المهرق (٢). وقيل: إنه الرماد؛ قاله عبيد بن يعلى (٣).

قوله تعالى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ تقدم القول فيه عند قوله تعالى: ﴿قُلْ أَذَلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ﴾ [الفرقان: ١٥]. قال النحاس: والكوفيون يجيزون «العسل أحلى من الخل» وهذا قول مردود؛ لأن معنى فلان خير من فلان أنه أكثر خيراً منه ولا حلاوة في الخل. ولا يجوز أن يقال: النصراني خير من اليهودي؛ لأنه لا خير فيهما فيكون أحدهما أزيد في الخير. لكن يقال: اليهودي شر من النصراني؛ فعلى هذا كلام العرب. و«مُسْتَقَرًّا» نصب على الظرف إذا قدر على غير باب «أفعل منك» والمعنى لهم خير في مستقر. وإذا كان من باب «أفعل منك» فانتصابه على البيان؛ قاله النحاس والمهدوي. قال قتادة: «وَأَحْسَنُ مَقِيلًا» منزلاً وماوى (٤). وقيل: هو على ما تعرفه العرب من مقييل نصف النهار. ومنه الحديث المرفوع: «إن الله تبارك وتعالى يفرغ من حساب الخلق في مقدار نصف يوم فيَقِيلُ أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار» (٥) ذكره المهدوي. وقال ابن مسعود: لا ينتصف النهار يوم القيامة من نهار الدنيا حتى يقيل هؤلاء في الجنة وهؤلاء في النار، ثم قرأ: «ثم إن مقييلهم لإلى الجحيم» (٦) كذا هي في قراءة ابن مسعود. وقال ابن عباس: الحساب من ذلك اليوم في أوله، فلا ينتصف النهار من يوم القيامة حتى يقيل أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار (٧). ومنه ما روي: «قِيلُوا فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَا تَقِيلُ» (٨). وذكر قاسم بن أصبغ من حديث أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: «في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة» فقلت: ما أطول هذا اليوم. فقال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده إنه ليخفف عن المؤمن حتى يكون أخف عليه من

(١) صحيح إلى قتادة ضعيف إلى ابن عباس: فيه تدليس ابن جريج، عن عطاء وهو الخراساني، وهو منقطع كما سبق، وانظر: الطبري (١٩/٦) في تفسيره.

(٢) منقطع: بين علي بن أبي طلحة وابن عباس رضي الله عنهما، وانظر: الطبري (١٩/٦) في تفسيره.

(٣) انظر تفسير الماوردي (٣/١٥٥).

(٤) صحيح إليه: ابن أبي حاتم (١٠/٢٨١) في تفسيره.

(٥) ضعيف: لكونه مرسلًا عن إبراهيم النخعي، وعزاه السيوطي إلى أبي نعيم في الحلية، وابن المبارك وسعيد بن منصور كما في الدر المنثور (٥/١٢٣).

(٦) فيه انقطاع: بين أبي عبيدة وأبيه: ابن أبي حاتم (١٠/٢٨٠) في تفسيره، وصححه الحاكم (٢/٤٣٦) في المستدرک، وكذا رواه ابن المبارك (١/٤٦٣) في الزهد.

(٧) ضعيف: ابن أبي حاتم (١٠/٢٨٠) في تفسيره، من طريق ابن لهيعة، عن سعيد بن جبيرة.

(٨) ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً: الهيثمي (٨/١١٢) في المجمع وعزاه للطبراني في الأوسط وفيه كثير من مروان وهو كذاب، وهو منسوب إلى أنس رضي الله عنه.

صلاة المكتوبة يصلّيها في الدنيا» (١)

﴿ وَيَوْمَ تَشْقُقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ وَنَزَلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا ۝ الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا ۝ ﴾

قوله تعالى: ﴿ وَيَوْمَ تَشْقُقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ ﴾ أي واذكر يوم تشقق السماء بالغمام. وقراه عاصم والأعمش ويحيى وحمزة والكسائي وأبو عمرو: ﴿ تَشْقُقُ ﴾ بتخفيف الشين وأصله تششق بتأين فحذفوا الأولى تخفيفاً، واختاره أبو عبيد. الباقون «تَشْقُقُ» (٢) بتشديد الشين على الإدغام، واختاره أبو حاتم. وكذلك في «ق». ﴿ بِالْغَمَامِ ﴾ أي عن الغمام. و«الباء وعن» يتعاقبان؛ كما تقول: رميت بالقوس وعن القوس. روي أن السماء تشقق عن سحاب أبيض رقيق مثل الضيابة، ولم يكن إلا لبني إسرائيل في تيههم فتنشق السماء عنه؛ وهو الذي قال تعالى: ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ ﴾ [البقرة: ٢١٠]. ﴿ وَنَزَلَ الْمَلَائِكَةُ ﴾ من السموات، ويأتي الربّ جل وعز في الثمانية الذين يحملون العرش لفصل القضاء، على ما يجوز أن يحمل عليه إتيانه؛ لا على ما تحمل عليه صفات المخلوقين من الحركة والانتقال. وقال ابن عباس: تشقق سماء الدنيا فينزل أهلها وهم أكثر من في الأرض من الجن والإنس، ثم تنشق السماء الثانية فينزل أهلها وهم أكثر من في سماء الدنيا، ثم كذلك حتى تنشق السماء السابعة، ثم ينزل الكروبيون (٣) وحملة العرش؛ وهو معنى قوله: ﴿ وَنَزَلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا ﴾ أي من السماء إلى الأرض لحساب الثقلين. وقيل: إن السماء تنشق بالغمام الذي بينها وبين الناس؛ فبتشق الغمام تشقق السماء؛ فإذا انشقت السماء انتقض تركيبها وطويت ونزلت الملائكة إلى مكان سواها (٤). وقرأ ابن كثير: «وَنُزِلَ الْمَلَائِكَةُ» (٥) بالنصب من الإنزال. الباقون: ﴿ وَنَزَلَ الْمَلَائِكَةُ ﴾ بالرفع. دليله: ﴿ تَنْزِيلًا ﴾ ولو كان على الأوّل لقال إنزالاً. وقد قيل: إن نَزَلَ وأنزَلَ بمعنى؛ فجاء ﴿ تَنْزِيلًا ﴾ على «نَزَلَ» وقد قرأ عبد الوهاب عن أبي عمرو: «وَنَزَلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا». وقرأ ابن مسعود: «وَأَنْزَلَ الْمَلَائِكَةَ». أبي بن كعب: «وَنَزَلَتْ الْمَلَائِكَةُ». وعنه «وَتَنْزَلَتِ الْمَلَائِكَةُ».

قوله تعالى: ﴿ الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ ﴾ «الملك» مبتدأ و«الحق» صفة له و«لِلرَّحْمَنِ» الخبر؛ لأن الملك الذي يزول وينقطع ليس بملك؛ فبطلت يومئذ أملاك المالكين وانقطعت دعاويهم، وزال كل ملك وملكه، وبقي الملك الحق لله وحده. ﴿ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا ﴾ أي لما ينالهم من الأهوال ويلحقهم من الخزي والهوان، وهو على المؤمنين أخف من صلاة مكتوبة؛ على ما تقدّم في الحديث. وهذه الآية دالة عليه؛ لأنه إذا كان على الكافرين عسيراً فهو على المؤمنين يسيراً. يقال: عَسِرَ يَعْسُرُ،

(١) ضعيف: ابن حبان (٦/ ٣٢٩) في صحيحه وفيه دراج عن أبي الهيثم، ورواه الهيثمي (١٠/ ٣٣٧) في المجمع وعزاه لأحمد وأبي يعلى، ثم قال: «وإسناده حسن على ضعف في روايه»، وضعفه الألباني (٥٥٦٤) في المشكاة.

(٢) قراءة متواترة: تقريب النشر (ص ١٥١)

(٣) الكروبيون: المقربون من الملائكة. اللسان «كرب».

(٤) ضعيف جداً: الطبري (١٩/ ٨) في تفسيره بإسناد مظلم، ففيه تدليس مبارك بن فضالة، وهو مدلس وقد عنعنه، وفيه علي بن زيد بن جدعان وهو صاحب مناكير، ثم فيه يوسف بن مهران وضعفه بعضهم.

(٥) قراءة سبعة متواترة: تقريب النشر (ص ١٥١)، والإقناع (١/ ٧١٤).

وَعَسْرَ يَعْسُرُ .

﴿ وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَدَيْتَنِي أَخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا ﴾ ﴿ يَلْوِي لِي لَيْتَنِي لَمْ أَخَذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴾ ﴿ لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ﴾ ﴿

قوله تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ ﴾ الماضي عَصِيْتُ . وحكى الكسائي عَصِيْتُ بفتح الضاد الأولى . وجاء التوقيف عن أهل التفسير ، منهم ابن عباس وسعيد بن المسيب أن الظالم هاهنا يراد به عقبة بن أبي معيط ، وأن خليله أمية بن خلف ؛ فعقبة قتله علي بن أبي طالب رضي الله عنه ؛ وذلك أنه كان في الأسارى يوم بدر فأمر النبي ﷺ بقتله ؛ فقال : أقتل دونهم ؟ فقال : « نعم ، بكفرك وعتوك » . فقال : من للصبية ؟ فقال : « النار » . فقام علي رضي الله عنه فقتله (١) . وأمية قتله النبي ﷺ ، فكان هذا من دلائل نبوة النبي ﷺ ؛ لأنه خبر عنهما بهذا فقتلا على الكفر (٢) . ولم يسميا في الآية لأنه أبلغ في الفائدة ، ليعلم أن هذا سبيل كل ظالم قَبِلَ من غيره في معصية الله عز وجل . قال ابن عباس و قتادة وغيرهما : وكان عقبة قد همَّ بالإسلام فمنعه منه أبي بن خلف وكانا خذنين (٣) ، وأن النبي ﷺ قتلها جميعاً ؛ قتل عقبة يوم بدر صبراً ، وأبي بن خلف في المارزة يوم أحد (٤) ؛ ذكره القشيري والثعلبي ، والأول ذكره النحاس . وقال السهيلي : ﴿ وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ ﴾ هو عقبة بن أبي معيط ، وكان صديقاً لأمية بن خلف الجُمَحِيَّ ويروي لأبي بن خلف أخي أمية ، وكان قد صنع وليمة فدعا إليها قريشاً ، ودعا رسول الله ﷺ فأبى أن يأتيه إلا أن يسلم . وكره عقبة أن يتأخر عن طعامه من أشراف قريش أحد فأسلم ونطق بالشهادتين ، فاتاه رسول الله ﷺ وأكل من طعامه ، فعاتبه خليله أمية بن خلف ، أو أبي بن خلف وكان غائباً . فقال عقبة : رأيت عظيماً ألا يحضر طعامي رجل من أشراف قريش . فقال له خليله : لا أرضى حتى ترجع وتبصق في وجهه وتطأ عنقه وتقول كيت وكيت . ففعل عدو الله ما أمره به خليله ؛ فأنزل الله عز وجل : ﴿ وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ ﴾ (٥) قال الضحاك : لما بصق عقبة في وجه رسول الله ﷺ رجع بصاقه في وجهه وشوى وجهه وشفتيه ، حتى أثر في وجهه وأحرق خديه ، فلم يزل أثر ذلك في وجهه حتى قتل (٦) . وعضه يديه فعل النادم الحزين لأجل طاعته خليله . ﴿ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي أَخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا ﴾ في الدنيا ، يعني طريقاً إلى الجنة . ﴿ يَا وَيْلَتَنَا ﴾ دعاء بالويل والثبور على مخالفة الكافر ومتابعته . ﴿ يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَخَذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴾ ، يعني أمية ، وكنى عنه ولم يصرح باسمه لئلا يكون هذا الوعد مخصوصاً به ولا مقصوراً ، بل يتناول جميع من

(١) ، ٣ - ٦) صححها الشيخ مقبل بن هادي الوادعي (ص ١٥٣ ، ١٥٤) في الصحيح المسند من أسباب النزول .

قلت : وهو صحيح مرسل إلى قتادة ، ومقطع بين ابن عباس وعطاء الخراساني ، وانظر : ابن أبي حاتم (١٠٠ / ٢٨٦ ، ٢٨٧) في تفسيره .

ورواه أيضاً من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما . وانظر : ابن أبي حاتم (١٠٠ / ٢٨٩) في تفسيره ، عن ابن سابط مرسلأ .

قلت : وصححه الشيخ جريماً على تصحيح السيوطي لسنده ، وانظر : فتح القدير (٥ / ٢٧٦) للشوكاني .

(٢) صحيح : وقد سبق .

فعل مثل فعلهما . وقال مجاهد وأبو رجاء : الظالم عام في كل ظالم ، وفلان : الشيطان (١) . واحتج لصاحب هذا القول بأن بعده ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾ . وقرأ الحسن : «يَا وَيْلَتِي» وقد مضى في «هود» بيانه . والخليل : صاحب والصديق ، وقد مضى في «النساء» بيانه . ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ﴾ أي يقول هذا النادم : لقد أضلني من اتخذته في الدنيا خليلاً عن القرآن والإيمان به . وقيل : ﴿عَنِ الذِّكْرِ﴾ أي عن الرسول . ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾ قيل : هذا من قول الله لا من قول الظالم . وتام الكلام على هذا عند قوله : ﴿بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ . والخذل الترك من الإعانة ؛ ومنه خذلان إبليس للمشركين لما ظهر لهم في صورة سراقفة بن مالك ، فلما رأى الملائكة تبرأ منهم . وكل من صد عن سبيل الله وأطيع في معصية الله فهو شيطان للإنسان ، خذولاً عند نزول العذاب والبلاء .

ولقد أحسن من قال :

تَجَنَّبَ قَرِينَ السُّوءِ وَاصْرَمَ حَبَالَهُ	فإن لم تجد عنه مَحِيصاً فداره
وَاحِبَ حَبِيبِ الصَّدَقِ وَاحْذِرْ مِرَاءَهُ	تتل منه صفو الود ما لم تماره
وَفِي الشَّيْبِ مَا يَنْهَى الْحَلِيمَ عَنِ الصَّبَا	إذا اشتعلت نيرانه في عذاره

آخر :

اصحب خيار الناس حيث لقيتهم	خير الصحابة من يكون عفيفاً
والناس مثل دراهم ميزتها	فوجدت منها فضة وزيوفا

وفي الصحيح من حديث أبي موسى عن النبي ﷺ قال : «إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل المسك إما أن يُحذيك (٢) وإما أن تبتاع منه وإما أن تجد ريحاً طيبة ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد ريحاً خبيثة» (٣) لفظ مسلم . وأخرجه أبو داود من حديث أنس (٤) . وذكر أبو بكر البزَّار عن ابن عباس قال : قيل يا رسول الله ؛ أي جلسائنا خير؟ قال : «من ذكركم بالله رؤيته وزاد في علمكم منطقه وذكركم بالأخرة عمله» (٥) .

وقال مالك بن دينار : إنك إن تنقل الأحجار مع الأبرار خير لك من أن تأكل الخبيص مع الفجار .

وأُشِد :

وصاحب خيار الناس تُنجُ مسلماً	وصاحب شرار الناس يوماً فتنماً
-------------------------------	-------------------------------

(١) صحيح إلى مجاهد : الطبري (١٩ / ١٠) في تفسيره ، من طريق ابن أبي عمير عنه به .

(٢) يحذيك : يعطيك . النهاية (١ / ٣٥٨) لابن الأثير - رحمه الله .

(٣) متفق عليه : البخاري (٢١٠١) في البيوع ، ومسلم (٢٦٢٨) في البر والصلة .

(٤) صحيح : أبو داود (٤٨٣٠ ، ٤٨٣١) في الأدب ، عن أنس عن النبي ﷺ ، وصححه الألباني هناك (ص ٧٢٥ ط - مكتبة المعارف - الرياض) .

(٥) ضعيف : أبو يعلى (٤ / ٣٢٦) برقم (٢٤٣٧) في مسنده ، وعبد بن حميد (٦٣١) (١ / ٢١٣) في مسنده ، وقال

المنذرى (١ / ٦٣) في الترغيب : « رواه أبو يعلى ، ورواه رواة الصحيح إلا مبارك بن حان » ، وضعفه

الألباني (٢٩٠٧) في ضعيف الجامع .

﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ يَرْبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ۖ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ ۗ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ۝ ﴾

قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ ﴾ يريد محمداً ﷺ، يشكوهم إلى الله تعالى. ﴿ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ﴾ أي قالوا فيه غير الحق من أنه سحر وشعر؛ عن مجاهد والنخعي. وقيل: معنى ﴿ مَهْجُورًا ﴾ أي متروكاً؛ فعزاه الله تبارك وتعالى وسلاة بقوله: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ ﴾ أي كما جعلنا لك يا محمد عدواً من مشركي قوميك وهو أبو جهل في قول ابن عباس فكذلك جعلنا لكل نبي عدواً من مشركي قومه، فاصبر لأمري كما صبروا، فإني هاديك وناصرك على كل من ناوأك (١). وقد قيل: إن قول الرسول ﴿ يَا رَبِّ ﴾ إنما يقوله يوم القيامة؛ أي هجروا القرآن وهجروني وكذبوني. وقال أنس قال النبي ﷺ: «من تعلم القرآن وعلّق مصحفه لم يتعاهده ولم ينظر فيه؛ جاء يوم القيامة متعلقاً به يقول يا رب العالمين إن عبدك هذا اتخذني مهجوراً فاقض بيني وبينه» (٢). ذكره الثعلبي. ﴿ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴾ نصب على الحال أو التمييز، أي يهديك وينصرك فلا تبال بمن عاداك. وقال ابن عباس: عدو النبي ﷺ أبو جهل لعنه الله.

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً ۝ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ۝ ﴾

قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً ﴾ اختلف في قائل ذلك على قولين: أحدهما: أنهم كفار قريش؛ قاله ابن عباس (٣). والثاني: أنهم اليهود حين رأوا نزول القرآن مفزاً قالوا: هلا أنزل عليه جملة واحدة كما أنزل التوراة على موسى والإنجيل على عيسى والزبور على داود (٤). فقال الله تعالى: ﴿ كَذَلِكَ ﴾ أي فعلنا ﴿ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ ﴾ تقوي به قلبك فتعيه وتحمله؛ لأن الكتب المتقدمة أنزلت على أنبياء يكتبون ويقرؤون، والقرآن أنزل على نبي أمي؛ ولأن من القرآن الناسخ والمنسوخ، ومنه ما هو جواب لمن سأل عن أمور، ففرقناه ليكون أوعى للنبي ﷺ، وأيسر على العامل به؛ فكان كلما نزل وحي جديد زاده قوة قلب.

قلت: فإن قيل هلا أنزل القرآن دفعة واحدة وحفظه إذا كان ذلك في قدرته؟ قيل: في قدرة الله أن يعلمه الكتاب والقرآن في لحظة واحدة، ولكنه لم يفعل ولا معترض عليه في حكمه، وقد بينا وجه الحكمة في ذلك. وقد قيل: إن قوله ﴿ كَذَلِكَ ﴾ من كلام المشركين، أي لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك، أي كالتوراة والإنجيل، فيتم الوقف على ﴿ كَذَلِكَ ﴾ ثم بيتدى ﴿ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ ﴾.

(١) منقطع: بين ابن جريج وابن عباس، كما في تفسير الطبري (١٩ / ١٢).

(٢) موضوع: قال الألويسي (٤ / ٨٦) في تفسيره: « وقد تعقب هذا الخبر العراقي بأنه روى عن أبي هدية وهو كذاب ».

(٣) ضعيف: الطبري (١١ / ١٢) في تفسيره من طريق العوفيين.

(٤) هذا قول ابن جريج كما في السابق (١١ / ١٢)، وانظر للاستزادة: تفسير البغوي (٦ / ٨١).

ويجوز أن يكون الوقف على قوله: ﴿جُمْلَةٌ وَاحِدَةٌ﴾ ثم يتدىء ﴿كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ على معنى أنزلناه عليك كذلك متفرقاً لنثبت به فؤادك. قال ابن الأنباري: والوجه الأول أجود وأحسن، والقول الثاني قد جاء به التفسير، حدثنا محمد بن عثمان الشيبني قال: حدثنا منجاب قال: حدثنا بشر بن عمارة عن أبي روق عن الضحاك عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] قال: أنزل القرآن جملة واحدة من عند الله عز وجل في اللوح المحفوظ إلى السفرة الكرام الكاتبين في السماء، فنجمه السفرة الكرام على جبريل عشرين ليلة، وجمه جبريل عليه السلام على محمد عشرين سنة (١). قال: فهو قوله: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الواقعة: ٧٥] يعني نجوم القرآن ﴿وإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾ (٧٦) إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ﴾ [الواقعة: ٧٦، ٧٧]. قال: فلما لم ينزل على النبي ﷺ جملة واحدة، قال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة؛ فقال الله تبارك وتعالى: ﴿كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ يا محمد. ﴿وَوَعَدْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ يقول: ورسلناه ترسيلاً؛ يقول: شيئاً بعد شيء.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ يقول: لو أنزلنا عليك القرآن جملة واحدة ثم سألوك لم يكن عندك ما يجيب به، ولكن نمسك عليك فإذا سألوك أجبت. قال النحاس: وكان ذلك من علامات النبوة؛ لأنهم لا يسألون عن شيء إلا أجيبوا عنه، وهذا لا يكون إلا من نبي، فكان ذلك تثبيتاً لفؤاده وأقنعتهم، ويدل على هذا ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ ولو نزل جملة بما فيه من الفرائض لثقل عليهم، وعلم الله عز وجل أن الصلاح في إنزاله متفرقاً، لأنهم يبنهون به مرة بعد مرة، ولو نزل جملة واحدة لزال معنى التنبية وفيه ناسخ ومنسوخ، فكانوا يتعبدون بالشيء إلى وقت بعينه قد علم الله عز وجل فيه الصلاح، ثم ينزل النسخ بعد ذلك؛ فمحال أن ينزل جملة واحدة: افعلوا كذا ولا تفعلوا. قال النحاس: والأولى أن يكون التمام ﴿جُمْلَةٌ وَاحِدَةٌ﴾ لأنه إذا وقف على ﴿كَذَلِكَ﴾ صار المعنى كالتوراة والإنجيل والزبور ولم يتقدم لها ذكر. قال الضحاك: ﴿وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ أي تفصيلاً (٢). والمعنى: أحسن من مثلهم تفصيلاً؛ فحذف لعلم السامع. وقيل: كان المشركون يستمدون من أهل الكتاب وكان قد غلب على أهل الكتاب التحريف والتبديل، فكان ما يأتي به النبي ﷺ أحسن تفسيراً مما عندهم؛ لأنهم كانوا يخلطون الحق بالباطل، والحق المحض أحسن من حق مختلط بباطل، ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ٤٢]. وقيل: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ﴾ كقولهم في صفة عيسى إنه خلق من غير أب ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ﴾ أي بما فيه نقض حججهم كآدم إذ خلق من غير أب وأم.

﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾ تقدم في «سبحان». ﴿أُولَٰئِكَ شَرٌّ مَكَانًا﴾ لأنهم في جهنم. وقال مقاتل: قال الكفار لأصحاب محمد ﷺ هو شر الخلق؛ فنزلت الآية. ﴿وَأَضَلُّ

(١) ضعيف: فيه الضحاك بين ابن عباس وهو منقطع. وسبق تضعيف هذه الأقوال، وانظر التالي.

(٢) رواه الطبري (١٩/ ١٣) في تفسيره.

قلت: وهو قول ابن عباس من طريق العوفيين كما في السابق.

سِبْلًا ﴿ أَي دِينًا وطريقًا. ونظم الآية: ولا يأتونك بمثل إلا جنتناك بالحق، وأنت منصور عليهم بالحجج الواضحة، وهم محشورون على وجوههم.

﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا ﴿٦٦﴾ فَقُلْنَا أَذْهَبَا إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَدَمَرْنَاهُمْ تَدْمِيرًا ﴿٦٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ يريد التوراة. ﴿وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا﴾ تقدم في «طه» ﴿فَقُلْنَا أَذْهَبَا﴾ الخطاب لهما. وقيل: إنما أمر موسى ﷺ بالذهاب وحده في المعنى. وهذا بمنزلة قوله: ﴿نَسِيًا حُوتَهُمَا﴾ [الكهف: ٦١]. وقوله: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٢٢] وإنما يخرج من أحدهما. قال النحاس^(١): وهذا مما لا ينبغي أن يجترأ به على كتاب الله تعالى، وقد قال جل وعز: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴿٤٤﴾ قَالَ رَبَّنَا إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُفْرَطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْفِئَ ﴿٤٥﴾ قَالَ لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى ﴿٤٦﴾ فَأْتِيَاهُ فَقُولَا إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ ﴿طه: ٤٤، ٤٧﴾ ونظير هذا: ﴿وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّاتٌ﴾ [الرحمن: ٦٢]. وقد قال جل ثناؤه: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَى وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا﴾ [المؤمنون: ٤٥] قال القشيري: وقوله في موضع آخر: ﴿أَذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾ [طه: ٢٤] لا يتأني هذا؛ لأنهما إذا كانا مأمورين فكل واحد مأمور. ويجوز أن يقال: أمر موسى أولاً، ثم لما قال: ﴿وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي﴾ [طه: ٢٩] قال: ﴿أَذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ﴾ [طه: ٤٣]. ﴿إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ يريد فرعون وهامان والقبط. ﴿فَدَمَرْنَاهُمْ﴾ في الكلام إضمار؛ أي فكذبوهما ﴿فَدَمَرْنَاهُمْ تَدْمِيرًا﴾ أي أهلكناهم إهلاكاً.

﴿وَقَوْمِ نُوحٍ لَمَّا كَذَّبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٦٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَوْمِ نُوحٍ﴾ في نصب ﴿قَوْمٍ﴾ أربعة أقوال: العطف على الهاء والميم في «دمرناهم». الثاني: بمعنى اذكر. الثالث: بإضمار فعل يفسره ما بعده؛ والتقدير: وأغرقنا قوم نوح أغرقناهم. الرابع: أنه منصوب بـ«أغرقناهم» قاله الفراء. ورده النحاس قال: لأن «أغرقناهم» ليس مما يتعدى إلى مفعولين فيعمل في المضمر وفي «قَوْمِ نُوحٍ». ﴿لَمَّا كَذَّبُوا الرُّسُلَ﴾ ذكر الجنس والمراد نوح وحده؛ لأنه لم يكن في ذلك الوقت رسول إليهم إلا نوح وحده؛ فوح إنما بعث به «إلا إله إلا الله»، وبالإيمان بما ينزل الله، فلما كذبوه كان في ذلك تكذيب لكل من بعث بعده بهذه الكلمة. وقيل: إن من كذب رسولاً فقد كذب جميع الرسل؛ لأنهم لا يفرق بينهم في الإيمان، ولأنه ما من نبي إلا يصدق سائر أنبياء الله، فمن كذب منهم نبياً فقد كذب كل من صدقه من النبيين. ﴿أغرقناهم﴾ أي بالطوفان، على ما تقدم في «هود»^(٢). ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً﴾ أي علامة ظاهرة على قدرتنا ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ﴾ أي للمشركين من قوم نوح ﴿عَذَابًا أَلِيمًا﴾ أي في الآخرة. وقيل: أي هذه سبيلي في كل ظالم.

(١) إعراب القرآن (٣/ ١٦١).

(٢) عند الآية (٣٧).

﴿ وَعَادًا وَثَمُودًا وَأَصْحَابَ الرَّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا ﴾

قوله تعالى: ﴿وَعَادًا وَثَمُودًا وَأَصْحَابَ الرَّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا﴾ كـلـه معطوف على ﴿قَوْمِ نُوحٍ﴾ إذا كان ﴿قَوْمِ نُوحٍ﴾ منصوباً على العطف، أو بمعنى اذكر. ويجوز أن يكون كله منصوباً على أنه معطوف على المضمر في «دَمَرْنَاَهُمْ» أو على المضمر في «جَعَلْنَاَهُمْ» وهو اختيار النحاس؛ لأنه أقرب إليه. ويجوز أن يكون منصوباً بإضمار فعل؛ أي اذكر عاداً الذين كذبوا هوداً فأهلكهم الله بالريح العقيم، وثموداً كذبوا صالحاً فأهلكوا بالرجفة. ﴿وَأَصْحَابَ الرَّسِّ﴾ والرّس في كلام العرب: البثر التي تكون غير مطوية، والجمع رساس. قال:

تَنَابِلَةٌ يَحْفَرُونَ الرَّسَّاسَا

يعني آبار المعادن. قال ابن عباس: سألت كعباً عن أصحاب الرّس قال: صاحب «يس» الذي قال: ﴿يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ﴾ [يس: ٢٠] قتله قومه ورّسوه في بثر لهم يقال لها الرّس طرحوه فيها (١)، وكذا قال مقاتل. السدي: هم أصحاب قصة «يس» أهل أنطاكية، والرّس بثر بأنطاكية قتلوا فيها حبيبا النجار مؤمن آل «يس» فانسبوا إليها (٢). وقال علي رضي الله عنه: هم قوم كانوا يعبدون شجرة صنوبر فدعا عليهم نبيهم؛ وكان من ولد يهوذا، فيست الشجرة فقتلوه ورّسوه في بثر، فأظلمت سحابة سوداء فأحرقتهم. وقال ابن عباس: هم قوم بأذربيجان قتلوا أنبياء فجفت أشجارهم وزرعهم فماتوا جوعاً وعطشاً. وقال وهب بن منبه: كانوا أهل بثر يقعدون عليها وأصحاب مواشي، وكانوا يعبدون الأصنام، فأرسل الله إليهم شعيباً فكذبوه وآذوه، وتمادوا على كفرهم وطغيانهم، فبينما هم حول البثر في منازلهم انهارت بهم وبديارهم؛ فخسف الله بهم فهلكوا جميعاً (٣). وقال قتادة: أصحاب الرّس وأصحاب الأيكة أمتان أرسل الله إليهما شعيباً فكذبوه فعذبهما الله بعذابين (٤). قال قتادة: والرّس قرية بفلج البمامة (٥). وقال عكرمة: هم قوم رسوا نبيهم في بثر حيا (٦). دليله ما روى محمد بن كعب القرظي عن حدثه أن النبي ﷺ قال: «أول الناس يدخل الجنة يوم القيامة عبد أسود وذلك أن الله تعالى بعث نبياً إلى قومه فلم يؤمن به إلا ذلك الأسود فحفر أهل القرية بئراً وألقوا فيها نبيهم حياً وأطبقوا عليه حجراً ضخماً وكان العبد الأسود يحتطب على ظهره ويبيعه ويأتيه بطعامه وشرابه فيعيته الله على رفع تلك الصخرة حتى يديه إليه فبينما هو يحتطب إذ نام فضرب الله على أذنه سبع سنين نائماً ثم هب من نومه فتمطى واتكأ على شقه الآخر فضرب الله على أذنه سبع سنين ثم هب فاحتمل حزمة الحطب فباعها وأتى بطعامه وشرابه إلى البثر فلم يجده وكان قومه قد أراهم الله تعالى آية فاستخرجوه وآمنوا به وصدقوه ومات ذلك النبي ﷺ. إن ذلك

(١ - ٦) هذه الأسانيد لا تخلو من مقال: فيها ضعف، كما عند ابن أبي حاتم (١٠ / ٣٠٦) في تفسيره، وابن جرير الطبري (١٩ / ١٥ - ١٧) في تفسيره، وسؤال ابن عباس لكعب عند السيوطي (٥ / ١٢٩) في الدر المنثور. ورجح الطبري أنهم أصحاب الأحذود.
قلت: وهذا كله مردود بنصوص كثيرة والله أعلم، ولم يبق دليل ثابت على أن أصحاب الرّس هم أصحاب الأيكة، والله أعلم.

العبد الأسود لأول من يدخل الجنة»^(١) وذكر هذا الخبر المهدي والثعلبي، واللفظ للثعلبي، وقال: هؤلاء آمنوا بنبيهم فلا يجوز أن يكونوا أصحاب الرس؛ لأن الله تعالى أخبر عن أصحاب الرس أنه دمرهم، إلا أن يدمروا بأحداث أحدثوها بعد نبيهم. وقال الكلبي: أصحاب الرس قوم أرسل الله إليهم نبياً فأكلوه. وهم أول من عمل نساؤهم السحْق^(٢)؛ ذكره الماوردي. وقيل: هم أصحاب الأخدود الذين حفروا الأحاديث وحرقوا فيها المؤمنين، وسيأتي. وقيل: هم بقايا من قوم ثمود، وأن الرّس البثر المذكورة في «الحج» في قوله: ﴿وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ﴾ [الحج: ٤٥] على ما تقدم. وفي الصحاح: والرّس اسم بئر كانت لبقية من ثمود. وقال جعفر بن محمد عن أبيه: أصحاب الرس قوم كانوا يستحسنون لنسائهم السحْق، وكان نساؤهم كلهم سحاقات^(٣). وروي من حديث أنس أن رسول الله ﷺ قال: «إن من أشراط الساعة أن يكتفي الرجال بالرجال والنساء بالنساء وذلك السحْق»^(٤) وقيل: الرس ماء ونخل لبني أسد. وقيل: الثلج المتراكم في الجبال؛ ذكره القشيري. وما ذكرناه أولاً هو المعروف، وهو كل حفر احتفر كالقبر والمعدن والبئر. قال أبو عبيدة: الرس كل ركبة لم تطو؛ وجمعها رساس. قال الشاعر:

وهم سائرون إلى أرضهم
فيا ليتهم يحفرون الرّساسا

والرّس اسم واد في قول زهير:

بكرن بكوراً واستحرن سحرة
فهن لوداي الرّس كاليد للفم

ورسست رساً: حفرت بئراً. ورّس الميت أي قُبر. والرّس: الإصلاح بين الناس، والإفساد أيضاً وقد رسست بينهم؛ فهو من الأضداد. وقد قيل في أصحاب الرس غير ما ذكرنا، ذكره الثعلبي وغيره. ﴿وقرونا بين ذلك كثيراً﴾ أي أمّا لا يعلمهم إلا الله بين قوم نوح وعاد وثمود وأصحاب الرس. وعن الربيع بن خثيم اشتكى فقيل له: ألا تتداوى فإن رسول الله ﷺ قد أمر به؟ قال: لقد هممت بذلك ثم فكرت فيما بيني وبين نفسي فإذا عاد وثمود وأصحاب الرس وقروناً بين ذلك كثيراً كانوا أكثر وأشدّ حرصاً على جمع المال، فكان فيهم أطباء، فلا الناعت منهم بقبي ولا المنعوت؛ فأبى أن يتداوى فما مكث إلا خمسة أيام حتى مات، رحمه الله.

﴿وَكَلَّا ضَرَبْنَا لَهُ الْأَمْثَالَ وَكَلَّا تَبَرْنَا تَبِيرًا﴾

قوله تعالى: ﴿وَكَلَّا ضَرَبْنَا لَهُ الْأَمْثَالَ﴾ قال الزجاج: أي وأنذرنا كلا ضربنا له الأمثال وبيننا لهم

(١) ضعيف جداً بل منكرو باطل: فيه عننة ابن إسحاق وهو مدلس، وفي إسناد الطبري محمد بن حميد وهو متهم، وانظر: الطبري (١٩/١٦) في تفسيره، وقال ابن كثير (١٦/١٩) في تفسيره: «فيه غرابة ونكارة ولعل فيه إدراجاً والله أعلم».

قلت: والأمر فيه مخالفة صريحة لدخوله ﷺ وأمته الجنة قبل الأمم، والله أعلم. ورجح ابن كثير في البداية (٢/٣٤٠) أن هذا من كلام محمد بن كعب القرظي، والله أعلم.

(٢) لا يصح: ابن أبي حاتم (١٠/٣١٧) في تفسيره.

(٣) لا يصح: انظر: السابق (١٠/٣١٧).

(٤) سبق تخريجه.

الحجة، ولم يضرب لهم الأمثال الباطلة كما يفعله هؤلاء الكفرة. وقيل: انتصب على تقدير ذكرنا كلا ونحوه؛ لأن ضرب الأمثال تذكير ووعظ؛ ذكره المهدوي. والمعنى واحد. «وَكَلَّا تَبَرَّنَا تَبِيرًا» أي أهلكنا بالعذاب. وتبرت الشيء كسرته. وقال المؤرج والأخفش: دمرناهم تدميراً. تبدل التاء والباء من الدال والميم.

﴿وَلَقَدْ أَتَوْا عَلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي أَمْطَرْنَا عَلَيْهَا مَطَرَ السَّوءِ أَفَلَمْ يَكُونُوا يَرُونَهَا بَلًا كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُورًا﴾

قوله تعالى: «وَلَقَدْ أَتَوْا عَلَى الْقَرْيَةِ» يعني مشركي مكة. والقريّة قرية قوم لوط. و﴿مَطَرَ السَّوءِ﴾ الحجارة التي أمطروا بها. «أَفَلَمْ يَكُونُوا يَرُونَهَا» أي في أسفارهم ليعتبروا. قال ابن عباس: كانت قريش في تجارتها إلى الشام تمر بمدائن قوم لوط كما قال الله تعالى: «وَأَنْكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ» [الصافات: ١٣٧] وقال: «وَأَنْهَمَا لِيَأْمَامَ مُبِينٍ» [الحجر: ٧٩] وقد تقدّم. «بَلًا كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُورًا» أي لا يصدقون بالبعث. ويجوز أن يكون معنى «يَرْجُونَ» يخافون. ويجوز أن يكون على بابه ويكون معناه: بل كانوا لا يرجون ثواب الآخرة (١).

﴿وَإِذَا رَأَوْكَ إِذْ يَتَخَذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا أَلَيْسَ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا ۗ إِن كَادَ لَيُضِلَّنَا عَنْ آلِهَتِنَا لَوْلَا أَنْ صَبَرْنَا عَلَيْهَا وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حِينَ يَرَوْنَ الْعَذَابَ مَنْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾

قوله تعالى: «وَإِذَا رَأَوْكَ إِذْ يَتَخَذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا» جواب «إِذَا» «إِنْ يَتَخَذُونَكَ» لأن معناه يتخذونك. وقيل: الجواب محذوف وهو قالوا أو يقولون: «أَلَيْسَ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا» «إِنْ يَتَخَذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا» كلام معترض. ونزلت في أبي جهل كان يقول للنبي ﷺ مستهزئاً: «أَلَيْسَ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا» (٢) والعائد محذوف، أي بعثه الله. «رَسُولًا» نصب على الحال والتقدير: أهدا الذي بعثه الله رسلاً. «أَلَيْسَ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا» رفع بالابتداء و«الَّذِي» خبره. «رَسُولًا» نصب على الحال. و«بَعَثَ» في صلة «الَّذِي» واسم الله عز وجل رفع بـ«بَعَثَ». ويجوز أن يكون مصدرًا؛ لأن معنى «بَعَثَ» أرسل ويكون معنى «رَسُولًا» رسالة على هذا. والألف للاستفهام على معنى التقرير والاحتقار. «إِنْ كَادَ لَيُضِلَّنَا» أي قالوا قد كاد أن يصرفنا. «عَنْ آلِهَتِنَا لَوْلَا أَنْ صَبَرْنَا عَلَيْهَا» أي حبسنا أنفسنا على عبادتها. قال الله تعالى: «وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حِينَ يَرَوْنَ الْعَذَابَ مَنْ أَضَلُّ سَبِيلًا» يريد من أضل ديناً أهم أم محمد، وقد رأوه في يوم بدر.

﴿أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾

قوله تعالى: «أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ» عَجَبَ نبيه ﷺ من إضمارهم على الشرك وإصرارهم

(١) أميل إلى قول الزجاج (٤/ ٩٦) في معاني القرآن إن الرجاء هنا ليس الخوف، وإنما هو عدم رجاء ثواب من عمل الخير فركبوا المعاصي، والله أعلم.

(٢) ذكره البغوي (٦/ ٨٥) في تفسيره، وابن أبي حاتم (١٠/ ٣١٥) في تفسيره.

عليه مع إقرارهم بأنه خالفهم ورازقهم، ثم يعمد إلى حجر يعبده من غير حجة. قال الكلبي وغيره: كانت العرب إذا هوي الرجل منهم شيئاً عبده من دون الله، فإذا رأى أحسن منه ترك الأول وعَبَدَ الأحسن (١)؛ فعلى هذا يعني: رأيت من اتخذ إلهه بهواه؛ فحذف الجار. وقال ابن عباس: الهوى إله يعبد من دون الله (٢)، ثم تلا هذه الآية.

قال الشاعر:

لعمري أيها لو تبدت لناسك قد اعتزل الدنيا بإحدى المناسك
لصلى لها قبل الصلاة لربه ولا ارتد في الدنيا بأعمال فاتك

وقيل: ﴿اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ أي أطاع هواه. وعن الحسن لا يهوى شيئاً إلا اتبعه (٣)، والمعنى واحد. ﴿أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ أي حفيظاً وكفيلاً حتى ترده إلى الإيمان وتخرجه من هذا الفساد. أي ليست الهداية والضلالة موكولتين إلى مشيئتكم، وإنما عليك التبليغ. وهذا رد على القدرية. ثم قيل: إنها منسوخة بآية القتال. وقيل: لم تنسخ (٤)؛ لأن الآية تسلية للنبي ﷺ.

﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ قوله تعالى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ﴾ ولم يقل: إنهم لأن منهم من قد علم أنه يؤمن. وذمهم جل وعز بهذا. ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ﴾ سماع قبول أو يفكرون فيما تقول فيقولونه؛ أي هم بمنزلة من لا يعقل ولا يسمع. وقيل: المعنى أنهم لما لم ينتفعوا بما يسمعون فكانهم لم يسمعوا؛ والمراد أهل مكة. وقيل: ﴿أَمْ﴾ بمعنى بل في مثل هذا الموضع. ﴿إِنَّ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ﴾ أي في الأكل والشرب لا يفكرون في الآخرة. ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ إذ لا حساب ولا عقاب على الأنعام. وقال مقاتل: البهائم تعرف ربها وتهتدي إلى مراعيها وتتقاد لأربابها التي تعقلها، وهؤلاء لا يتقادون ولا يعرفون ربهم الذي خلقهم ورزقهم (٥). وقيل: لأن البهائم إن لم تعقل صحة التوحيد والنبوة لم تعتقد بطلان ذلك أيضاً.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾ ثُمَّ قَبَضَهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا ﴿١١﴾

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾ يجوز أن تكون هذه الرؤية من رؤية العين، ويجوز أن تكون من العلم. وقال الحسن وقتادة وغيرهما: مدّ الظل من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس (٦).

(١) هذا الكلام إنما قاله ابن عباس رضي الله عنهما بسند فيه يحيى الحماني وهو ضعيف كما في تفسير ابن أبي حاتم (٣١٥ / ١٠).

(٢) ضعيف: للانقطاع بين علي بن أبي طلحة وابن عباس رضي الله عنهما كما ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره (١٠ / ٣١٥) برقم (١٥٩٨٦).

(٣) ضعيف: فيه المبارك بن فضالة عن الحسن وهو مدلس، كما عند ابن أبي حاتم (٣١٥ / ١٠) في تفسيره.

(٤) غير منسوخ، كما قال البغوي (٦ / ٨٥) في تفسيره.

(٥) وهو اختيار الطبري (١٩ / ١٩) في تفسيره لكن دون عزو إلى مقاتل.

(٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣١٧ / ١٠) (١٥٩٩٦) دون إسناد.

وقيل: هو من غيوبة الشمس إلى طلوعها. والأول أصح؛ والدليل على ذلك أنه ليس من ساعة أطيب من تلك الساعة؛ فإن فيها يجد المريض راحة والمسافر وكل ذي علة، وفيها ترد نفوس الأموات والأرواح منهم إلى الأجساد، وتطيب نفوس الأحياء فيها. وهذه الصفة مفقودة بعد المغرب. وقال أبو العالية: نهار الجنة هكذا؛ وأشار إلى ساعة المصلين صلاة الفجر^(١). أبو عبيدة: الظل بالغداة والفيء بالعشي؛ لأنه يرجع بعد زوال الشمس؛ سمي فيئاً لأنه فاء من المشرق إلى جانب المغرب. قال الشاعر، وهو حميد بن ثور يصف سرحة^(٢) وكنى بها عن امرأة:

فلا الظلُّ من بردِ الضُّحَا تَسْتِطِيعُهُ ولا الفَيءُ من بردِ العِشِيِّ تَذُوقُهُ

وقال ابن السكيت: الظل ما نسخته الشمس والفيء ما نسخ الشمس. وحكى أبو عبيدة عن رؤية قال: كل ما كانت عليه الشمس فزالت عنه فهو فيء وظل، وما لم تكن عليه الشمس فهو ظل. ﴿وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا﴾ أي دائماً مستقراً لا تنسخه الشمس. ابن عباس: يريد إلى يوم القيامة، وقيل: المعنى لو شاء لمنع الشمس الطلوع. ﴿ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾ أي جعلنا الشمس بنسخها الظل عند مجيئها دالة على أن الظل شيء ومعنى؛ لأن الأشياء تعرف بأضدادها ولولا الشمس ما عرف الظل، ولولا النور ما عرفت الظلمة. فالدليل فعيل بمعنى الفاعل. وقيل: بمعنى المفعول كالتقتيل والدهين والخضيب. أي دللنا الشمس على الظل حتى ذهبت به؛ أي أتبعناها إياه. فالشمس دليل أي حجة وبرهان، وهو الذي يكشف المشكل ويوضحه. ولم يؤث الدليل وهو صفة الشمس لأنه في معنى الاسم؛ كما يقال: الشمس برهان والشمس حق. ﴿ثُمَّ قَبَضْنَاهُ﴾ يريد ذلك الظل الممدود. ﴿إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا﴾ أي يسيراً قبضه علينا. وكل أمر ربنا عليه يسير. فالظل مكثه في هذا الجو بمقدار طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، فإذا طلعت الشمس صار الظل مقبوضاً، وخلفه في هذا الجو شعاع الشمس فأشرق على الأرض وعلى الأشياء إلى وقت غروبها، فإذا غربت فليس هناك ظل، إنما ذلك بقية نور النهار. وقال قوم: قبضه بغروب الشمس؛ لأنها ما لم تغرب فالظل فيه بقية، وإنما يتم زواله بمجيء الليل ودخول الظلمة عليه. وقيل: إن هذا القبض وقع بالشمس؛ لأنها إذا طلعت أخذ الظل في الذهاب شيئاً فشيئاً؛ قاله أبو مالك وإبراهيم التيمي. وقيل: ﴿ثُمَّ قَبَضْنَاهُ﴾ أي قبضنا ضياء الشمس بالفيء ﴿قَبْضًا يَسِيرًا﴾. وقيل: ﴿يَسِيرًا﴾ أي سريعاً، قاله الضحاك^(٣). قتادة: خفياً^(٤)؛ أي إذا غابت الشمس قبض الظل قبضاً خفياً؛ كلما قبض جزء منه جعل مكانه جزءاً من الظلمة، وليس يزول دفعة واحدة. فهذا معنى قول قتادة؛ وهو قول مجاهد.

(١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (١٠ / ٣١٧) (١٥٩٩٦) دون إسناد.

وذكره الطبري عن ابن عباس من طريق العوفيين مرة، ومن طريق علي بن أبي طلحة الوالي أخرى كما في تفسيره (١٩ / ٢٠)، والسند إلى أبي العالية حسن كما عند ابن أبي حاتم (١٠ / ٣٢١) في تفسيره.

(٢) سرحة: واحدة السرح، وهو شجر كبير عظام طوال لا يرعى، وإنما يستظل به وينبت بنجد في السهل، والغلظ لا ينبت في رمل. اللسان «سرح».

(٣، ٤) انظر: تفسير الماوردى (٣ / ١٥٨).

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ لَيَالٍ لِبَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا ﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ اللَّيْلَ لِبَاسًا ﴾ يعني سترًا للخلق يقوم مقام اللباس في ستر البدن. قال الطبري (١): وصف الليل باللباس تشبيهاً من حيث يستر الأشياء ويغشاها.

الثانية: قال ابن العربي (٢): ظن بعض العفلة أن من صلى عرياناً في الظلام أنه يجزئه؛ لأن الليل لباس. وهذا يوجب أن يصلي في بيته عرياناً إذا أغلق عليه بابه. والستر في الصلاة عبادة تختص بها ليست لأجل نظر الناس. ولا حاجة إلى الإطناب في هذا.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿ وَالنَّوْمَ سُبَاتًا ﴾ أي راحة لأبدانكم بانقطاعكم عن الأشغال. وأصل السبات من التمدد. يقال: سبت المرأة شعرها أي نقضته وأرسلته. ورجل مسبوت أي ممدود الحلقة. وقيل للنوم: سبات لأنه بالتمدد يكون، وفي التمدد معنى الراحة. وقيل: السبت القطع؛ فالنوم انقطاع عن الاشتغال؛ ومنه سبت اليهود لانقطاعهم عن الأعمال فيه. وقيل: السبت الإقامة في المكان؛ فكان السبات سكوناً وثبوتاً عليه؛ فالنوم سباتٌ على معنى أنه سكون عن الاضطراب والحركة. وقال الخليل: السبات نوم ثقيل؛ أي جعلنا نومكم ثقيلاً ليكمل الإجمام والراحة.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا ﴾ من الانتشار للمعاش؛ أي النهار سبب الإحياء للانتشار. شبه اليقظة فيه بتطابق الإحياء مع الإمامة. وكان عليه السلام إذا أصبح قال: «الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور» (٣).

﴿ وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴾

قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ﴾ تقدم في «الأعراف» مستوفى.

قوله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴾.

فيه خمسة مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ مَاءً طَهُورًا ﴾ يتطهر به؛ كما يقال: وضوء للماء الذي يتوضأ به. وكل طهور طاهر وليس كل طاهر طهوراً. فالطهور - بفتح الطاء - الاسم. وكذلك الوضوء والوقود. وبالضم المصدر، وهذا هو المعروف في اللغة؛ قاله ابن الأنباري. فبين أن الماء المنزل من السماء طاهر في نفسه مطهراً لغيره؛ فإن الطهور بناء مبالغة في طاهر، وهذه المبالغة اقتضت أن يكون طاهراً مطهراً. وإلى هذا ذهب الجمهور. وقيل: إن ﴿ طَهُورًا ﴾ بمعنى طاهر؛ وهو قول أبي حنيفة؛ وتعلق بقوله تعالى: ﴿ وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا ﴾ [الإنسان: ٢١] يعني طاهراً.

(٢) أحكام القرآن (٣/ ١٤١٥).

(١) تفسير الطبري (١٩/ ٢٢).

(٣) متفق عليه: البخاري (٦٣١٢) في الدعوات، عن حذيفة رضي الله عنه، وهناك رواية للبخاري (٦٣١٣) في الدعوات، ومسلم (٢٧١١/ ٥٩) في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، عن البراء بن عازب رضي الله عنه.

ويقول الشاعر:

خليلي هل في نظرة بعد توبة أداوي بها قلبي علي فُجورُ
إلى رُجح الكفّالِ غيدٍ من الظُّبا عذاب الثنايا ريقهن طهورُ

فوصف الريق بأنه طهور وليس بمطهر. وتقول العرب: رجل نؤوم وليس ذلك بمعنى أنه منيم وغيره، وإنما يرجع ذلك إلى فعل نفسه. ولقد أجاب علماؤنا عن هذا فقالوا: وصف شراب الجنة بأنه طهور يفيد التطهير عن أضرار الذنوب وعن خسائس الصفات كالغل والحسد، فإذا شربوا هذا الشراب يطهرهم الله من رخص الذنوب وأضرار الاعتقادات الذميمة، فجاؤوا الله بقلب سليم، ودخلوا الجنة بصفات التسليم، وقيل لهم حينئذ: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طَبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ [الزمر: ٧٣]. ولما كان حكمه في الدنيا بزوال حكم الحدث بجريان الماء على الأعضاء كانت تلك حكمته في الآخرة. وأما قول الشاعر:

... ريقهن طهورُ

فإنه قصد بذلك المبالغة في وصف الريق بالطهورية لعذوبته وتعلقه بالقلوب، وطيبه في النفوس، وسكون غليل المحب برشفه حتى كأنه الماء الطهور، وبالجملية فإن الأحكام الشرعية لا تثبت بالمجازاة الشعرية؛ فإن الشعراء يتجاوزون في الاستغراق حد الصدق إلى الكذب، ويسترسلون في القول حتى يخرجهم ذلك إلى البدعة والمعصية، وربما وقعوا في الكفر من حيث لا يشعرون. ألا ترى إلى قول بعضهم:

ولو لم تلامس صفحة الأرضِ رجلها لما كنتُ أدري علّةً للتيمم

وهذا كفر صراح، نعوذ بالله منه. قال القاضي أبو بكر بن العربي^(١): هذا منتهى لباب كلام العلماء، وهو بالغ في فنه؛ إلا أنني تأملت من طريق العربية فوجدت فيه مطلعاً مشرقاً، وهو أن بناء فعول للمبالغة، إلا أن المبالغة قد تكون في الفعل المتعدي كما قال الشاعر:

ضروبٌ بنصل السيفِ سوقَ سمانها

وقد تكون في الفعل القاصر كما قال الشاعر:

نؤوم الضُّحا لم تنتطقُ عن تفضُّلٍ

وإنما تؤخذ طهورية الماء لغيره من الحسن نظافة ومن الشرع طهارة؛ كقوله عليه السلام: «لا يقبل الله صلاة بغير طهور»^(٢). وأجمعت الأمة لغة وشرعية على أن وصف طهور يختص بالماء فلا يتعدى إلى سائر المائعات وهي طاهرة؛ فكان اقتصارهم بذلك على الماء أدل دليل على أن الطهور هو المطهر، وقد يأتي فعول لوجه آخر ليس من هذا كله وهو العبارة به عن الآلة للفعل لا عن الفعل كقولنا: وقودٌ وسحورٌ بفتح الفاء، فإنها عبارة عن الحطب والطعم المتسحر به؛ فوصف الماء بأنه طهور بفتح الطاء أيضاً يكون خبيراً عن الآلة التي يتطهر بها. فإذا ضمت الفاء في الوقود والسحور والطهور عاد إلى الفعل وكان خبيراً عنه. فثبت بهذا أن اسم الفعول (بفتح الفاء) يكون بناء للمبالغة ويكون

(١) أحكام القرآن (٣/ ١٤١٧).

(٢) متفق عليه: علقه البخاري في أول كتاب الوضوء، باب «في الوضوء»، ورواه مسلم (٢٢٤) في الطهارة، كلاهما عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

خبراً عن الآلة، وهو الذي خطر ببال الحنفية، ولكن قصرت أشداقها عن لَوْكِهِ، وبعد هذا يقف البيان عن المبالغة وعن الآلة على السدليل بقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ وقوله عليه السلام: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»^(١) يحتمل المبالغة ويحتمل العبارة به عن الآلة؛ فلا حجة فيه لعلمائنا، لكن يبقى قوله: ﴿لِيَطْهَرَكُمْ بِهِ﴾ [الأنفال: ١١] نص في أن فعله يتعدى إلى غيره.

الثانية: المياه المنزلة من السماء والمودعة في الأرض طاهرة مطهرة على اختلاف ألوانها وطعومها وأرياحها حتى يخالطها غيرها، والمخالط للماء على ثلاثة أضرب: ضرب يوافق في صفتيه جميعاً، فإذا خالطه فغيره لم يسلبه وصفاً منهما لموافقته لهما وهو التراب. والضرب الثاني يوافق في إحدى صفتيه وهي الطهارة، فإذا خالطه فغيره سلبه ما خالفه فيه وهو التطهير؛ كماء الورد وسائر الطاهرات. والضرب الثالث يخالفه في الصفتين جميعاً، فإذا خالطه فغيره سلبه الصفتين جميعاً لمخالفته له فيهما وهو النجس.

الثالثة: ذهب المصريون من أصحاب مالك إلى أن قليل الماء يفسده قليل النجاسة، وأن الكثير لا يفسده إلا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه من المحرمات. ولم يحدوا بين القليل والكثير حدّاً يوقف عنده، إلا أن ابن القاسم روى عن مالك في الجنب يغتسل في حوض من الحياض التي تسقى فيها الدواب ولم يكن غسل ما به من الأذى أنه قد أفسد الماء؛ وهو مذهب ابن القاسم وأشهب وابن عبد الحكم ومن اتبعهم من المصريين. إلا ابن وهب فإنه يقول في الماء بقول المدنيين من أصحاب مالك. وقولهم: ما حكاه أبو مصعب عنهم وعنه: إن الماء لا تفسده النجاسة الحالة فيه قليلاً كان أو كثيراً إلا أن تظهر فيه النجاسة الحالة فيه وتغير منه طعماً أو ريحاً أو لوناً. وذكر أحمد بن المعدل أن هذا قول مالك بن أنس في الماء. وإلى هذا ذهب إسماعيل بن إسحاق ومحمد بن بكر وأبو الفرج الأبهري وسائر المتحلين لمذهب مالك من البغداديين؛ وهو قول الأوزاعي والليث بن سعد والحسن بن صالح وداود بن علي. وهو مذهب أهل البصرة، وهو الصحيح في النظر وجيد الأثر. وقال أبو حنيفة: إذا وقعت نجاسة في الماء أفسدته كثيراً كان أو قليلاً إذا تحققت عموم النجاسة فيه. ووجه تحققها عنده أن تقع مثلاً نقطة بول في بركة، فإن كانت البركة يتحرك طرفاها يتحرك أحدهما فالكُل نجس، وإن كانت حركة أحد الطرفين لا تحرك الآخر لم ينجس. وفي المجموعة نحو مذهب أبي حنيفة. وقال الشافعي: بحديث السقتين، وهو حديث مطعون فيه؛ اختلف في إسناده وامتته؛ أخرجه أبو داود والترمذي وخاصة الدارقطني، فإنه صدّر به كتابه وجمع طرقه^(٢). قال ابن العربي: وقد رام الدارقطني على

(١) متفق عليه: البخارى (٤٣٨) في الصلاة، ومسلم (٥٢١ / ٣) في المساجد ومواضع الصلاة، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) بل هو حديث صحيح: رواه أبو داود (٦٣، ٦٤، ٦٥) في الطهارة، والترمذي (٦٧) في الطهارة، والنسائي (١/ ٤٦) في الطهارة، وابن ماجه (٥١٧، ٥١٨) في الطهارة، ورواه أحمد (٢٣ / ٢ - ٢٧)، وصححه صاحب سبل السلام، وصححه الألباني - رحمه الله.

فائدة: ذكر الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - تعليقا على هذا الحديث فارجع إليه إن شئت في كتابه: الجامع لأحكام فقه السنة (١ / ١١٩، ١٢٠).

إمامته أن يصحح حديث القلتين فلم يقدر. وقال أبو عمر بن عبد البر: وأما ما ذهب إليه الشافعي من حديث القلتين فمذهب ضعيف من جهة النظر، غير ثابت في الأثر؛ لأنه قد تكلم فيه جماعة من أهل العلم بالنقل، ولأن القلتين لا يوقف على حقيقة مبلغهما في أثر ثابت ولا إجماع، فلو كان ذلك حداً لازماً لوجب على العلماء البحث عنه ليقفوا على حداً ما حدّه النبي ﷺ؛ لأنه من أصل دينهم وفرضهم، ولو كان ذلك كذلك ما ضيعوه، فلقد بحثوا عما هو أدون من ذلك وألطف.

قلت: وفيما ذكر ابن المنذر في القلتين من الخلاف يدلّ على عدم التوقيف فيهما والتحديد. وفي «سنن الدارقطني» عن حماد بن زيد عن عاصم بن المنذر قال: القلال الخواصي العظام. وعاضم هذا هو أحد رواة حديث القلتين. ويظهر من قول الدارقطني أنها مثل قلال هجر؛ لسياقه حديث الإسرائ عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «لما رفعت إلى سدره المنتهى في السماء السابعة نبقها مثل قلال هجر وورقها مثل آذان الفيلة» (١) وذكر الحديث. قال ابن العربي: وتعلق علماؤنا بحديث أبي سعيد الخدري: في بثر بضاعة، رواه النسائي والترمذي وأبو داود وغيرهم (٢). وهو أيضاً حديث ضعيف لا قدم له في الصحة فلا تعويل عليه. وقد فاوضت الطوسي الأكبر في هذه المسألة فقال: إن أخلص المذاهب في هذه المسألة مذهب مالك، فإن الماء طهور ما لم يتغير أحد أوصافه؛ إذ لا حديث في الباب يعول عليه، وإنما المعول على ظاهر القرآن وهو قوله تعالى: «وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا» وهو ماء بصفاته، فإذا تغير عن شيء منها خرج عن الاسم لخروجه عن الصفة، ولذلك لما لم يجد البخاري إمام الحديث والفقه في الباب خيراً يعول عليه قال: (باب إذا تغير وصف الماء) وأدخل الحديث الصحيح: «ما من أحد يكلم في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله إلا جاء يوم القيامة وجرحه يشعب دماً اللون لون الدم والريح ريح المسك» (٣). فأخبر ﷺ أن الدم بحاله وعليه رائحة المسك، ولم تخرجه الرائحة عن صفة الدموية. ولذلك قال علماؤنا: إذا تغير الماء بريح جيفة على طرفه وساحله لم يمنع ذلك الوضوء منه. ولو تغير بها وقد وضعت فيه لكان ذلك تنجيساً له للمخالطة والأولى مجاورة لا تعويل عليها.

قلت: وقد استدللّ به أيضاً على نقيض ذلك، وهو أن تغير الرائحة يخرج عن أصله. ووجه هذا الاستدلال أن الدم لما استحالت رائحته إلى رائحة المسك خرج عن كونه مستخبثاً نجساً، وأنه صار مسكاً؛ وإن المسك بعض دم الغزال.

فكذلك الماء إذا تغيرت رائحته. وإلى هذا التأويل ذهب الجمهور في الماء. وإلى الأول ذهب عبد الملك. قال أبو عمر: جعلوا الحكم للرائحة دون اللون، فكان الحكم لها فاستدلوا عليها في زعمهم

(١) متفق عليه: البخاري (٣٢٠٧) في بدء الخلق، ومسلم (١٦٤) في الإيمان ضمن حديث المراج الطويل.

(٢) صحيح: أبو داود (٦٦) في الطهارة، والترمذي (٦٦) في الطهارة، والنسائي (١/ ١٧٤) في الطهارة، عن أبي سعيد رضي الله عنه، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: وهو لفظ مسلم (١٨٧٦/ ١٠٤، ١٠٥) في الإمارة عن أبي هريرة رضي الله عنه. ويكلم: يجرح من الكلم بفتح الكاف وإسكان اللام وهو الجرح. يشعب: بفتح الياء وإسكان التاء وفتح العين: يجرى. شرح النووي على صحيح مسلم (٧/ ٢٤).

بهذا الحديث . وهذا لا يفهم منه معنى تسكن إليه النفس ، ولا في الدم معنى الماء فيقاس عليه ، ولا يشتغل بمثل هذا الفقهاء ، وليس من شأن أهل العلم اللغز به وإشكاله ؛ وإنما شأنهم إيضاحه وبيانه ، ولذلك أخذ الميثاق عليهم لبيئته للناس ولا يكتُمونه ، والماء لا يخلو تغيّره بنجاسة أو بغير نجاسة ، فإن كان بنجاسة وتغير فقد أجمع العلماء على أنه غير طاهر ولا مطهر ، وكذلك أجمعوا أنه إذا تغير بغير نجاسة أنه طاهر على أصله . وقال الجمهور : إنه غير مطهر إلا أن يكون تغيره من تربة وحمأة . وما أجمعوا عليه فهو الحق الذي لا إشكال فيه ، ولا التباس معه .

الرابعة : الماء المتغير بقراره كزرنخ أو جبر يجري عليه ، أو تغير بطحلب أو ورق شجر ينبت عليه لا يمكن الاحتراز عنه فاتفق العلماء أن ذلك لا يمنع من الوضوء به ، لعدم الاحتراز منه والانفكاك عنه ؛ وقد روى ابن وهب عن مالك أن غيره أولى منه .

الخامسة : قال علماؤنا رحمة الله عليهم : ويكره سؤر النصرانيّ وسائر الكفار والمدمن الخمر ، وما أكل الجيف ؛ كالكلاب وغيرها . ومن توضأ بسؤرهم فلا شيء عليه حتى يستيقن النجاسة . قال البخاريّ : وتوضأ عمر رضي الله عنه من بيت نصرانية ^(١) . ذكر سفيان بن عيينة قال : حدثونا عن زيد بن أسلم عن أبيه قال : لما كنا بالشام أتيت عمر بن الخطاب بماء فتوضأ منه فقال : من أين جئت بهذا الماء؟ ما رأيت ماء عذباً ولا ماء سماء أطيب منه . قال قلت : جئت به من بيت هذه العجوز النصرانية ؛ فلما توضأ أتاها فقال : أيتها العجوز أسلمي تسلمي ، بعث الله محمداً ﷺ بالحق . قال : فكشفت عن رأسها ؛ فإذا مثل الثغامة ، فقالت : عجوز كبيرة ، وإنما أموت الآن فقال عمر رضي الله عنه : اللهم اشهد ^(٢) . خرّجه الدارقطنيّ ، حدثنا الحسين بن إسماعيل قال : حدثنا أحمد بن إبراهيم البوشنجي قال : حدثنا سفيان . . . فذكره . ورواه أيضاً عن الحسين بن إسماعيل قال حدثنا خالد بن أسلم حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه توضأ من بيت نصرانية أتاها فقال : أيتها العجوز أسلمي . . . ؛ وذكر الحديث بمثل ما تقدّم .

السادسة : فأما الكلب إذا ولغ في الماء فقال مالك : يغسل الإناء سبعاً ولا يتوضأ منه وهو طاهر . وقال الثوريّ : يتوضأ بذلك الماء ويتيمم معه . وهو قول عبد الملك بن عبد العزيز ومحمد بن مسلمة . وقال أبو حنيفة : الكلب نجس ، ويغسل الإناء منه لأنه نجس . وبه قال الشافعيّ وأحمد وإسحاق . وقد كان مالك يفرق بين ما يجوز اتخاذه من الكلاب وبين ما لا يجوز اتخاذه منها في غسل الإناء من ولوغه . وتحصيل مذهب أنه طاهر عنده ، لا ينجس ولوغه شيئاً ولغ فيه طعاماً ولا غيره ؛ إلا أنه استحج هراقة ما ولغ فيه من الماء ليسارة مؤنته . وكتب البادية والحاضرة سواء . ويغسل الإناء منه على كل حال سبعاً تعديداً . هذا ما استقر عليه مذهب عند المناظرين من أصحابه . ذكر ابن وهب قال : حدثنا

(١) علقه البخاري في كتاب الوضوء باب (٤٣) ووصله الحافظ ابن حجر (١/ ٢٩٩) في الفتح من طريق سعيد بن منصور ، وعبد الرزاق وغيرهما بإسناد صحيح ، ونقل تصحيح الدارقطني له .

(٢) كذا عند الدارقطني (١/ ٣٠) في سننه .

قلت : وفيه ضعيف ، وانظر : تعليق التعليق (٢/ ١٣١) .

عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله ﷺ عن الحياض التي تكون فيما بين مكة والمدينة، فقيل له: إن الكلاب والسباع ترد عليها. فقال: «لها ما أخذت في بطونها ولنا ما بقي شراب وطهور»^(١) أخرجه الدارقطني. وهذا نص في طهارة الكلاب وطهارة ما تلغ فيه. وفي البخاري عن ابن عمر أن الكلاب كانت تقبل وتدبر في مسجد رسول الله ﷺ ولا يرشون شيئاً من ذلك^(٢). وقال عمر بحضرة الصحابة لصاحب الحوض الذي سأله عمرو ابن العاص: هل ترد حوضك السباع. فقال عمر: يا صاحب الحوض، لا تخيرنا فإننا نرد على السباع وترد علينا. أخرجه مالك والدارقطني^(٣). ولم يفرق بين السباع، والكلب من جملتها، ولا حجة للمخالف في الأمر بإراقة ما ولغ فيه وأن ذلك للنجاسة، وإنما أمر بإراقة لأن النفس تعافه لا لنجاسته؛ لأن التنزه من الأقدار مندوب إليه، أو تغليظاً عليهم لأنهم نهوا عن اقتنائها كما قاله ابن عمر والحسن؛ فلما لم ينتهوا عن ذلك غلظ عليهم في الماء لقلته عندهم في البادية، حتى يشتد عليهم فيمتنعوا عن اقتنائها. وأما الأمر بغسل الإناء فعبادة لا لنجاسته كما ذكرناه بدليلين: أحدهما: أن الغسل قد دخله العدد. الثاني: أنه قد جعل للتراب فيه مدخل لقوله عليه السلام: «وعفروه الثامنة بالتراب»^(٤). ولو كان للنجاسة لما كان للعدد ولا للتراب فيه مدخل كالبول. وقد جعل ﷺ الهرة وما ولغ فيه طاهراً. والهر سبغ لا خلاف في ذلك؛ لأنه يفترس ويأكل الميتة؛ فكذلك الكلب وما كان مثله من السباع؛ لأنه إذا جاء نص في أحدهما كان نصاً في الآخر. وهذا من أقوى أنواع القياس. هذا لو لم يكن هناك دليل؛ وقد ذكرنا النص على طهارته فسقط قول المخالف. والحمد لله.

السابعة: ما مات في الماء عما لا دم له فلا يضر الماء إن لم يغير ريحه؛ فإن أنتن لم يتوضأ به. وكذلك ما كان له دم سائل من دواب الماء كالحوت والضفدع لم يفسد ذلك الماء موته فيه؛ إلا أن تتغير رائحته، فإن تغيرت رائحته وأنتن لم يجز التطهر به ولا الوضوء منه، وليس بنجس عند مالك. وأما ما له نفس سائلة فمات في الماء ونزح مكانه ولم يغير لونه ولا طعمه ولا ريحه فهو طاهر مطهر سواء كان الماء قليلاً أو كثيراً عند المدنيين. واستحب بعضهم أن ينزح من ذلك الماء دلاء لتطيب النفس به، ولا يحدون في ذلك حداً لا يتعدى. ويكرهون استعمال ذلك الماء قبل نزح الدلاء، فإن استعمله أحد في غسل أو وضوء جاز إذا كانت حاله ما وصفنا. وقد كان بعض أصحاب مالك يرى لمن توضأ بهذا الماء وإن لم يتغير أن يتيمم، فيجمع بين الطهارتين احتياطاً، فإن لم يفعل وصلى بذلك الماء أجزأه. وروى الدارقطني عن محمد بن سيرين أن زنجبياً وقع في زمزم يعني فمات فأمر به ابن عباس رضي الله عنهما فأخرج فأمر بها أن تنزح. قال: فغلبتهم عين جاءتهم من الركن فأمر

(١) ضعيف: الدارقطني (١/ ٣١) في سننه، وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف، ورواه ابن ماجه (٥١٩) في الطهارة وسنتها من نفس الطريق لكن عن أبي سعيد، وضعفه الألباني هناك.

(٢) صحيح البخاري (١٧٤) في الوضوء معلقاً.

(٣) صحيح: بشواهد مالك حديث (١٤) في الوضوء باب (٣) بترقيمي وتحقيقي - وقد صححه النووي (١/ ١٧٣)، (١٧٤) مرسلأ إلى يحيى بن عبد الرحمن وهو شاهد لأثر عمر، وانظر: البيهقي (١/ ٢٥٠) في الكبرى.

(٤) صحيح: مسلم (٢٨٠) في الطهارة، عن عبد الله بن مغلل رضي الله عنه.

بها فدُسمت (١) بالقُبَاطِيّ والمطارف (٢) حتى نزحوها، فلما نزحوها انفجرت عليهم (٣) . وأخرجه عن أبي الطفيل أن غلاماً وقع في بئر زمزم فترحت (٤) . وهذا يحتمل أن يكون الماء تغير، والله أعلم . وروى شعبة عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول: كل نفس سائلة لا يتوضأ منها، ولكن رخص في الخنفساء والعقرب والجراد والجُدُجُد (٥) إذا وقعن في الرِّكَاء (٦) فلا بأس به . قال شعبة: وأظنه قد ذكر الوزغة (٧) . أخرجه الدَّارِقُطْنِيّ، حدَّثنا الحسين بن إسماعيل قال حدَّثنا محمد بن الوليد قال حدَّثنا محمد بن جعفر قال حدَّثنا شعبة . . . ؛ فذكره .

الثامنة: ذهب الجمهور من الصحابة وفقهاء الأمصار وسائر التابعين بالحجاز والعراق أن ما ولغ فيه الهر من الماء طاهر، وأنه لا بأس بالوضوء بسوره؛ لحديث أبي قتادة، أخرجه مالك وغيره (٨) . وقد روي عن أبي هريرة فيه خلاف . وروي عن عطاء بن أبي رباح وسعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين أنهم أمروا بإراقة ماء ولغ فيه الهر وغسل الإناء منه . واختلف في ذلك عن الحسن . ويحتمل أن يكون الحسن رأى في فمه نجاسة ليصح مخرج الروايتين عنه . قال الترمذي لما ذكر حديث مالك: وفي الباب عن عائشة وأبي هريرة، هذا حديث حسن صحيح، وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم؛ مثل الشافعي وأحمد وإسحاق، لم يروا بسور الهرة بأساً . وهذا أحسن شيء في الباب، وقد جود مالك هذا الحديث عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، ولم يأتي به أحد أتم من مالك . قال الحافظ أبو عمر: الحجة عند التنازع والاختلاف سنة رسول الله ﷺ، وقد صح من حديث أبي قتادة أنه أصغى لها الإناء حتى شربت . الحديث (٩) . وعليه اعتماد الفقهاء في كل مصر إلا أبا حنيفة ومن قال بقوله؛ فإنه كان يكره سوره . وقال: إن توضأ به أحد

(١) دسمت: سُدَّتْ ، والقباطى : ثياب بيض، تصنع من الكتان، وهي ثياب القبط - أهل مصر . اللسان «دسم، قبط» .

(٢) المطارف : جمع (مطرف) وهو رداء من خز مربع له أعلام . اللسان «طرف» .

(٣) منقطع : بين ابن سيرين وابن عباس كما في سنن الدارقطني (١ / ٣٣) .

قلت: وروي عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس في سننه ابن لهيعة وهو ضعيف ، وعن قتادة ، عن ابن عباس وهو منقطع .

كما في الدراية في تخريج أحاديث الهداية (١ / ٦٠) .

(٤) الدارقطني (١ / ٣٣) في سننه .

(٥) الجُدُجُد : دويبة على خلقة الجندب (الفراش) إلا أنها سويداء قصيرة، ومنها ما يضرب إلى البياض يسمى (صرصرًا) وقيل: هو صرّار الليل وهو قفّاز وفيه شبه من الجراد ، والجمع (جداجد) ؛ كذا في اللسان «جدد» .

(٦) الركاء : إناء من جلد يشرب فيه الماء . اللسان «ركاء» .

(٧) صحيح منقطع: ذكره الدارقطني (١ / ٣٣) في سننه .

(٨) صحيح: أبو داود (٧٥) في الطهارة، وصححه الألباني هناك، وهو حديث: «إنها ليست بنجس ، إنها من الطوائف عليكم والطوائف» .

قلت : ورواه أبو داود (٧٦) في الطهارة، عن عائشة - رضي الله عنها أيضًا .

ورواه الترمذي (٩٢) في الطهارة ، والنسائي (١ / ٥٥) في الطهارة ، وابن ماجه (٣٦٧) في الطهارة وسننها .

(٩) صحيح : انظر السابق .

أجزأه، ولا أعلم حجة لمن كره الوضوء بسؤر الهرة أحسن من أنه لم يبلغه حديث أبي قتادة، وبلغه حديث أبي هريرة في الكلب فقاس الهرّ عليه، وقد فرقت السنة بينهما في باب التعبد في غسل الإناء، ومن حجّته السنة خاصته، وما خالفها مطرح. وبالله التوفيق. ومن حجّتهم أيضاً ما رواه قرّة ابن خالد عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «طهور الإناء إذا ولغ فيه الهر أن يغسل مرة أو مرتين» (١) شك قرّة. وهذا الحديث لم يرفعه إلا قرّة بن خالد، وقرّة ثقة ثبت.

قلت: هذا الحديث أخرجه الدارقطني، ومثته: «طهور الإناء إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل سبع مرات الأولى بالتراب والهر مرة أو مرتين». قرّة شك. قال أبو بكر: كذا رواه أبو عاصم مرفوعاً، ورواه غيره عن قرّة ولوغ الكلب مرفوعاً (ولوغ الهر) موقوفاً. وروى أبو صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يغسل الإناء من الهر كما يغسل من الكلب» (٢) قال الدارقطني: لا يثبت هذا مرفوعاً والمحفوظ من قول أبي هريرة واختلف عنه. وذكر معمر وابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان يجعل الهر مثل الكلب. وعن مجاهد أنه قال في الإناء يلغ فيه السنور قال: أغسله سبع مرات (٣). قاله الدارقطني.

التاسعة: الماء المستعمل طاهر إذا كانت أعضاء المتوضىء به طاهرة؛ إلا أن مالكاً وجماعة من الفقهاء الجلّة كانوا يكرهون الوضوء به. وقال مالك: لا خير فيه، ولا أحب لأحد أن يتوضأ به، فإن فعل وصلّى لم أر عليه إعادة الصلاة ويتوضأ لما يستقبل. وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما: لا يجوز استعماله في رفع الحدث، ومن توضأ به أعاد؛ لأنه ليس بماء مطلق، ويتمم واجده لأنه ليس بواجد ماء. وقال بقولهم في ذلك أصبغ بن الفرج، وهو قول الأوزاعي. واحتجوا بحديث الصنابحي أخرجه مالك وحديث عمرو بن عبّسة أخرجه مسلم (٤)، وغير ذلك من الآثار. وقالوا: الماء إذا توضىء به خرجت الخطايا معه؛ فوجب التنزه عنه لأنه ماء الذنوب. قال أبو عمر: وهذا عندي لا وجه له؛ لأن الذنوب لا تنجس الماء لأنها لا أشخاص لها ولا أجسام تمازج الماء فتفسده، وإنما معنى قوله: «خرجت الخطايا مع الماء» (٥) إعلام منه بأن الوضوء للصلاة عمل يكفر الله به السيئات عن عباده المؤمنين رحمة منه بهم وتفضلاً عليهم. وقال أبو ثور وداود مثل قول مالك، وأن الوضوء بالماء المستعمل جائز؛ لأنه ماء طاهر لا ينضاف إليه شيء وهو ماء مطلق. واحتجوا بإجماع الأمة على طهارته إذا لم يكن في أعضاء المتوضىء نجاسة. وإلى هذا ذهب أبو عبد الله المروزيّ محمد بن نصر. وروى عن علي بن أبي طالب وابن عمر وأبي أمامة وعطاء بن أبي رباح والحسن البصري والنخعي ومكحول والزهري أنهم قالوا فيمن نسي مسح رأسه فوجد في لحيته بللاً: إنه يجزئه أن يمسح بذلك البلل رأسه؛ فهؤلاء كلهم أجازوا الوضوء بالماء المستعمل. روى عبد السلام بن صالح حدثنا إسحاق

(١، ٢) صحح الطحاوي إسناده في شرح معاني الآثار (١/ ٩).

وانظر: كلام المصنف في التمهيد (١/ ٣٢٤ - ٣٢٦) لابن عبد البر المالكي - رحمه الله.

(٣) ضعيف: الدارقطني (١/ ٦٨) في سنته.

(٤، ٥) صحيح: مسلم (٨٣٢/ ٢٩٤) في صلاة المسافرين وقصرها.

بن سُويد عن العلاء بن زياد عن رجل من أصحاب النبي ﷺ مرضى: أن رسول الله ﷺ خرج عليهم ذات يوم وقد اغتسل وقد بقيت لمعة من جسده ولم يصبها الماء، فقلنا: يا رسول الله، هذه لمعة لم يصبها الماء؛ فكان له شعر وارد^(١)، فقال بشعره^(٢) هكذا على المكان فبله. أخرجه الدارقطني، وقال: عبد السلام بن صالح هذا بصريّ وليس بقويّ، وغيره من الثقات يرويه عن إسحاق عن العلاء مرسلًا، وهو الصواب^(٣).

قلت: الراوي الثقة عن إسحاق بن سُويد العدوي عن العلاء بن زياد العدوي أن رسول الله ﷺ اغتسل...؛ الحديث فيما ذكره هشيم^(٤). قال ابن العربي: مسألة: الماء المستعمل إنما تنبني على أصل آخر، وهو أن الآلة إذا أدى بها فرض هل يؤدي بها فرض آخر أم لا؟ فمنع ذلك المخالف قياساً على الرقبة إذا أدى بها فرض عتق لم يصلح أن يتكرر في أداء فرض آخر؛ وهذا باطل من القول، فإن العتق إذا أتى على الرق أنلفه فلا يبقى محل لأداء الفرض بعتق آخر. ونظيره من الماء ما تلف على الأعضاء فإنه لا يصح أن يؤدي به فرض آخر لتلف عينه حساً كما تلف الرق في الرقبة بالعتق حكماً، وهذا نفيس فتأملوه.

العاشرة: لم يفرق مالك وأصحابه بين الماء تقع فيه النجاسة وبين النجاسة يرد عليها الماء، راعداً كان الماء أو غير راعداً؛ لقول رسول الله ﷺ: «الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب عليه فغير طعمه أو لونه أو ريحه»^(٥). وفرقت الشافعية فقالوا: إذا وردت النجاسة على الماء تنجس؛ واختاره ابن العربي^(٦). وقال: من أصول الشريعة في أحكام المياه أن ورود النجاسة على الماء ليس كورود الماء على النجاسة؛ لقول النبي ﷺ: «إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده»^(٧). فمنع من ورود اليد على الماء وأمر بإيراد الماء عليها، وهذا أصل بديع في الباب، ولولا وروده على النجاسة قليلاً كان أو كثيراً لما طهرت. وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال في بول الأعرابي في المسجد: «صَبَّوا عليه ذُئُوباً من ماء»^(٨). قال شيخنا أبو العباس: واستدلوا أيضاً بحديث القلتين، فقالوا: إذا كان الماء دون القلتين فحلته نجاسة تنجس وإن لم تغيره، وإن ورد ذلك القدر فأقبل على النجاسة فأذهب عينها بقي الماء على طهارته وأزال النجاسة وهذه مناقضة، إذ المخالطة قد حصلت في الصورتين، وتفريقهم بورود الماء على النجاسة وورودها عليه فرق صوريّ ليس فيه من الفقه شيء، فليس الباب باب التبعيدات بل من باب عقلية المعاني، فإنه من باب إزالة النجاسة وأحكامها. ثم هذا كله منهم يرده قوله عليه الصلاة والسلام: «الماء طهور لا ينجسه شيء إلا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه»^(٩).

(١) شعر وارد: طويل مسترسل. اللسان «ورد».

(٢) قصد أنه أخذ بيده، ورمى يميناً وشمالاً.

(٣) (٤، ٣) ضعيف: الدارقطني (١/ ١١٠) في سننه وبين علته.

(٥) (٩، ٥) ضعيف: ابن ماجه (٥٢١) في الطهارة، وفيه رشدين بن سعد. ضعيف وبه ضعفه الألباني هناك.

(٦) أحكام القرآن (٣/ ١٤٢٤).

(٧، ٨) صحيحان: وقد سبقا. الذنوب: الدلو العظيمة. النهاية (٢/ ١٧١) لابن الأثير - رحمه الله.

قلت: هذا الحديث أخرجه الدارقطني عن رشدين بن سعد أبي الحجاج عن معاوية بن صالح عن راشد بن سعد عن أبي أمامة الباهلي وعن ثوبان عن النبي ﷺ، وليس فيه ذكر اللون. وقال: لم يرفعه غير رشدين بن سعد عن معاوية بن صالح وليس بالقوي، وأحسن منه في الاستدلال ما رواه أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج عن أبي سعيد الخدري قال قيل: يا رسول الله، أنتوضأ من بثر بضاعه، وهي بثر تلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن الماء طهور لا ينجسه شيء»^(١) أخرجه أبو داود والترمذي والدارقطني كلهم بهذا الإسناد. وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن، وقد جود أبو أسامة هذا الحديث ولم يرو أحد حديث أبي سعيد في بثر بضاعه أحسن مما روى أبو أسامة. فهذا الحديث نص في ورود النجاسة على الماء، وقد حكم ﷺ بطهارته وطهوره. قال أبو داود: سمعت قتيبة بن سعيد قال: سألت قيم بثر بضاعه عن عمقها؟ قلت: أكثر ما يكون الماء فيها؟ قال: إلى العانة. قلت: فإذا نقص؟ قال: دون العورة. قال أبو داود: وقدرت بثر بضاعه بردائي مددته عليها ثم ذرعته فإذا عرضها ستة أذرع، وسألت الذي فتح لي باب البستان فأدخلني إليه: هل غير بناؤها عما كانت عليه؟ فقال لا. ورأيت فيها ماء متغير اللون. فكان هذا دليلاً لنا على ما ذكرناه، غير أن ابن العربي قال: إنها في وسط السبخة، فمأواها يكون متغيراً من قرارها؛ والله أعلم.

الحادية عشرة: الماء الطاهر المطهر الذي يجوز به الوضوء وغسل النجاسات هو الماء القراح الصافي من ماء السماء والأنهار والبحار والعيون والآبار، وما عرفه الناس ماء مطلقاً غير مضاف إلى شيء خالطه كما خلقه الله عز وجل صافياً ولا يضره لون أرضه على ما بيناه. وخالف في هذه الجملة أبو حنيفة وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمر فأما أبو حنيفة فأجاز الوضوء بالنيذ في السفر، وجوز إزالة النجاسة بكل مائع طاهر. فأما بالدهن والمرق فعنه رواية أنه لا يجوز إزالتها به. إلا أن أصحابه يقولون: إذا زالت النجاسة به جاز. وكذلك عنده النار والشمس؛ حتى أن جلد الميتة إذا جف في الشمس طهر من غير دباغ. وكذلك النجاسة على الأرض إذا جفت بالشمس فإنه يطهر ذلك الموضع، بحيث تجوز الصلاة عليه، ولكن لا يجوز التيمم بذلك التراب. قال ابن العربي: لما وصف الله سبحانه الماء بأنه طهور وامتّن بإنزاله من السماء ليطهرنا به دلّ على اختصاصه بذلك؛ وكذلك قال عليه الصلاة والسلام لأسماء بنت الصديق حين سألته عن دم الحيض يصيب الثوب: «حتّيه ثم اقرصيه ثم اغسله بالماء»^(٢). فلذلك لم يلحق غير الماء بالماء لما في ذلك من إبطال الامتتان، وليست النجاسة معنى محسوساً حتى يقال كل ما أزالها فقد قام به الغرض، وإنما النجاسة حكم شرعي عين له صاحب الشرع الماء فلا يلحق به غيره إذ ليس في معناه، ولأنه لو لحق به لأسقطه، والفرع إذا عاد إلحاقه بالأصل في إسقاطه سقط في نفسه. وقد كان تاج السنة ذو العز ابن

(١) صحيح: وسبق، والرواية كلها أخرجه أبو داود (٦٦) في الطهارة.

(٢) متفق عليه: البخاري (٣٠٧) في الحيض، ومسلم (٢٩١) في الطهارة. والسائلة ليست أسماء - رضي الله عنها وإنما هي الرواية.

حتيه: أي حكيه، وقرصيه بطرف الإصبع. النهاية (١/ ٣٣٧).

المرتضى الدبوسي يسميه فرخ زنى .

قلت: وأما ما استُدلّ به على استعمال النيذ فأحاديث واهية، ضعاف لا يقوم شيء منها على ساق؛ ذكرها الدارقطنيّ وضعفها ونصّ عليها. وكذلك ضعف ما روي عن ابن عباس موقوفاً: «النيذ وضوء لمن لم يجد الماء»^(١). في طريقه ابن محرز متروك الحديث. وكذلك ما روي عن علي أنه قال: لا بأس بالوضوء بالنيذ^(٢). الحجاج وأبو ليلى ضعيفان. وضعف حديث ابن مسعود وقال: تفرّد به ابن لهيعة وهو ضعيف الحديث. وذكر عن علقمة بن قيس قال قلت لعبد الله بن مسعود: أشهد رسول الله ﷺ أحد منكم ليلة أتاه داعي الجن؟ فقال: لا^(٣).

قلت: هذا إسناد صحيح لا يختلف في عدالة رواته. وأخرج الترمذي حديث ابن مسعود قال: سألتني النبي ﷺ: «ما في إداوتك» فقلت: نيذ. فقال: «قمر طيبة وماء طهور» قال: فتوضأ منه^(٤). قال أبو عيسى: وإنما روي هذا الحديث عن أبي زيد عن عبد الله عن النبي ﷺ، وأبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث لا نعرف له رواية غير هذا الحديث، وقد رأى بعض أهل العلم الوضوء بالنيذ؛ منهم سفيان وغيره، وقال بعض أهل العلم: لا يتوضأ بالنيذ، وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق، وقال إسحاق: إن ابتلي رجل بهذا فتوضأ بالنيذ وتيمّم أحب إلي. قال أبو عيسى: وقول من يقول لا يتوضأ بالنيذ أقرب إلى الكتاب والسنة وأشبه؛ لأن الله تعالى قال: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣]. وهذه المسألة مطولة في كتب الخلاف؛ وعمدتهم التمسك بلفظ الماء حسبما تقدم في «المائدة»^(٥) بيانه والله أعلم.

الثانية عشرة: لما قال الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ وقال: ﴿لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ﴾ [الأنفال: ١١] توقف جماعة في ماء البحر؛ لأنه ليس بمنزل من السماء؛ حتى رواوا عن عبد الله بن عمر وابن عمرو معاً أنه لا يتوضأ به؛ لأنه نار ولأنه طبق جهنم. ولكن النبي ﷺ بين حكمه حين قال لمن سأله: «هو الطهور ماؤه الحِلّ ميتته» أخرجه مالك. وقال فيه أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح^(٦). وهو قول أكثر الفقهاء من أصحاب النبي ﷺ، منهم أبو بكر وعمر وابن عباس، لم يروا بأساً بماء البحر، وقد كره بعض أصحاب النبي ﷺ الوضوء بماء البحر؛ منهم ابن عمر وعبد الله بن عمرو، وقال عبد الله ابن عمرو: هو نار. قال أبو عمر: وقد سئل أبو عيسى الترمذي عن حديث مالك هذا عن صفوان بن سليم فقال: هو عندي حديث صحيح. قال أبو عيسى فقلت للبخاري: هشيم يقول فيه ابن أبي بَرزة. فقال: وهم فيه، إنما هو المغيرة بن أبي بَرزة. قال أبو عمر: لا أدري ما هذا من البخاري رحمه

(١) ضعيف جداً : الدارقطني (١/ ٧٦) في سننه ووضح علته.

(٢) ضعيف : السابق (١/ ٧٩) وبين علته المصنف.

(٣) صحيح : وقد سبق ، وانظر : سنن أبي داود (٨٥) في الطهارة، وصححه الألباني هناك.

(٤) ضعيف : أبو داود (٨٤) في الطهارة، والترمذي (٨٨) في الطهارة ، وابن ماجه (٣٨٤ ، ٣٨٥) في الطهارة ، وضعفه الألباني ، والإدابة : بكسر الهمزة ، إناء صغير من جلد يتخذ للماء . النهاية (١/ ٣٣).

(٥) عند الآية (٦).

(٦) حسن صحيح : الترمذي (٦٩) في الطهارة ، وابن ماجه (٣٨٦ - ٣٨٨) في الطهارة، وصححه الألباني.

لله، ولو كان صحيحاً لأخرجه في مصنفه الصحيح عنده، ولم يفعل لأنه لا يعول في الصحيح إلا على الإسناد. وهذا الحديث لا يحتج أهل الحديث بمثل إسناده، وهو عندي صحيح لأن العلماء تلقوه بالقبول له والعمل به، ولا يخالف في جملته أحد من الفقهاء، وإنما الخلاف بينهم في بعض معانيه. وقد أجمع جمهور من العلماء وجماعة أئمة الفتوى بالأمصار من الفقهاء: أن البحر طهور ماؤه، وأن الوضوء به جائز؛ إلا ما روي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو بن العاص أنهما كرها الوضوء بماء البحر، ولم يتابعهما أحد من فقهاء الأمصار على ذلك ولا عرج عليه، ولا التفت إليه لحديث هذا الباب. وهذا يدل على اشتهاار الحديث عندهم، وعملهم به وقبولهم له، وهو أولى عندهم من الإسناد الظاهر الصحة لمعنى ترده الأصول. وبالله التوفيق.

قال أبو عمر: وصفوان بن سُلَيْم مولى حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، من عبّاد أهل المدينة وأتقاهم لله، ناسكاً، كثير الصدقة بما وجد من قليل وكثير، كثير العمل، خائفاً لله، يكنى أبا عبد الله، أسكن المدينة لم ينتقل عنها، ومات بها سنة اثنتين وثلاثين ومائة. ذكر عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: سمعت أبي يسأل عن صفوان بن سُلَيْم فقال: ثقة من خيار عباد الله وفضلاء المسلمين. وأما سعيد بن سلمة فلم يرو عنه فيما علمت إلا صفوان والله أعلم ومن كانت هذه حاله فهو مجهول لا تقوم به حجة عند جميعهم. وأما المغيرة بن أبي بُرْدَة فقبيل عنه: إنه غير معروف في حملة العلم كسعيد بن سلمة. وقيل: ليس بمجهول. قال أبو عمر: المغيرة بن أبي بردة وجدت ذكره في مغازي موسى بن نصير بالمغرب، وكان موسى يستعمله على الخيل، وفتح الله له في بلاد البربر فتوحات في البر والبحر. وروى الدارقطني من غير طريق مالك عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من لم يطهره ماء البحر فلا طهره الله» (١). قال إسناد حسن.

الثالثة عشرة: قال ابن العربي: توهم قوم أن الماء إذا فضلت للجنب منه فضلة لا يتوضأ به، وهو مذهب باطل، فقد ثبت عن ميمونة أنها قالت: أجنبت أنا ورسول الله ﷺ واغتسلت من جفنة وفضلت فضلة، فجاء رسول الله ﷺ ليغتسل منه فقلت: إني قد اغتسلت منه. فقال: «إن الماء ليس عليه نجاسة» أو «إن الماء لا يُجَنَّب» (٢). قال أبو عمر: وردت آثار في هذا الباب مرفوعة في النهي عن أن يتوضأ الرجل بفضل المرأة. وزاد بعضهم في بعضها: ولكن ليغتربا جميعاً. فقالت طائفة: لا يجوز أن يغترف الرجل مع المرأة في إناء واحد؛ لأن كل واحد منهما متوضئ بفضل صاحبه. وقال آخرون: إنما كره من ذلك أن تفرد المرأة بالإناء ثم يتوضأ الرجل بعدها بفضلها. وكل واحد منهم روى بما ذهب إليه أثراً. والذي ذهب إليه الجمهور من العلماء وجماعة فقهاء الأمصار أنه لا بأس أن يتوضأ الرجل بفضل المرأة وتتوضأ المرأة من فضله، انفردت المرأة بالإناء أو لم تفرد. وفي مثل هذا آثار كثيرة صحاح. والذي نذهب إليه أن الماء لا ينجسه شيء إلا ما ظهر فيه من النجاسات أو غلب

(١) ضعيف : انظر : إعراب القرآن (٣/ ١٥٦) للنحاس.

(٢) صحيح : لفظ أحمد (٦/ ٣٣٠) في المسند ، والجفنة : القصعة العظيمة والجمع - جفان (وجُفَن) كذا في اللسان «جفن».

عليه منها؛ فلا وجه للاشتغال بما لا يصح من الآثار والأقوال. والله المستعان.

روى الترمذي عن ابن عباس قال: حدثني ميمونة قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد من الجنابة. قال هذا حديث حسن صحيح (١). وروى البخاري عن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد يقال له الفرق (٢). وفي «صحيح مسلم» عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة (٣). وروى الترمذي عن ابن عباس قال: اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ في جفنة فأراد رسول الله ﷺ أن يتوضأ منه فقالت: يا رسول الله، إني كنت جنباً. قال: «إن الماء لا يُجنب». قال: هذا حديث حسن صحيح (٤)، وهو قول سفیان الثوري ومالك والشافعي. وروى الدارقطني عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أتوضأ أنا والنبي ﷺ من إناء واحد وقد أصابت الهرة منه قبل ذلك. قال: هذا حديث حسن صحيح (٥). وروي أيضاً عن رجل من بني غفار قال: نهى رسول الله ﷺ عن فضل طهور المرأة. وفي الباب عن عبد الله بن سرجس (٦)، وكره بعض الفقهاء فضل طهور المرأة، وهو قول أحمد وإسحاق.

الرابعة عشرة: روى الدارقطني عن زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب كان يسخن له الماء في قُمقمة ويغتسل به. قال: وهذا إسناد صحيح (٧). وروي عن عائشة قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وقد سخنت ماء في الشمس. فقال: «لا تفعل يا حميراء فإنه يورث البرص». رواه خالد بن إسماعيل المخزومي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وهو متروك (٨). ورواه عمرو بن محمد الأعشم عن فليح عن الزهري عن عروة عن عائشة. وهو منكر الحديث، ولم يروه غيره عن فليح، ولا يصح عن الزهري؛ قاله الدارقطني.

الخامسة عشرة: كل إناء طاهر فحائز الوضوء منه إلا إناء الذهب والفضة؛ لنهي رسول الله ﷺ عن اتخاذهما. وذلك والله أعلم للتشبه بالأعاجم والجبابة لا لنجاسة فيهما. ومن توضأ فيهما أجزاءه وضوؤه وكان عاصياً باستعمالهما. وقد قيل: لا يجزئ الوضوء في أحدهما. والأول أكثر؛ قاله أبو عمر. وكل جلد دُكِّي فحائز استعماله للوضوء وغير ذلك. وكان مالك يكره الوضوء في إناء جلد الميتة بعد الدباغ؛ على اختلاف من قوله. وقد تقدم في «النحل» (٩).

(١) حسن صحيح: الترمذي (٦٢) في الطهارة، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: وقد سبق.

(٣) حسن صحيح: مسلم (٣٤٣) في الحيض.

(٤) حسن صحيح: أبو داود (٦٨) في الطهارة، والترمذي (٦٥) في الطهارة، وصححه الألباني هناك.

(٥) صحيح: الدارقطني (١/ ٦٩) في سننه.

(٦) صحيح: الترمذي (٦٣) في الطهارة وهو لفظه كاملاً، وابن ماجه (٣٧٣) في الطهارة وسننها بالجزء المرفوع منه

فحسب، وصححه الألباني في الموضوعين.

(٧) صحيح: الدارقطني (١/ ٣٧) في سننه، والقُمقمة: ما يسخن فيه الماء من نحاس وغيره، ويكون ضيق الرأس.

النهاية (٤/ ١١٠) لابن الأثير.

(٨) موضوع: الدارقطني (١/ ٣٨) في سننه، وذكر المصنف علته وأنه منكر وخالد بن إسماعيل المخزومي هذا

متروك، قال ابن عدي فيه: يضع الحديث.

(٩) عند الآية (٨٠).

﴿لِنُحْيِيَ بِهِ بَلْدَةً مَّيْتًا وَنُسْقِيَهُ مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَامًا وَأَنَاسِيَّ كَثِيرًا﴾

قوله تعالى: ﴿لِنُحْيِيَ بِهِ﴾ أي بالمطر. ﴿بَلْدَةً﴾ بالجدوبة والمحل وعدم النبات. قال كعب: المطر روح الأرض يحييها الله به^(١). وقال: ﴿مَّيْتًا﴾ ولم يقل ميتة لأن معنى البلدة والبلد واحد؛ قاله الزجاج. وقيل: أراد بالبلد المكان. ﴿مَّيْتًا﴾ قراءة العامة بضم النون. وقرأ عمر بن الخطاب وعاصم والأعمش فيما روى المفضل عنهما ﴿وَنُسْقِيَهُ﴾ (بفتح) النون. ﴿مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَامًا وَأَنَاسِيَّ كَثِيرًا﴾ أي بشراً كثيراً وأناسيً واحد إنسي نحو جمع القُرُقُورِ قَرَّاقِيرٍ وَقَرَّاقِرٍ في قول الأخفش والمبرد وأحد قولي الفراء؛ وله قول آخر وهو أن يكون واحده إنساناً ثم تبدل من النون ياء؛ فتقول: أناسي، والأصل أناسين، مثل سرحان وسراحين، وبستان وبساتين؛ فجعلوا الياء عوضاً من النون، وعلى هذا يجوز سرحاني وبساتي، لا فرق بينهما. قال الفراء: ويجوز «أناسي» بتخفيف الياء التي فيما بين لام الفعل وعينه؛ مثل قراقير وقراقير. وقال ﴿كَثِيرًا﴾ ولم يقل كثيرين؛ لأن فعلاً قد يراد به الكثرة؛ نحو ﴿وَحَسَنَ أَوْلَادِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاُ بَيْنَهُمْ لِيَذَكَّرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلاَّ كُفُورًا﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاُ بَيْنَهُمْ﴾ يعني القرآن، وقد جرى ذكره في أول السورة قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ﴾ وقوله: ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ [الفرقان: ٢٩] وقوله: ﴿لِيَذَكَّرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلاَّ كُفُورًا﴾ [الفرقان: ٣٠]. ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاُ بَيْنَهُمْ﴾ أي جحدوا له وتكديباً به. وقيل: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاُ بَيْنَهُمْ﴾ هو المطر. روي عن ابن عباس وابن مسعود: وأنه ليس عام بأكثر مطراً من عام ولكن الله يصرفه حيث يشاء، فما زيد لبعض نقص من غيرهم^(٢). فهذا معنى التصريف. وقيل: ﴿صَرَّفْنَاُ بَيْنَهُمْ﴾ وإبلاً وطشاً وطلاً ورهاماً الجوهري: الرهام الامطار اللينة ورداً ذأداً. وقيل: تصريفه تنويع الانتفاع به في الشرب والسقي والزراعات به والظهارات وسقي البساتين والغسل وشبهه. ﴿لِيَذَكَّرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلاَّ كُفُورًا﴾ قال عكرمة: هو قولهم في الأنواء: مطرنا بنوء كذا. قال النحاس: ولا نعلم بين أهل التفسير اختلافاً أن الكفر هاهنا قولهم مطرنا بنوء كذا وكذا؛ وأن نظيره فعل النجم كذا^(٣)، وأن كل من نسب إليه فعلاً فهو كافر. وروى الربيع بن صبيح قال: مُطِرَ النَّاسَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذات ليلة، فلما أصبح قال النبي ﷺ: «أصبح الناس فيها رجلين شاكراً وكافراً فأما الشاكراً فيحمد الله تعالى على سقيه وغيائه وأما الكافر فيقول مُطِرْنَا بنوء كذا وكذا»^(٤). وهذا متفق على صحته بمعناه وسيأتي

(١) حسن إليه: العظمة (٤/ ١٢٥٥) لأبي الشيخ.

(٢) حسن إلى ابن عباس: الطبري (١٩/ ٢٤) في تفسيره، وابن أبي حاتم (١٠/ ٣٢٥) في تفسيره، وزاد السيوطي في الدر (٥/ ١٣٥) عزوه للحاكم وعبد بن حميد والبيهقي.

وكلام ابن مسعود عند الخرائطي في مكارم الأخلاق كما في الدر المنثور (٥/ ١٣٥) ووجدته عند الطبري (١٩/ ٢٤) في تفسيره، وهو حسن إليه.

(٣) رواه الطبري (١٩/ ٢٤) في تفسيره، عن ابن جريج عن عكرمة، وابن جرير مدلس.

(٤) هذا مرسل: والصحيح منه عند البخاري (٨٤٦) في الأذان، ومسلم (٧١/ ١٢٥) في الإيمان، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.

في «الواقعة» إن شاء الله، وروي من حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من سنة بأمطر من أخرى ولكن إذا عمل قوم بالمعاصي صرف الله ذلك إلى غيرهم فإذا عصوا جميعاً صرف الله ذلك إلى الضيافي والبحار»^(١). وقيل: التصريف راجع إلى الريح، وقد مضى في «البقرة» بيانه. وقرأ حمزة والكسائي: «لِيَذْكُرُوا» مخففة الذال من الذكر^(٢). الباقون مثقلاً من التذكُّر؛ أي ليذكروا نعم الله ويعلموا أن من أنعم بها لا يجوز الإشراك به؛ فالتذكر قريب من الذكر غير أن التذكر يطلق فيما بعد عن القلب فيحتاج إلى تكلف في التذكر.

﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا ﴿٣١﴾ فَلَا تُطْعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا ﴿٣٢﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا﴾ أي رسولا ينذرهم كما قسمنا المطر ليخف عليك أعباء النبوة، ولكننا لم نفعل بل جعلناك نذيراً لكل لترتفع درجتك فاشكر نعمه الله عليك. ﴿فَلَا تُطْعِ الْكَافِرِينَ﴾ أي فيما يدعونك إليه من اتباع آلهتهم. ﴿وَجَاهِدْهُمْ بِهِ﴾ قال ابن عباس بالقرآن^(٣). ابن زيد: بالإسلام^(٤). وقيل: بالسيف؛ وهذا فيه بعد؛ لأن السورة مكية نزلت قبل الأمر بالقتال. ﴿جِهَادًا كَبِيرًا﴾ لا يخالطه فتور.

﴿ وَهُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَّحْجُورًا ﴿٣٣﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾ عاد الكلام إلى ذكر النعم. ﴿وَمَرَجَ﴾ خَلَّى وخالط وأرسل. قال مجاهد: أرسلهما وأفاض أحدهما في الآخر^(٥). قال ابن عرفة: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾ أي خلطهما فهما يلتقيان؛ يقال: مرجه إذا خلطته. ومَرَجَ الدين والأمر اختلط واضطرب؛ ومنه قوله تعالى: ﴿فِي أَمْرِ مَرْيَمَ﴾ [ق: ٥]. ومنه قوله عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عمرو بن العاص: «إذا رأيت الناس مَرَجَتْ عهودهم وخفت أماناتهم وكانوا هكذا وهكذا» وشبك بين أصابعه فقلت له: كيف أصنع عند ذلك، جعلني الله فداك قال: «الزم بيتك واملك عليك لسانك وخذ بما تعرف ودع ما تنكر وعليك بخاصة أمر نفسك ودع عنك أمر العامة» خرجة النسائي وأبو داود وغيرهما^(٦). وقال الأزهري: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾ خَلَّى بينهما؛ يقال: مَرَجْتُ الدابة إذا خليتها ترعى. وقال ثعلب: المرج

(١) موقوف حسن: وقد سبق قريباً.
(٢) قراءة متواترة: تقريب النشر (ص ١٣٤).
(٣) ضعيف: الطبري (١٩ / ٢٥) في تفسيره من طريق ابن جريج، عن ابن عباس وفيه انقطاع واضح، وفيه تدليس ابن جريج أيضاً.
(٤) حسن إليه: انظر: السابق (١٩ / ٢٥).
(٥) صحيح إليه: الطبري (١٩ / ٢٦) في تفسيره.
(٦) صحيح: أبو داود (٤٣٤٢) في الملاحم وصححه الألباني هناك. وانظر: الصحيحة (٢٠٥، ٨٨٨، ١٥٣٥) للألباني - رحمه الله.

الإجراء؛ فقلوه: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾ أي أجزاهما. وقال الأخفش: يقول قوم أمرج البحرين مثل مرج فعل وأفعل بمعنى. ﴿هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ﴾ أي حلو شديد العذوبة. ﴿وَهَذَا مَلْحٌ أُجَاجٌ﴾ أي فيه ملوحة ومرارة. وروي عن طلحة أنه قرأ: ﴿وَهَذَا مَلْحٌ﴾ بفتح الميم وكسر اللام. ﴿جَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا﴾ أي حاجزاً من قدرته لا يغلب أحدهما على صاحبه؛ كما قال في سورة الرحمن ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ (١٩) بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَّا يَتَّصِيَانِ﴾ [الرحمن: ١٩ - ٢٠]. ﴿وَحِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ أي ستراً مستوراً يمنع أحدهما من الاختلاط بالآخر. فالبرزخ الحاجز، والحجر المانع. وقال الحسن: يعني بحر فارس وبحر الروم (١). وقال ابن عباس وابن جبير: يعني بحر السماء وبحر الأرض (٢). قال ابن عباس: يلتقيان في كل عام وبينهما برزخ قضاء من قضائه (٣). ﴿وَحِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ حراماً محرماً أن يعذب هذا الملح بالعذب، أو يملح هذا العذب بالملح (٤).

﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴿٢٠﴾ ﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا﴾ أي خلق من النطفة إنساناً. ﴿فَجَعَلَهُ﴾ أي جعل الإنسان ﴿نَسَبًا وَصِهْرًا﴾. وقيل: ﴿مِنَ الْمَاءِ﴾ إشارة إلى أصل الخلقة في أن كل حي مخلوق من الماء. وفي هذه الآية تعديد النعمة على الناس في إيجادهم بعد العدم، والتنبية على العبرة في ذلك.

الثانية: قوله تعالى: ﴿فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾ النسب والصهر معنيان يعلمان كل قربي تكون بين آدميين. قال ابن العربي: النسب عبارة عن خلط الماء بين الذكر والأنثى على وجه الشرع؛ فإن كان بمعضية كان خلقاً مطلقاً ولم يكن نسباً محققاً، ولذلك لم يدخل تحت قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] بنته من الزنا؛ لأنها ليست بنت له في أصح القولين لعلمائنا وأصح القولين في الدين؛ وإذا لم يكن نسب شرعاً فلا صهر شرعاً فلا يحرم الزنا بنت أم ولا أم بنت، وما يحرم من الحلال لا يحرم من الحرام؛ لأن الله امتن بالنسب والصهر على عباده ورفع قدرهما، وعلق الأحكام في الحل والحرم عليهما فلا يلحق الباطل بهما ولا يساويهما.

قلت: اختلف الفقهاء في نكاح الرجل ابنته من زنى أو أخته أو بنت ابنه من زنى؛ فحرم ذلك قوم منهم ابن القاسم، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، وأجاز ذلك آخرون منهم عبد الملك بن الماجشون، وهو قول الشافعي، وقد مضى هذا في «النساء» مجوداً (٥). قال الفراء: النسب الذي لا

(١) ضعيف إليه: ابن أبي حاتم (١٠ / ٣٢٩) في تفسيره وفيه (ابن يمان) وسبق تضعيفه، وفيه إبهام المحدث عن الحسن - رحمه الله - وسيأتي في سورة الرحمن عن الآيتين (١٩، ٢٠) إن شاء الله تعالى.

(٢، ٣) ذكرهما ابن أبي حاتم في تفسيره (١٠ / ٣٢٩) بسند حسن بشواهد، عن سعيد بن جبير - رحمه الله.

(٤) هذا الطرف الأخير من رواية الطبري (١٩ / ٢٦) في تفسيره من طريق العوفيين، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) عند الآية (٢٣).

يحلّ نكاحه. وقاله الزجاج، وهو قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه^(١). واشتقاق الصهر من صهرت الشيء إذا خلطته؛ فكل واحد من الصهرين قد خالط صاحبه، فسميت المناكح صهراً لاختلاط الناس بها. وقيل: الصهر قرابة النكاح؛ فقرابة الزوجة هم الأختان، وقرابة الزوج هم الأعمام. والأصهار يقع عاماً لذلك كله؛ قاله الأصمعي. وقال ابن الأعرابي: الأختان أبو المرأة وأخوها وعمها كما قال الأصمعي والصهر زوج ابنة الرجل وأخوه وأبوه وعمه. وقال محمد بن الحسن في رواية أبي سليمان الجوزجاني: أختان الرجل أزواج بناته وأخواته وعماته وخالاته، وكل ذات محرم منه، وأصهاره كل ذي رحم محرم من زوجته. قال النحاس: الأولى في هذا أن يكون القول في الأصهار ما قال الأصمعي، وأن يكون من قبلهما جميعاً. يقال: صهرت الشيء أي خلطته؛ فكل واحد منهما قد خلط صاحبه. والأولى في الأختان ما قال محمد بن الحسن لجهتين: إحداهما الحديث المرفوع، روى محمد بن إسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن محمد بن أسامة بن زيد عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أما أنت يا عليّ فختني وأبو ولدي وأنت مني وأنا منك»^(٢). فهذا على أن زوج البنت ختن. والجهة الأخرى أن اشتقاق الختن من ختنه إذا قطعه؛ وكان الزوج قد انقطع عن أهله، وقطع زوجته عن أهلها. وقال الضحاك: الصهر قرابة الرضاع^(٣). قال ابن عطية: وذلك عندي وهم أوجه أن ابن عباس قال: حرم من النسب سبع، ومن الصهر خمس. وفي رواية أخرى من الصهر سبع؛ يريد قوله عز وجل: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ» [النساء: ٢٣] فهذا هو النسب^(٤). ثم يريد بالصهر قوله تعالى: «وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّائِي أَرْضَعْنَكُمْ» [النساء: ٢٣] إلى قوله: «وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ» [النساء: ٢٣]. ثم ذكر المحصنات. ومحمل هذا أن ابن عباس أراد حرم من الصهر ما ذكر معه، فقد أشار بما ذكر إلى عظمه وهو الصهر، لا أن الرضاع صهر، وإنما الرضاع عدل النسب يحرم منه ما يحرم من النسب بحكم الحديث المأثور فيه. ومن روى: وحرم من الصهر خمس أسقط من الآيتين الجمع بين الأختين والمحصنات؛ وهن ذوات الأزواج.

قلت: فابن عطية جعل الرضاع مع ما تقدّم نسباً، وهو قول الزجاج. قال أبو إسحاق: النسب الذي ليس بصهر من قوله جل ثناؤه: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ» [النساء: ٢٣] إلى قوله: «وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ» [النساء: ٢٣] والصهر من له التزويج. قال ابن عطية^(٥): وحكى الزهراوي قولاً أن النسب من جهة البنين والصهر من جهة البنات.

- (١) سيأتي، وانظر: معاني القرآن (٥/ ٤)، وزاد المسير (٤/ ٤٧٨) غير مسند.
- (٢) حسن بطرقه وشواهد: كذا قال الألباني (١٥٥٠) في الصحيحة، وعزاه لأحمد (٥/ ٢٠٤)، والبخاري (١/ ١٩، ٢٠) في التاريخ الكبير والحاكم (٣/ ٢١٧) وصححه ووافقه الذهبي، وذكر له شاهداً عند الطبراني (٣٧٩) من طريق عمرو بن أبي سلمة، وهي متابعة لمحمد بن إسحاق.
- (٣) متقطع: رواه الطبري (١٩/ ٢٧) في تفسيره.
- (٤) هذا كلام ابن عطية (١٢/ ٣١) في المحرر الوجيز، وأثر ابن عباس إنما هو عن قتادة صحيح بنحوه كما في تفسير ابن أبي حاتم (١٠/ ٣٤٤). وانظر: البغوي (٦/ ٩٠) في تفسيره.
- (٥) المحرر الوجيز (١٢/ ٣١، ٣٢).

قلت: وذكر هذا القول النحاس، وقال: لأن المصاهرة من جهتين تكون. وقال ابن سيرين: نزلت هذه الآية في النبي ﷺ وعلي رضي الله عنه؛ لأنه جمعه معه نسب وصهر^(١). قال ابن عطية^(٢): فاجتماعهما وكادة حرمة إلى يوم القيامة. ﴿وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ على خلق ما يريد.

﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَىٰ رَبِّهِ ظَهِيرًا﴾

قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ﴾ لما عدد النعم وبين كمال قدرته عجب من المشركين في إشراكهم به من لا يقدر على نفع ولا ضرر؛ أي إن الله هو الذي خلق ما ذكره، ثم هؤلاء لجهلهم يعبدون من دونه أمواتاً جمادات لا تنفع ولا تضر. ﴿وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَىٰ رَبِّهِ ظَهِيرًا﴾ روي عن ابن عباس ﴿الْكَافِرُ﴾ هنا أبو جهل^(٣)؛ وشرحه أنه يستظهر بعبادة الأوثان على أوليائه. وقال عكرمة: ﴿الْكَافِرُ﴾ إبليس^(٤)، ظهر على عداوة ربه. وقال مطرف: ﴿الْكَافِرُ﴾ هنا الشيطان^(٥). وقال الحسن: ﴿ظَهِيرًا﴾ أي معيناً للشيطان على المعاصي^(٦). وقيل: المعنى؛ وكان الكافر على ربه هيناً ذليلاً لا قدر له ولا وزن عنده؛ من قول العرب: ظهرت به أي جعلته خلف ظهره ولم تلتفت إليه. ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَتَّخَذْتُمُوهُ وَرَاءَكُمْ ظَهْرًا﴾ [هود: ٩٢] أي هيناً. ومنه قول الفرزدق:

تميم بن قيس لا تكونن حاجتي
بظهر فلا يعيا علي جوابها

هذا معنى قول أبي عبيدة. وظهير بمعنى مظهر. أي كفر الكافرين هين على الله تعالى، والله مستهين به لأن كفره لا يضره. وقيل: وكان الكافر على ربه الذي يعبده وهو الصنم قوياً غالباً يعمل به ما يشاء؛ لأن الجماد لا قدرة له على دفع ضر ونفع.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ ٣٥ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا ٣٦﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ يريد بالجنة مبشراً ونذيراً من النار؛ وما أرسلناك وكياً ولا مسيطراً. ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ﴾ يريد على ما جتتكم به من القرآن والوحي. و﴿مَنْ﴾ للتأكيد. ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ﴾ لكن من شاء؛ فهو استثناء منقطع، والمعنى: لكن من شاء ﴿أَنْ يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ بإنفاقه من ماله في سبيل الله فلينفق. ويجوز أن يكون متصلاً ويقدر حذف المضاف؛ التقدير: إلا أجر ﴿مَنْ﴾ شاء أن يتخذ إلى ربه سبيلًا. باتباع ديني حتى ينال كرامة الدنيا والآخرة.

﴿وَتَوَكَّلْ عَلَىٰ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ وَكَفَىٰ بِهِ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَيْرًا﴾ ٣٧﴾

قوله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَىٰ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ تقدم معنى التوكل في «آل عمران»^(٧) وهذه

(١) المحرر الوجيز (١٢ / ٣١ ، ٣٢).

(٢) ضعيف: الطبري (١٩ / ٢٨) في تفسيره، من طريق العوفيين.

(٣) (٥، ٤) انظر: النحاس (٣ / ١٦٤) في إعراب القرآن غير مستند.

(٤) صحيح إليه: الطبري (١٩ / ٢٨) في تفسيره.

(٥) عند الآية (١٢٢).

السورة وأنه اعتماد القلب على الله تعالى في كل الأمور، وأن الأسباب وسائط أمر بها من غير اعتماد عليها. ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ﴾ أي نزهة الله تعالى عما يصفه هؤلاء الكفار به من الشركاء. والتشبيح التنزيه، وقد تقدم. وقيل: ﴿وَسَبِّحْ﴾ أي صل له؛ وتسمى الصلاة تسبيحاً. ﴿وَكَفَىٰ بِهِ بَدُنُوبٍ عِبَادَةٍ خَيْرًا﴾ أي عليماً فيجازيهم بها.

﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَسَأَلْ بِهِ خَيْرًا﴾

قوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ﴾ تقدم في «الأعراف» (١). و«الَّذِي» في موضع خفض نعتاً للحَيِّ. وقال: «بَيْنَهُمَا» ولم يقل بينهن؛ لأنه أراد الصنفين والنوعين والشيتين؛ كقول القُطَامِيِّ:

ألم يحزنك أن حبال قيس وتغلب قد تباينت انقطاعاً

أراد وحبال تغلب فتتى، والحبال جمع؛ لأنه أراد الشيتين والنوعين. «الرَّحْمَنُ فَاسْتَلَّ بِهِ خَيْرًا» قال الزجاج: المعنى فاسأل عنه. وقد حكى هذا جماعة من أهل اللغة أن الباء تكون بمعنى عن؛ كما قال تعالى: «سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ» [المعارج: ١] وقال الشاعر:

هَلَّا سَأَلْتُ الْخَيْلَ يَا بَنَةَ مَالِكٍ إِنْ كُنْتَ جَاهِلَةً بِمَا لَمْ تَعْلَمِي
وَقَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ عَبْدِ:

فَإِنْ تَسْأَلُونِي بِالنِّسَاءِ فَإِنِّي خَيْرٌ بِأَدْوَاءِ النِّسَاءِ طَيِّبٌ

أي عن النساء وعمما لم تعلمي. وأنكره علي بن سليمان وقال: أهل النظر ينكرون أن تكون الباء بمعنى «عن»؛ لأن في هذا إفساداً لمعاني قول العرب: لو لقيت فلاناً للقيك به الأسد؛ أي للقيك بلقائك إياه الأسد. المعنى فاسأل بسؤالك إياه خبيراً. وكذلك قال ابن جبير: الخبير هو الله تعالى. فـ«خَيْرًا» نصب على المفعول به بالسؤال.

قلت: قول الزجاج يخرج على وجه حسن، وهو أن يكون الخبير غير الله؛ أي فاسأل عنه خبيراً، أي علماً به، أي بصفاته وأسمائه. وقيل: المعنى فاسأل له خبيراً، فهو نصب على الحال من الهاء المضمره. قال المهدوي: ولا يحسن حالاً إذ لا يخلو أن تكون الحال من السائل أو المسؤول، ولا يصح كونها حالاً من الفاعل؛ لأن الخبير لا يحتاج أن يسأل غيره. ولا يكون من المفعول؛ لأن المسؤول عنه وهو الرحمن خبير أبداً، والحال في أغلب الأمر يتغير ويتقل؛ إلا أن يحمل على أنها حال مؤكدة؛ مثل: «وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا» [البقرة: ٩١] فيجوز. وأما «الرَّحْمَنُ» ففي رفعه ثلاثة أوجه: يكون بدلاً من المضمرة الذي في «اسْتَوَىٰ». ويجوز أن يكون مرفوعاً بمعنى هو الرحمن. ويجوز أن يكون مرفوعاً بالابتداء وخبره «فَاسْتَلَّ بِهِ خَيْرًا». ويجوز الخفض بمعنى وتوكل على الحي الذي لا يموت الرحمن؛ يكون نعتاً. ويجوز النصب على المدح.

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورًا ٣٠ ﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ﴾ أي لله تعالى. ﴿قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ على جهة الإنكار والتعجب، أي ما نعرف الرحمن إلا رحمن اليمامة، يعنون مسيلمة الكذاب. وزعم القاضي أبو بكر ابن العربي أنهم إنما جهلوا الصفة لا الموصوف، واستدل على ذلك بقوله: ﴿وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ ولم يقولوا ومن الرحمن. قال ابن الحصار: وكأنه رحمه الله لم يقرأ الآية الأخرى ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠]. ﴿أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا﴾ هذه قراءة المدنيين والبصريين؛ أي لما تأمرنا أنت يا محمد. واختاره أبو عبيد وأبو حاتم. وقرأ الأعمش وحمزة والكسائي: «يَأْمُرُنَا» بالياء (١). يعنون الرحمن؛ كذا تأوله أبو عبيد، قال: ولو أقرؤا بأنّ الرحمن أمرهم ما كانوا كفاراً. فقال النحاس: وليس يجب أن يتأول عن الكوفيين في قراءتهم هذا التأويل البعيد، ولكن الأولى أن يكون التأويل لهم ﴿أَنَسْجُدُ لِمَا يَأْمُرُنَا﴾ النبي ﷺ؛ فتصح القراءة على هذا، وإن كانت الأولى أبين وأقرب تناولا. ﴿وَزَادَهُمْ نُفُورًا﴾ أي زادهم قول القائل لهم اسجدوا للرحمن نفوراً عن الدين. وكان سفيان الثوري يقول في هذه الآية: إلهي زادني لك خضوعاً ما زاد عداك نفوراً.

﴿ تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا ٣١ ﴾

قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا﴾ أي منازل؛ وقد تقدم ذكرها. ﴿وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا﴾ قال ابن عباس: يعني الشمس (٢)؛ نظيره: ﴿وَجَعَلَ الشَّمْسُ سِرَاجًا﴾ [نوح: ١٦]. وقراءة العامة: ﴿سِرَاجًا﴾ بالتوحيد. وقرأ حمزة والكسائي: «سُرْجًا» (٣) يريدون النجوم العظام الواقعة. والقراءة الأولى عند أبي عبيد أولى؛ لأنه تأول أن السُرْج النجوم، وأن البروج النجوم؛ فيجيء المعنى نجوماً ونجوماً. النحاس: ولكن التأويل لهم أن أبان بن تغلب قال: السرج النجوم الدراري. الشعلي: كالزهرة والمشتري وزحل والسماكين ونحوها. ﴿وَقَمَرًا مُنِيرًا﴾ ينير الأرض إذا طلع. وروى عصمة عن الأعمش «وَقَمَرًا» بضم القاف وإسكان الميم. وهذه قراءة شاذة، ولو لم يكن فيها إلا أن أحمد بن حنبل وهو إمام المسلمين في وقته قال: لا تكتبوا ما يحكيه عصمة الذي يروي القراءات، وقد أولع أبو حاتم السجستاني بذكر ما يرويه عصمة هذا.

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَن أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ٣٢ ﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿خِلْفَةً﴾ قال أبو عبيدة: الخليفة كل شيء بعد شيء. وكل واحد من الليل

(١) قراءة سبعة متواترة: تقريب النشر (ص ١٥١).

(٢) إنما هذا عن قتادة كذا عند البغوي (٦ / ٩١) في تفسيره، والطبري (١٩ / ٣١) في تفسيره

(٣) قراءة سبعة متواترة: تقريب النشر (ص ١٥١).

والنهار يخلف صاحبه . ويقال للمبطون : أصابته خلفه ؛ أي قيام وعود يخلف هذا ذاك . ومنه خلفه النبات ، وهو ورق يخرج بعد الورق الأول في الصيف . ومن هذا المعنى قول زهير بن أبي سلمى :
 بها العين والآرامُ يمشين خلفه
 وأطلاؤها ينهضن من كل مجثم
 الرثم ولد الظبي وجمعه آرام ؛ يقول : إذا ذهب فوج جاء فوج . ومنه قول الآخر يصف امرأة تتقل من منزل في الشتاء إلى منزل في الصيف دأباً :

ولها بالمطرون إذا أكل النمل الذي جمعا
 خلفه حتى إذا ارتبعت سكنت من جلتى بيعا
 في بيوت وسط دسكرة حولها الزيتون قد يتعا

قال مجاهد^(١) : «خلفه» من الخلاف ؛ هذا أبيض وهذا أسود ؛ والأول أقوى . وقيل : يتعاقبان في الضياء والظلام والزيادة والنقصان . وقيل : هو من باب حذف المضاف ؛ أي جعل الليل والنهار ذوي خلفه ، أي اختلاف . «لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَدُكَّرَ» أي يتذكر ، فيعلم أن الله لم يجعله كذلك عبثاً فيعتبر في مصنوعات الله ، ويشكر الله تعالى على نعمه عليه في العقل والفكر والفهم . وقال عمر بن الخطاب وابن عباس والحسن : معناه من فاته شيء من الخير بالليل أدركه بالنهار ، ومن فاته بالنهار أدركه بالليل^(٢) . وفي الصحيح : «ما من امرئ تكون له صلاة بالليل فغلبه عليها نوم فيصلي ما بين طلوع الشمس إلى صلاة الظهر إلا كتب الله له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة»^(٣) . وروى مسلم عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ﷺ : «من نام عن حزه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل»^(٤) .

الثانية : قال ابن العربي^(٥) : سمعت ذا الشهيد الأكبر يقول : إن الله تعالى خلق العبد حياً عالماً ، وبذلك كماله ، وسلط عليه آفة النوم وضرورة الحدث ونقصان الخلق ؛ إذ الكمال للأول الخالق ؛ فما أمكن الرجل من دفع النوم بقله الأكل والسهر في طاعة الله فليفعل . ومن الغبن العظيم أن يعيش الرجل ستين سنة ينام ليلها فيذهب النصف من عمره لغواً ، وينام سدس النهار راحة فيذهب ثلثاه ويبقى له من العمر عشرون سنة ، ومن الجهالة والسفاهة أن يتلف الرجل ثلثي عمره في لذة فانية ، ولا يتلف عمره بسهر في لذة باقية عند الغني الوفي الذي ليس بعديم ولا ظلوم .

الثالثة : الأشياء لا تتفاضل بأنفسها ؛ فإن الجواهر والأعراض من حيث الوجود متماثلة ، وإنما يقع التفاضل بالصفات . وقد اختلف أي الوقتين أفضل ، الليل أو النهار . وفي الصوم غنية في الدلالة ،

(١) صحيح إليه : الطبري (١٩ / ٣٢) في تفسيره ، وابن أبي حاتم (١٠ / ٣٤٣) في تفسيره .

(٢) ضعيف إلى عمر : ابن أبي حاتم (١٠ / ٣٤٤) برقم (١٦١٠٨) في تفسيره .

وعزه السيوطي (٥ / ١٣٩) في الدر المنثور لعبد بن حميد والحسن - رحمه الله .

(٣) صحيح : هكذا عند أبي داود (١٣١٤) في الصلاة ، والنسائي (١٤٥٧ ، ١٤٥٩) في الكبرى ، عن عائشة رضی الله عنها وصححه الألباني هناك .

(٤) صحيح : مسلم (٧٤٧) في صلاة المسافرين وقصرها .

(٥) أحكام القرآن (٣ / ٢٤٢٨) .

والله أعلم؛ قاله ابن العربي (١).

قلت: والليل عظيم قدره؛ أمر نبيه عليه الصلاة والسلام بقيامه فقال: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾ [الإسراء: ٧٩]، وقال: ﴿فَمِ اللَّيْلِ﴾ [المزمل: ٢] على ما يأتي بيانه. ومدح المؤمنين على قيامه فقال: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦]. وقال عليه الصلاة والسلام: «والصدقة تطفى الخطيئة كما يطفى الماء النار وصلاة الرجل في جوف الليل وفيه ساعة يستجاب فيها الدعاء وفيه ينزل الرب تبارك وتعالى» حسبما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى (٢).

الرابعة: قرأ حمزة وحده: «يَذْكُرُ» بسكون الذال وضم الكاف (٣). وهي قراءة ابن وثاب وطلحة والنخعي. وفي مصحف أبي «يَتَذَكَّرُ» بزيادة تاء. وقرأ الباقون: «يَذْكُرُ» بتشديد الكاف. وَيَذْكُرُ وَيَذَكَّرُ بمعنى واحد. وقيل: معنى «يَذْكُرُ» بالتخفيف أي يذكر ما نسيه في أحد الوقتين في الوقت الثاني، أو ليذكر تنزيه السله وتسيحه فيها. «أَوْ أَرَادَ شُكُورًا» يقال: شكر يشكر شكراً وشكوراً، مثل كفر يكفر كفوراً وكفوراً. وهذا الشكور على أنهما جعلهما قواماً لمعاشهم. وكانهم لما قالوا: «وَمَا الرَّحْمَنُ» قالوا: هو الذي يقدر على هذه الأشياء.

﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾

قوله تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ لما ذكر جهالات المشركين وطعنهم في القرآن والنبوة ذكر عباده المؤمنين أيضاً وذكر صفاتهم، وأضافهم إلى عبوديته تشريفاً لهم، كما قال: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١] وقد تقدم. فمن أطاع الله وعبده وشغل سمعه وبصره ولسانه وقلبه بما أمره فهو الذي يستحق اسم العبودية، ومن كان بعكس هذا شمله قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ [الأعراف: ١٧٩] يعني في عدم الاعتبار؛ كما تقدم في «الأعراف». وكأنه قال: وعباد الرحمن هم الذين يمشون على الأرض، فحذف هم؛ كقولك: زيد الأمير، أي زيد هو الأمير. فـ«الَّذِينَ» خير مبتدأ محذوف؛ قاله الأخفش. وقيل: الخبر قوله في آخر السورة: ﴿أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا﴾ وما بين المبتدأ والخبر أوصاف لهم وما تعلق بها؛ قاله الزجاج. قال: ويجوز أن يكون الخبر «الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ» و«يَمْشُونَ» عبارة عن عيشهم ومدة حياتهم وتصرفاتهم، فذكر من ذلك العظم، لا سيما وفي ذلك الانتقال في الأرض؛ وهو معاشرته الناس وخلطتهم.

قوله تعالى: ﴿هَوْنًا﴾ الهون مصدر الهين وهو من السكينة والوقار. وفي التفسير: يمشون على الأرض حلماً متواضعين، يمشون في اقتصاد. والقصد والتؤدة وحسن السمّت من أخلاق النبوة.

(١) أحكام القرآن (٣/ ١٤٢٩).

(٢) صحيح: الترمذي (٢٦١٦) في الإيمان عن معاذ رضي الله عنه، وابن ماجه (٣٩٧٣) في الفتن، وصححه الألباني هناك.

وعزه السيوطي (٥/ ١٣٩) في الدر المنثور لعبد بن حميد والحسن - رحمه الله.

(٣) قراءة سبعة متواترة: تقريب النشر (ص١٥١).

وقال ﷺ: «أيها الناس عليكم بالسكينة فإن البر ليس في الإيضاع»^(١) وروي في صفته^(٢) ﷺ أنه كان إذا زال زال تقلعاً، ويخطو تكفوؤاً، ويمشي هوناً، ذريع المشية إذا مشى كأنما ينحط من صَبَب. التقلع: رفع الرجل بقوة والتكفوؤ: الميل إلى سنن المشي وقصده. والهون: الرفق والوقار. والذريع الواسع الخطا؛ أي أن مشيه كان يرفع فيه رجله بسرعة ويمد خطوه؛ خلاف مشية المختال، ويقصد سمته؛ وكل ذلك برفق وتثبت بدون عجلة. كما قال: كأنما ينحط من صَبَب؛ قاله القاضي عياض. وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يسرع جبلة لا تكلفاً. قال الزهري: سرعة المشي تذهب بهاء الوجه. قال ابن عطية^(٣): يريد الإسراع الحثيث لأنه يخل بالوقار؛ والخير في التوسط. وقال زيد بن أسلم: كنت أسأل عن تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ فما وجدت من ذلك شفاء، فرأيت في المنام من جاءني فقال لي: هم الذين لا يريدون أن يفسدوا في الأرض^(٤). قال القشيري: وقيل لا يمشون لإفساد ومعصية، بل في طاعة الله والأمور المباحة من غير هوك. وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان: ١٨]. وقال ابن عباس: بالطاعة والمعروف والتواضع^(٥). الحسن: حلماء إن جهل عليهم لم يجهلوا^(٦). وقيل: لا يتكبرون على الناس.

قلت: وهذه كلها معانٍ متقاربة، ويجمعها العلم بالله والخوف منه، والمعرفة بأحكامه والخشية من عذابه وعقابه؛ جعلنا الله منهم بفضله ومنه. وذهبت فرقة إلى أن ﴿هَوْنًا﴾ مرتبط بقوله: ﴿يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ﴾ أن المشي هو هون. قال ابن عطية^(٧): ويشبه أن يتأول هذا على أن تكون أخلاق ذلك الماشي هوناً مناسبة لمشيته، فيرجع القول إلى نحو ما بيناه. وأما أن يكون المراد صفة الشيء وحده فباطل؛ لأنه رب ماش هوناً وريداً وهو ذئب أطلس^(٨). وقد كان رسول الله ﷺ يتكفاً في مشيه كأنما ينحط في صبب^(٩). وهو عليه الصلاة والسلام الصدر في هذه الأمة. وقوله عليه الصلاة والسلام: «من مشى منكم في طمع فليمش رويداً»^(١٠) إنما أراد في عقد نفسه، ولم يرد المشي

(١) صحيح البخاري (١٦٧١) في الحج.

الإيضاع: سرعة السير. الفتح (٣/ ٥٢٢) لابن حجر - رحمه الله.

(٢) حسن: الترمذي (٥) في الشمائل، و(٣٦٣٧) في المناقب من سننه، وحسنه الألباني بطرقه وشواهد في مختصر الشمائل. وانظر: الشفا (١/ ١٥٤) للقاضي عياض.

(٣) المحرر الوجيز (١٢/ ٣٧).

(٤) هذه مجرد رؤيا لا يعتمد عليها في شيء، وذكره ابن عطية (١٢/ ٣٧) في المحرر الوجيز.

(٥) منقطع: بين علي بن أبي طلحة وابن عباس رضي الله عنهما، وذكره الطبري (١٩/ ٣٤) في تفسيره.

(٦) ضعيف: الطبري (١٩/ ٣٥) في تفسيره. وفيه ابن يمان وهو: ضعيف.

(٧) المحرر الوجيز (١٢/ ٣٧).

(٨) الذئب الأطلس: هو الذي تساقط شعره، وهو أخبث ما يكون، وقيل: ما كان في لونه غبرة إلى السواد، وكل ما كان على لونه فهو أطلس، والأثنى: طلساء. اللسان «طلس».

(٩) حسن بشواهد: وقد سبق قريباً.

(١٠) منكر: الذهبي (١/ ٣٢) في الميزان، وفيه: إبراهيم بن زياد العجلي هو منكر الحديث.

وحده. ألا ترى أن المبطلين المتحلين بالدين تمسكوا بصورة المشي فقط؛ حتى قال فيهم الشاعر ذماً لهم:

كُلُّهُم بِمِشْيِ رُوَيْدٍ كُلُّهُم يَطْلُبُ صَيْدٍ

قلت: وفي عكسه أشد ابن العربي لنفسه:

تواضعتُ في العلياء والأصل كابر وحزتُ قصابَ السبق بالهون في الأمر
سكونٌ فلا خيبَ السريرة أصله وجلّ سكون الناس من عظم الكبر

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ قال النحاس: ليس ﴿سَلَامًا﴾ من التسليم إنما هو من التسلم؛ تقول العرب: سلاماً، أي تسلماً منك، أي براءة منك. منصوب على أحد أمرين: يجوز أن يكون منصوباً بـ ﴿قَالُوا﴾، ويجوز أن يكون مصدرأ؛ وهذا قول سيبويه. قال ابن عطية^(١): والذي أقوله: أن ﴿قَالُوا﴾ هو العامل في ﴿سَلَامًا﴾ لأن المعنى قالوا هذا اللفظ. وقال مجاهد^(٢): معنى ﴿سَلَامًا﴾ سَدَادًا. أي يقول للجاهل كلاماً يدفعه به برفق ولين. فـ ﴿قَالُوا﴾ على هذا التأويل عامل في قوله: ﴿سَلَامًا﴾ على طريقة النحويين؛ وذلك أنه بمعنى قولاً. وقالت فرقة: ينبغي للمخاطب أن يقول للجاهل سلاماً؛ بهذا اللفظ. أي سلمنا سلاماً أو تسليماً، ونحو هذا؛ فيكون العامل فيه فعلاً من لفظه على طريقة النحويين.

مسألة: هذه الآية كانت قبل آية السيف، نسخ منها ما يخص الكفرة وبقي أدها في المسلمين إلى يوم القيامة. وذكر سيبويه النسخ في هذه الآية في كتابه، وما تكلم فيه على نسخ سواه؛ رجح به أن المراد السلامة لا التسليم؛ لأن المؤمنين لم يؤمروا قط بالسلام على الكفرة. والآية مكية فنسختها آية السيف^(٣). قال النحاس: ولا نعلم لسببويه كلاماً في معنى الناسخ والمنسوخ إلا في هذه الآية. قال سيبويه: لم يؤمر المسلمون يومئذ أن يسلموا على المشركين لكنه على معنى قوله: تسلماً منكم، ولا خير ولا شر بيننا وبينكم. المبرد: كان ينبغي أن يقال: لم يؤمر المسلمون يومئذ بحربهم ثم أمروا بحربهم. محمد بن يزيد: أخطأ سيبويه في هذا وأساء العبارة. ابن العربي^(٤): لم يؤمر المسلمون يومئذ أن يسلموا على المشركين ولا نهوا عن ذلك، بل أمروا بالصفح والهجر الجميل، وقد كان عليه الصلاة والسلام يقف على أنديتهم ويحييهم ويدانهم، ولا يدهنهم. وقد اتفق الناس على أن السفيه من المؤمنين إذا جفاك يجوز أن تقول له سلام عليك.

قلت: هذا القول أشبه بدلائل السنة. وقد بينا في سورة «مريم»^(٥) اختلاف العلماء في جواز التسليم على الكفار، فلا حاجة إلى دعوى النسخ؛ والله أعلم. وقد ذكر النضر بن شميل قال حدثني الخليل قال: أتيت أبا ربيعة الأعرابي وكان من أعلم من رأيت، فإذا هو على سطح، فلما سلمنا ردّ

(١) المحرر الوجيز (١٢ / ٣٩).

(٢) صحيح إليه: الطبري (١٩ / ٣٦) في تفسيره من طريق ابن أبي نجیح عن مجاهد، ورواه منقطعاً أيضاً.

(٣) دعوى النسخ هنا لا أرى لها موضعاً، وقال بالنسخ أبو العالية والكلبي، وانظر: الناسخ والمنسوخ (ص ٢٣٩) للنحاس، وإن كان الطبري قد رجحه (٣ / ٣٢) في تفسيره.

(٤) أحكام القرآن (٣ / ١٤٣٠).

(٥) عند الآية (٤٧).

علينا السلام وقال لنا: استوتوا. وبقينا متحيرين ولم ندر ما قال. فقال لنا أعرابي إلى جنبه: أمركم أن ترتفعوا. قال الخليل: هو من قول الله عز وجل: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾ [نصفت: ١٦] فصعدنا إليه فقال: هل لكم في خبز فطير، ولبن هجير، وماء نمير؟ فقلنا: الساعة فارقناه. فقال سلاماً. فلم ندر ما قال. قال فقال الأعرابي: إنه سألكم متاركة لا خير فيها ولا شر. فقال الخليل: هو من قول الله عز وجل: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ قال ابن عطية: ورأيت في بعض التواريخ أن إبراهيم بن المهدي وكان من المائلين على علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال يوماً بحضرة المأمون وعنده جماعة: كنت أرى علي بن أبي طالب في النوم فكنت أقول له من أنت؟ فكان يقول: علي بن أبي طالب. فكنت أجيء معه إلى قنطرة فيذهب فيتقدمني في عبورها. فكنت أقول: إنما تدعي هذا الأمر بامرأة ونحن أحق به منك. فما رأيت له في الجواب بلاغة كما يذكر عنه. قال المأمون: وبماذا جاوبك؟ قال: فكان يقول لي سلاماً. قال الراوي: فكان إبراهيم بن المهدي لا يحفظ الآية أو ذهب عنه في ذلك الوقت. فنبه المأمون على الآية من حضره وقال: هو والله يا عم علي ابن أبي طالب، وقد جاوبك بأبلغ جواب، فخزي إبراهيم واستحيا. وكانت رؤيا لا محالة صحيحة (١).

﴿ وَالَّذِينَ يَبْتُغُونَ رَبَّهُمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا ﴾

قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَبْتُغُونَ رَبَّهُمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا ﴾ قال الزجاج: بات الرجل يبيت إذا أدركه الليل، نام أو لم ينام. قال زهير:

يزاولنا عن نفسه ونزاوله

فبتنا قياماً عند رأس جوادنا

وأنشدوا في صفة الأولياء:

واذر الدموع على الخدود سجاما

امنع جفونك أن تذوق مناماً

يا من على سخط الجليل أقاما

واعلم بأنك ميت ومحاسب

فرضي بهم واختصهم خداما

لله قسوم أخلصوا في حبه

باتوا هنالك سجداً وقياماً

قوم إذا جن الظلام عليهم

لا يعرفون سوى الحلال طعاما

خصم البطون من التعفف ضمرا

وقال ابن عباس: من صلى ركعتين أو أكثر بعد العشاء فقد بات لسه ساجداً وقائماً (٢). وقال الكلبي: من أقام ركعتين بعد المغرب وأربعاً بعد العشاء فقد بات ساجداً وقائماً.

﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ﴾ إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴿﴾

قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ ﴾ أي هم مع طاعتهم مشفقون خائفون

(١) هذه رؤيا لا يعلم صحتها إلا الله تعالى، وانظر: المحرر الوجيز (١٢ / ٣٨) لابن عطية.

(٢) ذكره البغوي (٦ / ٩٤) في تفسيره غير مستند، وراجع: مجمع الزوائد (٢ / ٢٣١) للشمس.

وجِلون من عذاب الله. ابن عباس: يقولون ذلك في سجودهم وقيامهم. ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾ أي لازماً دائماً غير مفارق. ومنه سمي الغريم للازمته. ويقال: فلان مغرم بكذا أي لازم له مولع به. وهذا معناه في كلام العرب فيما ذكر ابن الأعرابي وابن عرفة وغيرهما. وقال الأعشى:

إِنْ يَعْقِبَ يَكُنْ غَرَامًا وَإِنْ يَعْ
حَطَّ جَزِيلًا فَإِنَّهُ لَا يَبَالِي

وقال الحسن: قد علموا أن كل غريم يفارق غريمه إلا غريم جهنم. وقال الزجاج^(١): الغرام أشد العذاب^(٢). وقال ابن زيد: الغرام الشر^(٣). وقال أبو عبيدة: الهلاك. والمعنى واحد. وقال محمد بن كعب: طالبهم الله تعالى بثمن النعيم في الدنيا فلم يأتوا به، فأغرهم ثمنها بإدخالهم النار^(٤). قوله تعالى: ﴿إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾ أي بشئ المستقر وبشئ المقام. أي إنهم يقولون ذلك عن علم، وإذا قالوه عن علم كانوا أعرف بعظم قدر ما يطلبون، فيكون ذلك أقرب إلى النجح.

﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا﴾ اختلف المفسرون في تأويل هذه الآية. فقال النحاس: ومن أحسن ما قيل في معناه أن من أنفق في غير طاعة الله فهو الإسراف، ومن أمسك عن طاعة الله عز وجل فهو الإقتار، ومن أنفق في طاعة الله تعالى فهو القوام. وقال ابن عباس: من أنفق مائة ألف في حق فليس بسرف، ومن أنفق درهماً في غير حقه فهو سرف، ومن منع من حق عليه فقد قتر^(٥). وقاله مجاهد وابن زيد وغيرهما^(٦). وقال عون بن عبد الله: الإسراف أن تنفق مال غيرك^(٧). قال ابن عطية: وهذا ونحوه غير مرتبط بالآية، والوجه أن يقال: إن النفقة في معصية أمر قد حظرت الشريعة قليله وكثيره وكذلك التعدي على مال الغير، وهؤلاء الموصوفون منزهون عن ذلك، وإنما التأديب في هذه الآية هو في نفقة الطاعات في المباحات، فأدب الشرع فيها ألا يفرط الإنسان حتى يضيع حقاً آخر أو عيالاً ونحو هذا، وألا يضيق أيضاً ويقتصر حتى يجيع العيال ويفرط في الشح، والحسن في ذلك هو القوام، أي العدل، والقوام في كل واحد بحسب عياله وحاله، وخفة ظهره وصبره وجلده على الكسب، أو ضد هذه الخصال، وخير الأمور أوساؤها؛ ولهذا ترك رسول الله ﷺ أبا بكر الصديق أن يتصدق بجميع ماله، لأن ذلك وسط بنسبة جلده وصبره في الدين، ومنع غيره من ذلك. ونعم ما قال إبراهيم النخعي: هو الذي لا يجيع ولا يعرى ولا يتفق نفقة يقول الناس

(١) فيه مقال: الطبري (١٩ / ٣٧) في تفسيره، وابن أبي حاتم (١٠ / ٢٥٣) في تفسيره.

(٢) فتح القدير (٤ / ١٢٣) للشوكاني - رحمه الله .

(٣) حسن: الطبري (١٩ / ٣٧) في تفسيره.

(٤) ضعيف: ابن أبي حاتم (١٠ / ٣٥٤) في تفسيره، وفيه موسى بن عبيدة الربذي وهو متهم.

(٥) لم يرو هذا مسنداً عن ابن عباس، وإنما روى بنحوه منقطعاً، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس به كما في تفسير ابن أبي حاتم (١٠ / ٣٥٥)، والطبري (١٩ / ٣٤) في تفسيره.

(٦) صحيح إلهما: الطبري (١٩ / ٣٤) في تفسيره.

(٧) صحيح بمجموع طرقه: ابن أبي حاتم (١٠ / ٣٥٦) في تفسيره وفيه ابن لهيعة: ضعيف، ولكن رواه الطبري

(١٩ / ٣٨، ٣٩) في تفسيره بسند صحيح، عن عبد الرحمن بن شريح، عن يزيد به.

قد أسرف. وقال يزيد بن أبي حبيب: هم الذين لا يلبسون الثياب الجمال، ولا يأكلون طعاماً للذة. وقال يزيد أيضاً في هذه الآية: أولئك أصحاب محمد ﷺ كانوا لا يأكلون طعاماً للتنعم واللذة، ولا يلبسون ثياباً للجمال، ولكن كانوا يريدون من الطعام ما يسدّ عنهم الجوع ويقويهم على عبادة ربهم، ومن اللباس ما يستر عوراتهم ويكتمهم من الحرّ والبرد. وقال عبد الملك بن مروان لعمر بن عبد العزيز حين زوجته ابنته فاطمة: ما نفقتك؟ فقال له عمر: الحسنة بين سيئتين، ثم تلا هذه الآية. وقال عمر ابن الخطاب: كفى بالمرء سرفاً ألا يشتهي شيئاً إلا اشتراه فأكله^(١). وفي «سنن ابن ماجه» عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «إن من السرف أن تأكل كل ما اشتهيت»^(٢) وقال أبو عبيدة: لم يزيدوا على المعروف ولم يبخلوا. كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ [الإسراء: ٢٩] وقال الشاعر:

ولا تغلُ في شيءٍ من الأمرِ واقتصد
كلاً طرفي قصدِ الأمورِ ذميمٌ

وقال آخر:

إذا المرءُ أعطى نفسه كلَّ ما اشتَهتْ
ولم يَنْهها تاقت إلى كل باطل
وساقت إليه الإثم والعار بالذي
دعته إليه من حلالةٍ عاجلِ

وقال عمر لابنه عاصم: يا بني، كل في نصف بطنك؛ ولا تطرح ثوباً حتى تستخلفه، ولا تكن من قوم يجعلون ما رزقهم الله في بطونهم وعلى ظهورهم. ولحاتم طي:

إذا أنت قد أعطيت بطنك سؤله
وفرجك نالا منتهى الذم أجمعا

قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ قرأ حمزة والكسائي والأعمش وعاصم ويحيى بن وثاب على اختلاف عنهما ﴿يَقْتُرُوا﴾ بفتح الياء وضم التاء، وهي قراءة حسنة؛ من قتر يقترو. وهذا القياس في اللزوم، مثل قعد يقعد. وقرأ أبو عمرو بن العلاء وابن كثير بفتح الياء وكسر التاء^(٣)، وهي لغة معروفة حسنة. وقرأ أهل المدينة وابن عامر وأبو بكر عن عاصم بضم الياء وكسر التاء^(٤). قال الثعلبي: كلها لغات صحيحة. النحاس: وتعجب أبو حاتم من قراءة أهل المدينة هذه؛ لأن أهل المدينة عنده لا يقع في قراءتهم الشاذ، وإنما يقال: أقرت يقر إذا افتقر، كما قال عز وجل: ﴿وَعَلَى الْمَقْتَرِ قَدْرُهُ﴾ [البقرة: ٢٣٦] وتأول أبو حاتم لهم أن المسرف يفتقر سريعاً. وهذا تأويل بعيد، ولكن التأويل لهم أن أبا عمر الجرمي حكى عن الأصمعي أنه يقال للإنسان إذا ضيق: قتر يقر، وأقرت يقرت. فعلى هذا تصح القراءة، وإن كان فتح الياء أصح وأقرب تناولاً، وأشهر وأعرف. وقرأ أبو عمرو والناس «قواماً» بفتح القاف؛ يعني عدلاً. وقرأ حسّان بن عبد الرحمن: «قواماً» بكسر القاف؛ أي مبلغاً وسداداً وملاك حال. والقوام بكسر القاف: ما يدوم عليه الأمر ويستقر. وهما لغتان بمعنى. و«قواماً» خبر كان،

(١) منقطع: بين الحسن البصري وعمر، وبقية رجاله ثقات، ورواه الإمام أحمد بن حنبل برقم (٦٥١) (ص ١٦٢) في الزهد - بترقيمي وتحقيقي - ط - دار الحديث .

(٢) موضوع: ابن ماجه (٣٣٥٢) في الأطمعة، وفيه (نوح بن ذكوان) متفق على تضعيفه، وهذا الحديث مِمَّا أنكر عليه، وقال الألباني هناك: «موضوع» .

(٣، ٤) قراءتان متواترتان: تقرب النشر (ص ١٥١).

واسمها مقدر فيها؛ أي كان الإنفاق بين الإسراف والقتل قواماً؛ قاله الفراء. وله قول آخر يجعل ﴿بَيْنَ﴾ اسم كان وينصبها؛ لأن هذه الألفاظ كثير استعمالها فتركت على حالها في موضع الرفع. قال النحاس: ما أدري ما وجه هذا؛ لأن «بيناً» إذا كانت في موضع رفع رفعت؛ كما يقال: بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَحْمَرُ.

﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٣٠﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿٣١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ إخراج لعباده المؤمنين من صفات الكفرة في عبادتهم الأوثان، وقتلهم النفس بوأد البنات؛ وغير ذلك من الظلم والاعتيال، والغارات، ومن الزنا الذي كان عندهم مباحاً. وقال من صرف هذه الآية عن ظاهرها من أهل المعاني: لا يليق بمن أضافهم الرحمن إليه إضافة الاختصاص، وذكرهم ووصفهم من صفات المعرفة والتشريف وقوع هذه الأمور القبيحة منهم حتى يمدحوا بنفيها عنهم لأنهم أعلى وأشرف، فقال: معناها لا يدعون الهوى إليها، ولا يذلون أنفسهم بالمعاصي فيكون قتلاً لها. ومعنى ﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ أي إلا بسكين الصبر وسيف المجاهدة فلا ينظرون إلى نساء ليست لهم بحرم بشهوة فيكون سفاحاً؛ بل بالضرورة فيكون كالنكاح. قال شيخنا أبو العباس: وهذا كلام رائق غير أنه عند السبر مائق^(١). وهي نبعة باطنية ونزعة باطنية وإنما صح تشريف عباد الله باختصاص الإضافة بعد أن تحلوا بتلك الصفات الحميدة وتخلوا عن نقائص ذلك من الأوصاف الذميمة، فبدأ في صدر هذه الآيات بصفات التحلي تشريفاً لهم، ثم أعقبها بصفات التحلي تبعيداً لها؛ والله أعلم.

قلت: وما يدل على بطلان ما ادعاه هذا القائل من أن تلك الأمور ليست على ظاهرها ما روى مسلم من حديث عبد الله بن مسعود قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أكبر عند الله؟ قال: «أن تدعو لله نداً وهو خلقك» قال: ثم أي؟ قال: «أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك» قال: ثم أي؟ قال: «أن تزاني حليلة جارك»^(٢) فأنزل الله تعالى تصديقها: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ والآثام في كلام العرب العقاب، وبه قرأ ابن زيد وقناة هذه الآية. ومنه قول الشاعر:

جَزَى اللَّهُ ابْنَ عُرْوَةَ حَيْثُ أَمْسَى عُرْوَقاً وَالْعُرْوَقُ لَهُ أَثَامُ

أي جزاء وعقوبة. وقال عبد الله بن عمرو وعكرمة ومجاهد: إن ﴿أَثَامًا﴾ وإد في جهنم جعله الله عقاباً للكفرة^(٣). قال الشاعر:

لقيت المهالك في حربنا وبعد المهالك تلقى أثاماً

وقال السدي: جبل فيها^(٤). قال [بشر بن أبي خازم]:

(١) المائق: يطلق على الحمق والحقد. اللسان «ماق».

(٢) متفق عليه: البخاري (٤٤٧٧، ٤٧٦١) في التفسير، ومسلم (٤١، ٤٢ / ٨٦) في الإيمان.

(٣) حسن إلى ابن عمرو رضي الله عنهما وصحيح إلى مجاهد: الطبري (١٩ / ٤٥) في تفسيره.

(٤) فتح القدير (٤ / ١٢٥) للشوكاني - رحمه الله.

وكان مُقَامُنَا ندعو عليهم بأبْطَحَ ذِي الْمَجَازِ لَهُ أَثَامُ

وفي «صحيح مسلم» أيضاً عن ابن عباس: أن ناساً من أهل الشرك قتلوا فأكثرُوا وزنوا فأكثرُوا؛ فأتوا محمداً ﷺ فقالوا: إن الذي تقول وتدعو إليه لحسن، وهو يخبرنا بأن لما عملنا كفارة، فنزلت: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ ونزل: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ [الزمر: ٥٣] الآية (١). وقد قيل: إن هذه الآية ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا﴾ [الزمر: ٥٣] نزلت في وحشي قاتل حمزة؛ قاله سعيد بن جبير وابن عباس (٢)، وسيأتي في «الزمر» بيانه.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ أي بما يحق أن تقتل به النفوس من كفر بعد إيمان أو زنى بعد إحسان؛ على ما تقدم بيانه في «الأنعام» (٣). ﴿وَلَا يَزْنُونَ﴾ فيستحلون الفروج بغير نكاح ولا ملك يمين. ودلت هذه الآية على أنه ليس بعد الكفر أعظم من قتل النفس بغير الحق ثم الزنا؛ ولهذا ثبت في حد الزنا القتل لمن كان محصناً أو أقصى الجلد لمن كان غير محصن.

قوله تعالى: ﴿يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ قرأ نافع وابن عامر وحمزة والكسائي ﴿يُضَاعَفُ﴾، ﴿وَيُخْلَدُ﴾ جزماً. وقرأ ابن كثير: «يُضَعَّفُ» بشد العين وطرح الألف (٤)؛ وبالجزم في «يُضَعَّفُ». وقرأ طلحة بن سليمان «نُضَعَّفُ» بضم النون وكسر العين المشددة. «الْعَذَابُ» نصب «ويُخْلَدُ» جزم، وهي قراءة أبي جعفر وشيبة. وقرأ عاصم في رواية أبي بكر: «يُضَاعَفُ. وَيُخْلَدُ» بالرفع فيهما على العطف والاستئناف. وقرأ طلحة بن سليمان: «وَتُخْلَدُ» بالياء على معنى مخاطبة الكافر. وروي عن أبي عمرو «ويُخْلَدُ» بضم الياء من تحت وفتح اللام. قال أبو علي: وهي غلط من جهة الرواية. و«يُضَاعَفُ» بالجزم بدل من «يَلْقَى» الذي هو جزاء الشرط. قال سيبويه: مضاعفة العذاب لُقي الأثام. قال الشاعر:

مَتَى تَأْتَانَا تَلْمِمْ بِنَا فِي دِيَارِنَا تَجِدُ حَطْبًا جَزَلًا وَنَارًا تَأَجَّجًا

وقال آخر:

إِنَّ عَلِيَّ اللَّهِ أَنْ تُبَايَعَا تُؤَخِّدَ كَرَاهًا أَوْ تَجِيءَ طَائِعًا

وأما الرفع ففيه قولان: أحدهما أن تقطعه مما قبله. والآخر أن يكون محمولاً على المعنى؛ كأن قائله قال: ما لُقي الأثام؟ فقيل له: يضاعف له العذاب. و«مُهَانًا» معناه ذليلاً خاسئاً مُبْعداً مطروداً.

﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾

قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ لا خلاف بين العلماء أن الاستثناء عامل في

(١) متفق عليه: البخاري (٤٨١٠) في التفسير، ومسلم (١٢٢) في الإيمان.

(٢) القول السابق هو ما اتفقت عليه الكتب المعتمدة، وانظر الطبري (١٩/٤٧) في تفسيره.

(٣) عند الآية (١٥١).

(٤) قراءة سبعة متواترة: تقريب النشر (ص ١٥١).

الكافر والزاني. واختلفوا في القاتل من المسلمين على ما تقدم بيانه في «النساء» ومضى في «المائدة» القول في جواز التراخي في الاستثناء في اليمين، وهو مذهب ابن عباس مستدلاً بهذه الآية.

قوله تعالى: ﴿فَأُولَٰئِكَ يَدَّبُّهُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ قال النحاس: من أحسن ما قيل فيه أنه يكتب موضع كافر مؤمن، وموضع عاصٍ مطيع. وقال مجاهد والضحاك: أن يبدلهم الله من الشرك الإيمان وروي نحوه عن الحسن. قال الحسن: قوم يقولون التبديل في الآخرة، وليس كذلك، إنما التبديل في الدنيا؛ يبدلهم الله إيماناً من الشرك، وإخلاصاً من الشرك، وإحساناً من الفجور^(١). وقال الزجاج: ليس بجعل مكان السيئة الحسنة. ولكن بجعل مكان السيئة التوبة، والحسنة مع التوبة. وروى أبو ذر عن النبي ﷺ: «أن السيئات تبدل بحسنات»^(٢). وروي معناه عن سلمان الفارسي وسعيد بن جبير وغيرهما^(٣). وقال أبو هريرة: ذلك في الآخرة فيمن غلبت حسناته على سيئاته، فيبدل الله السيئات حسنات. وفي الخبر: «لَيَمُنَّ أَعْوَامٌ أَنَّهُمْ أَكْثَرُوا مِنَ السَّيِّئَاتِ» فقيل: ومن هم؟ قال: «الذين يبدل الله سيئاتهم حسنات»^(٤). رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ؛ ذكره الشعبي والقشيري. وقيل: التبديل عبارة عن الغفران؛ أي يغفر الله لهم تلك السيئات لا أن يبدلها حسنات.

قلت: فلا يبعد في كرم الله تعالى إذا صحت توبة العبد أن يضع مكان كل سيئة حسنة؛ وقد قال ﷺ للمعاذ: «اتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقِ حَسَنٍ»^(٥). وفي «صحيح مسلم» عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دَخُولًا الْجَنَّةِ وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا: رَجُلٌ يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ اعْرَضُوا عَلَيْهِ صَغَارَ ذَنْبِهِ وَارْفَعُوا عَنْهُ كِبَارَهَا فَتَعْرَضُ عَلَيْهِ صَغَارَ ذَنْبِهِ فَيَقَالُ عَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا وَعَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا فَيَقُولُ نَعَمْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْكُرَ وَهُوَ مُشْفِقٌ فِي كِبَارِ ذَنْبِهِ أَنْ تَعْرَضَ عَلَيْهِ فَيَقَالُ لَهُ فَإِنَّ لَكَ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ حَسَنَةٍ فَيَقُولُ يَا رَبِّ قَدْ عَمِلْتُ أَشْيَاءَ لَا أَرَاهَا هَاهُنَا» فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه^(٦). وقال أبو طویل^(٧): يا رسول الله، أرأيت رجلاً عمل الذنوب كلها ولم يترك منها شيئاً، وهو في ذلك لم يترك حاجة ولا داجة إلا اقتطعها فهل له من توبة؟ قال: «هل أسلمت» قال: أنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنك عبد الله ورسوله. قال: «نعم». تفعل

(١) ذكره الطبري (٤٧ / ١٩) في تفسيره من قول ابن عباس، لكنه منقطع إذ هو من طريق ابن جريج عنه به، وذكره البغوي (٩٧ / ٦) في تفسيره من قول الحسن وابن عباس - رضي الله عنهما.

(٢) صحيح: مسلم (١٩٠) في الإيمان، عن أبي ذر الغفاري - رضي الله عنه.

(٣) حسن: الطبري (٤٧ / ١٩) في تفسيره، عن سعيد بن جبير وهو ضعيف إلى سلمان: فيه عصام بن رواد كما في تفسير ابن أبي حاتم (١٠ / ٣٧٢).

(٤) حسن: تفسير ابن أبي حاتم (١٠ / ٣٧٢)، والحاكم (٤ / ٢٨) في المستدرک وصححه، وحسنه الألباني (٥٣٥٩) في صحيح الجامع وذكره من كلام أبي العالية موقوفاً كما في تفسير ابن أبي حاتم (١٠ / ٣٧٢)، وقد رأيت عجيباً، فقد رأيت (١٣ / ٦٧) في ط - التوفيقية وقد حكم عليه المحقق بأنه: موضوع !!.

(٥) حسن بمجموع شواهد: رواه أحمد (٥ / ٣٢٨)، وشاهده عند الترمذي (١٩٨٧) في البر والصلة، والدارمي (٢٧٩١) في سننه.

(٦) صحيح: وقد سبق قريباً.

(٧) أبو طویل هذا هو: شطب الممدود الكندي، يقال: له صجة في الشاميين. الإصابة (٢ / ١٥٢).

الخيرات وتترك السيئات يجعلهن الله كلهن خيرات».

قال: وغدراتي وفجراتي يا نبي الله قال: «نعم». قال: الله أكبر فما زال يكررها حتى توارى^(١). ذكره الثعلبي. قال مبشر بن عبيد، وكان عالماً بالنحو والعربية: الحاجة التي تقطع على الحاج إذا توجهوا والداجة التي تقطع عليهم إذا قفلوا. «وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا».

﴿وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا﴾

قوله تعالى: «وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا» لا يقال: من قام فإنه يقوم؛ فكيف قال: من تاب فإنه يتوب؟ فقال ابن عباس: المعنى من آمن من أهل مكة وهاجر ولم يكن قتل وزنى بل عمل صالحاً وأدى الفرائض فإنه يتوب إلى الله متاباً؛ أي فإني قد متهم وفضلتهم على من قاتل النبي ﷺ واستحل المحارم^(٢). وقال الفُقَّال: يحتمل أن تكون الآية الأولى فيمن تاب من المشركين، ولهذا قال: «وَمَنْ تَابَ» ثم عطف عليه من تاب من المسلمين وأتبع توبته عملاً صالحاً فله حكم التائبين أيضاً. وقيل: أي من تاب بلسانه ولم يحقق ذلك بفعله، فليست تلك التوبة نافعة؛ بل من تاب وعمل صالحاً فحقق توبته بالأعمال الصالحة فهو الذي تاب إلى الله متاباً؛ أي تاب حق التوبة وهي النصوح، ولذا أكد بالمصدر. ف«متاباً» مصدر معناه التأكيد، كقوله: «وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا» [النساء: ١٦٤] أي فإنه يتوب إلى الله حقاً فيقبل الله توبته حقاً.

﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: «وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ» أي لا يحضرون الكذب والباطل ولا يشاهدونه. والزور كل باطل زور وزُحْرِف، وأعظمه الشرك وتعظيم الأنداد^(٣). وبه فسر الضحاك وابن زيد وابن عباس. وفي رواية عن ابن عباس أنه أعياد المشركين^(٤). عكرمة: لعبٌ كان في الجاهلية يسمى بالزور^(٥). مجاهد: الغناء^(٦)؛ وقاله محمد بن الحنفية أيضاً^(٧). ابن جريج: الكذب^(٨)؛ وروي عن مجاهد^(٩). وقال علي بن أبي طلحة ومحمد بن علي: المعنى لا يشهدون بالزور، من الشهادة لا من المشاهدة^(١٠). قال ابن العربي: أما القول بأنه الكذب فصحيح، لأن كل ذلك إلى الكذب يرجع، وأما من قال إنه لعبٌ كان في الجاهلية فإنه يحرم ذلك إذا كان فيه قمار أو جهالة، أو أمر يعود إلى الكفر، وأما القول بأنه الغناء فليس ينتهي إلى هذا الحد.

(١) حسن: الهيثمي (١/ ٣١، ٣٢) في المجمع، وعزاه للطبراني والبخاري بنحوه، وقال: «ورجال البزار رجال الصحيح غير محمد بن هارون بن أبي نسيب وهو ثقة».

(٢) صحيح: وقد سبق.

(٣) تالف عن الضحاك: لأنه من طريق جويرير عند الطبري (١٩/ ٤٩) في تفسيره، ومنقطع إلى ابن عباس:

البغوي (٦/ ٩٨) في تفسيره من طريق ابن أبي طلحة عنه به.

(٤ - ١٠) ذكرها البغوي (٦/ ٩٨) في تفسيره جميعاً. والإسناد ضعيف إلى مجاهد ففيه لين كما عند الطبري (١٩/

٤٩) في تفسيره، وتفسير عكرمة غريب جداً بالنسبة له.

قلت: من الغناء ما ينتهي سماعه إلى التحريم، وذلك كالأشعار التي توصف فيها الصور المستحسنات والخمر وغير ذلك مما يحرك الطباع ويخرجها عن الاعتدال، أو يثير كامناً من حب الله؛ مثل قول بعضهم:

ذهبي اللون تحسب من وجتية النار تفتدح
خوفوني من فضيحتة ليته وافى وأفتضح

لا سيما إذا اقترن بذلك شبّابات^(١) وطارات مثل ما يفعل اليوم في هذه الأزمان، على ما بيناه في غير هذا الموضع. وأما من قال إنه شهادة الزور؛ وهي:

الثانية: فكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يجلد شاهد الزور أربعين جلدة، ويسخّم وجهه، ويحلق رأسه، ويطوف به في السوق^(٢). وقال أكثر أهل العلم: ولا تقبل له شهادة أبداً وإن تاب وحسنت حاله فأمره إلى الله. وقد قيل: إنه إذا كان غير مبرّر فحسنت حاله قبلت شهادته حسبما تقدّم بيانه في سورة «الحج» فتأمله هناك.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ قد تقدّم الكلام في اللغو^(٣)، وهو كل سقط من قول أو فعل؛ فيدخل فيه الغناء واللغو وغير ذلك مما قاربه، ويدخل فيه سفه المشركين وأذاهم المؤمنين وذكر النساء وغير ذلك من المنكر. وقال مجاهد: إذا أودوا صفحوا^(٤). وروي عنه: إذا ذكر النكاح كنوا عنه^(٥). وقال الحسن: اللغو المعاصي كلها^(٦). وهذا جامع. و﴿كِرَامًا﴾ معناه معرضين منكرين لا يرضونه، ولا يخالسون عليه، ولا يجالسون أهله. أي مروا من الكرام الذين لا يدخلون في الباطل. يقال: تكرم فلان عما يشينه، أي تنزهه وأكرم نفسه عنه. وروي أن عبد الله بن مسعود سمع غناء فأسرع وذهب، فبلغ رسول الله ﷺ فقال: «لقد أصبح ابن أمّ عبد كريماً»^(٧). وقيل: من المرور باللغو كريماً أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ﴾ أي إذا قرئ عليهم القرآن ذكروا آخرتهم ومعادهم ولم يتغافلوا حتى يكونوا بمنزلة من لا يسمع. وقال: ﴿لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾ وليس ثم

(١) شبّابات: جمع شبّابة وهو من أنواع الزامير.

(٢) ذكره عبد الرزاق (٨ / ٣٢٦، ٣٢٧) في المصنف، والبيهقي (١٠ / ٤٢) في سننه.

(٣) عند الآية (٢٢٥) من سورة البقرة.

(٤) ضعيف إليه: فيه ابن جريج، عن مجاهد وهو ضعيف، وانظر الطبري (١٩ / ٥٠) في تفسيره.

(٥) فيه مقال: فيه العوام بن حوشب، عن مجاهد، وانظر السابق (١٩ / ٥٠).

(٦) البغوي (٦ / ٩٩) في تفسيره.

(٧) منقطع: ابن أبي حاتم (١٠ / ٣٧٨) في تفسيره، عن إبراهيم بن ميسرة قال: بلغني... ثم ذكر الحديث،

وكذا رواه الطبري (١٩ / ٥١) في تفسيره.

خروء؛ كما يقال: قعد ييكي وإن كان غير قاعد؛ قاله الطبري^(١) واختاره. قال ابن عطية^(٢): وهو أن يخروا صمًا وعميانًا هي صفة الكفار، وهي عبارة عن إعراضهم؛ وقرن ذلك بقولك: قعد فلان يشتمني وقام فلان ييكي وأنت لم تقصد الإخبار بقعود ولا قيام، وإنما هي توطئات في الكلام والعبارة. قال ابن عطية^(٣): فكان المستمع للذكر قائم القناة قويم الأمر، فإذا أعرض وضلّ كان ذلك خروءاً، وهو السقوط على غير نظام وترتيب؛ وإن كان قد شبه به الذي يخسر ساجداً لكن أصله على غير ترتيب. وقيل: أي إذا تليت عليهم آيات الله وجلت قلوبهم فخرّوا سجداً وبكياً، ولم يخروا عليها صمًا وعميانًا. وقال الفراء: أي لم يقعدوا على حالهم الأول كأن لم يسمعوا.

الثانية: قال بعضهم: إن من سمع رجلاً يقرأ سجدة يسجد معه؛ لأنه قد سمع آيات الله تتلى عليه. قال ابن العربي^(٤): وهذا لا يلزم إلا القارئ وحده، وأما غيره فلا يلزمه ذلك إلا في مسألة واحدة؛ وهو أن الرجل إذا تلا القرآن وقرأ السجدة فإن كان الذي جلس معه جلس يسمعه فليسجد معه، وإن لم يلتزم السماع فلا سجود عليه. وقد مضى هذا في «الأعراف»^(٥).

﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ ﴿٧﴾ أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا ﴿٨﴾ خَلَائِدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴿٩﴾ قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا ﴿١٠﴾

قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ ﴾ قال الضحاك: أي مطيعين لك. وفيه جواز الدعاء بالولد وقد تقدم. والذرية تكون واحداً وجمعاً. فكونها للواحد قوله: ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ﴾ [آل عمران: ٣٨] ﴿ فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ﴾ [مريم: ٥] وكونها للجمع ﴿ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا ﴾ [النساء: ٩] وقد مضى في «البقرة»^(٦) اشتقاقها مستوفى. وقرأ نافع وابن كثير وابن عامر والحسن: ﴿ وَذُرِّيَّاتِنَا ﴾ وقرأ أبو عمر وحمزة والكسائي وطلحة وعيسى: «وذريتنا» بالإنفراد^(٧). ﴿ قُرَّةَ أَعْيُنٍ ﴾ نصب على المفعول، أي قرّة أعين لنا. وهذا نحو قوله عليه الصلاة والسلام لأنس: «اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه»^(٨) وقد تقدم بيانه في «آل عمران»^(٩) و«مريم»^(١٠). وذلك أن الإنسان إذا بورك له في ماله وولده قرّت عينه بأهله وعياله، حتى إذا كانت عنده زوجة اجتمعت له فيها أمانيه من جمال وعفة ونظر وحوطة أو كانت عنده ذرية محافظون على الطاعة، معاونون له

(١) الطبري (١٩ / ٥١) في تفسيره .

(٢) (٣، ٢) المحرر الوجيز (١٢ / ٤٤) .

(٤) أحكام القرآن (٣ / ١٤٣٣) .

(٥) عند الآية (٢٠٤) .

(٦) عند الآية (١٢٤) .

(٧) قراءة متواترة: تقريب النشر (ص ١٥١) .

(٨) متفق عليه: البخاري (٦٣٧٨، ٦٣٧٩) في الدعوات، ومسلم (٢٤٨٠ / ١٤١) في فضائل الصحابة رضي الله

تعالى عنهم، عن أنس عن أم سليم - رضي الله عنهما .

(٩) عند الآية (٥) .

(١٠) عند الآية (٣٨) .

على وظائف الدين والدنيا، لم يلتفت إلى زوج أحد ولا إلى ولده، فتسكن عينه عن الملاحظة، ولا تمتد عينه إلى ما ترى؛ فذلك حين قررة العين، وسكون النفس. ووحد ﴿قُرَّةً﴾ لأنه مصدر؛ تقول: قررت عينك قُرَّةً. وقُرَّة العين يحتمل أن تكون من القرار، ويحتمل أن تكون من القُر وهو الأشهر. والقُرُّ البرد؛ لأن العرب تتأذى بالحر وتستريح إلى البرد. وأيضاً فإن دمع السرور بارد، ودمع الحزن سخن، فمن هذا يقال: أقر الله عينك، وأسخن الله عين العدو. وقال الشاعر:

فكم سَخِنْتُ بِالْأَمْسِ عَيْنَ قَرِيرَةٍ وَقَرَّتْ عَيْونُ دَمْعُهَا الْيَوْمَ سَاكِبٌ

قوله تعالى: ﴿وَأَجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ أي قدوة يقتدى بنا في الخير، وهذا لا يكون إلا أن يكون الداعي متقياً قدوة؛ وهذا هو قصد الداعي. وفي «الموطأ»: «إنكم أيها الرهط أئمة يقتدى بكم» فكان ابن عمر يقول في دعائه: اللهم اجعلنا من أئمة المتقين (١). وقال: ﴿إِمَامًا﴾ ولم يقل أئمة على الجمع؛ لأن الإمام مصدر. يقال: أم القوم فلان إماماً؛ مثل الصيام والقيام. وقال بعضهم: أراد أئمة، كما يقول القائل أميرنا هؤلاء، يعني أمراءنا. وقال الشاعر:

يا عاذلاتي لا تزدن ملامتي إن العواذل لسن لي بأمرير

أي أمراء. وكان القشيري أبو القاسم شيخ الصوفية يقول: الإمامة بالدعاء لا بالدعوى، يعني بتوفيق الله وتيسيره ومنتته لا بما يدعيه كل أحد لنفسه. وقال إبراهيم النخعي: لم يطلبوا الرياسة بل بأن يكونوا قدوة في الدين. وقال ابن عباس: اجعلنا أئمة هدى، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أئمةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾ [السجدة: ٢٤] وقال مكحول: اجعلنا أئمة في التقوى يقتدي بنا المتقون. وقيل: هذا من المقلوب؛ مجازة: واجعل المتقين لنا إماماً؛ وقاله مجاهد (٢). والقول الأول أظهر وإليه يرجع قول ابن عباس ومكحول (٣)، ويكون فيه دليل على أن طلب الرياسة في الدين ندب. وإمام واحد يدل على جمع؛ لأنه مصدر كالقيام. قال الأخفش: الإمام جمع أم من أم يؤم جمع على فعال، نحو صاحب وصحاب، وقائم وقيام.

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يَجْزُونَ الْفُرْقَةَ بِمَا صَبَرُوا﴾ ﴿أُولَئِكَ﴾ خبر ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ﴾ في قول الزجاج على ما تقدم، وهو أحسن ما قيل فيه. وما تخلل بين المبتدأ وخبره أوصافهم من التحلي والتخلي؛ وهي إحدى عشرة: التواضع، والحلم، والتهجد، والخوف، وترك الإسراف والإقتار، والنزاهة عن الشرك، والزنا والقتل، والتوبة وتجنب الكذب، والعفو عن المسيء، وقبول المواعظ، والابتهاج إلى الله. و﴿الْفُرْقَةَ﴾ الدرجة الرفيعة وهي أعلى منازل الجنة وأفضلها كما أن الغرفة أعلى مساكن الدنيا. حكاه ابن شجرة. وقال الضحاك: الغرفة الجنة (٤). ﴿بِمَا صَبَرُوا﴾ أي بصبرهم على أمر ربهم، وطاعة

(١) ضعيف: مالك (١/ ٣٢٦) في الموطأ كتاب الحج باب: «لبس الثياب المصبغة» بلاغاً، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) صحيح إليه: الطبري (١٩/ ٥٤) في تفسيره.

(٣) ضعيف: فيه الضحاك، عن ابن عباس منقطعاً كما عند الطبري (١٩/ ٥٤) في تفسيره، وقول مكحول بسند حسن عند ابن أبي حاتم (١٠/ ٣٨٤) في تفسيره.

(٤) الشوكاني (٤/ ١٢٨) في فتح القدير، وعزاه السيوطي (٥/ ١٥٠) في الدر المنثور لابن أبي شيبة وابن أبي حاتم، وابن المنذر.

نبيهم عليه أفضل الصلاة والسلام. وقال محمد بن علي بن الحسين: ﴿بِمَا صَبَرُوا﴾ على الفقر والفاقة في الدنيا^(١). وقال الضحاك^(٢): ﴿بِمَا صَبَرُوا﴾ عن الشهوات^(٣). ﴿وَيُلْقُونَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا﴾ قرأ أبو بكر والمفضل والأعمش ويحيى وحزمة والكسائي وخلف: ﴿وَيُلْقُونَ﴾ مخففة^(٤)، واختاره الفراء؛ قال لأن العرب تقول: فلان يُتلقى بالسلام وبالتحية وبالخير (بالتاء)، وقلما يقولون فلان يُلقى السلامة. وقرأ الباقون: ﴿وَيُلْقُونَ﴾ واختاره أبو عبيد وأبو حاتم؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَقَاهُمْ نَصْرَةٌ وَسُرُورٌ﴾ [الإنسان: ١١]. قال أبو جعفر النحاس: وما ذهب إليه الفراء واختاره غلط؛ لأنه يزعم أنها لو كانت «يُلْقُونَ» كانت في العربية بتحية وسلام، وقال كما يقال: فلان يُتلقى بالسلام وبالخير؛ فمن عجيب ما في هذا الباب أنه قال يتلقى والآية «وَيُلْقُونَ» والفرق بينهما بين: لأنه يقال فلان يتلقى بالخير ولا يجوز حذف (الباء)، فكيف يشبه هذا ذلك وأعجب من هذا أن في القرآن ﴿وَلَقَاهُمْ نَصْرَةٌ وَسُرُورٌ﴾ [الإنسان: ١١] ولا يجوز أن يقرأ بغيره. وهذا يبين أن الأولى على خلاف ما قال. والتحية من الله والسلام من الملائكة. وقيل: التحية البقاء الدائم والملك العظيم؛ والأظهر أنهما بمعنى واحد، وأنهما من قبل الله تعالى؛ دليله قوله تعالى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾ [الأحزاب: ٤٤] وسيأتي. ﴿خَالِدِينَ﴾ نصب على الحال ﴿فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقْرَأً وَمَقَامًا﴾.

قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا يَعْبا بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾ هذه آية مشككة تعلقت بها الملحدة. يقال: ما عبأت بفلان أي ما باليت به؛ أي ما كان له عندي وزن ولا قدر. وأصل يعبا من العِبء وهو الثقل. وقول الشاعر:

كأن بصدرة وبجانبيه
عَبْرًا باتَ يَعْبُوهُ عَرُوسُ

أي يجعل بعضه على بعض. فالعبء الحمل الثقيل، والجمع أعباء. والعبء المصدر. وما استفهامية؛ ظهر في أثناء كلام الزجاج، وصرح به الفراء. وليس يبعد أن تكون نافية؛ لأنك إذا حكمت بأنها استفهام فهو نفي خرج مخرج الاستفهام؛ كما قال تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠] قال ابن السجزي: وحقيقة القول عندي أن موضع ﴿مَا﴾ نصب؛ والتقدير: أي عِبء يعبا بكم؛ أي أي مبالاة بيالي ربي بكم لولا دعَاؤكم؛ أي لولا دعاؤه إياكم لتعبده، فالصدر الذي هو الدعاء على هذا القول مضاف إلى مفعوله؛ وهو اختيار الفراء. وفاعله محذوف وجواب ﴿لَوْلَا﴾ محذوف كما حذف في قوله: ﴿وَلَوْلَا نُقِرْنَا سِيرَتُ بِهِ الْجِبَالِ﴾ [الرعد: ٣١] تقديره: لم يعبا بكم. ودليل هذا القول قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] فالخطاب لجميع الناس؛ فكأنه قال لقريش منهم: أي ما يبال الله بكم لولا عبادتكم إياه أن لو كانت؛ وذلك الذي يعبا بالبشر من أجله. ويؤيد هذا قراءة ابن الزبير وغيره. «فَقَدْ كَذَّبَ الْكَافِرُونَ» فالخطاب في ﴿مَا يَعْبا﴾ لجميع الناس، ثم يقول لقريش: فأنتم قد كذبتهم ولم تعبده فسوف يكون التكذيب هو سبب العذاب لزاماً. وقال النقاش وغيره: المعنى؛ لولا استغاثتكم إليه في الشدائد ونحو ذلك. بيانه:

(١-٣) الشوكاني (٤/ ١٢٨) في فتح القدير، وعزه السيوطي (٥/ ١٥٠) في الدر المنثور لابن أبي شيبة وابن أبي حاتم، وابن المنذر.

(٤) قراءة متواترة: تقرب النشر (ص ١٥١).

﴿فَإِذَا رَكبُوا فِي الْفُلِكَ دَعَا اللَّهُ مُخْلِصِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٥] ونحو هذا. وقيل: ﴿مَا يَبَأُ بِكُمْ﴾ أي بمغفرة ذنوبكم ولا هو عنده عظيم ﴿لَوْلَا دَعَاؤُكُمْ﴾ معه الآلهة والشركاء. بيانه: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ﴾ [النساء: ١٤٧]؛ قاله الضحاك. وقال الوليد بن أبي الوليد: بلغني فيها أي ما خلقتكم ولي حاجة إليكم إلا تسألوني فأغفر لكم وأعطيتكم^(١). وروى وهب بن منبه أنه كان في التوراة: يا بن آدم وعزتي ما خلقتك لأربح عليك إنما خلقتك لتربح علي فاتخذني بدلاً من كل شيء فأنا خير لك من كل شيء. قال ابن جني: قرأ ابن الزبير وابن عباس: «فَقَدْ كَذَبَ الْكَافِرُونَ». قال الزهراوي والنحاس: هي قراءة ابن مسعود وهي على التفسير؛ للتاء والميم في ﴿كَذَّبْتُمْ﴾. وذهب القسبي والفراسي إلى أن الدعاء مضاف إلى الفاعل والمفعول محذوف، الأصل لولا دعاؤكم آلهة من دونه؛ وجواب ﴿لَوْلَا﴾ محذوف تقديره في هذا الوجه: لم يعذبكم. ونظير قوله: لولا دعاؤكم آلهة قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَثْمَالُكُمْ﴾ [الاعراف: ١٩٤]. ﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ﴾ أي كذبتم بما دعيتم إليه؛ هذا على القول الأول؛ وكذبتم بتوحيد الله على الثاني. ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ أي يكون تكذيبكم ملازماً لكم. والمعنى: فسوف يكون جزاء التكذيب كما قال: ﴿وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا﴾ [الكهف: ٤٩] أي جزاء ما عملوا وقوله: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٥] أي جزاء ما كنتم تكفرون. وحسن إضمار التكذيب لتقدم ذكر فعله؛ لأنك إذا ذكرت الفعل دل بلفظه على مصدره، كما قال: ﴿وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١١٠] أي لكان الإيمان. وقوله: ﴿وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ أي يرضى الشكر. ومثله كثير. وجمهور المفسرين على أن المراد باللزام هنا ما نزل بهم يوم بدر، وهو قول عبد الله بن مسعود وأبي بن كعب وأبي مالك ومجاهد ومقاتل وغيرهم^(٢). وفي «صحيح مسلم» عن عبد الله: وقد مضت البطشة والدخان واللزام^(٣). وسيأتي مبيناً في سورة «الدخان» إن شاء الله تعالى. وقالت فرقة: هو توعد بعذاب الآخرة. وعن ابن مسعود أيضاً: اللزام التكذيب نفسه؛ أي لا يعطون التوبة منه؛ ذكره الزهراوي؛ فدخل في هذا يوم بدر وغيره من العذاب الذي يلزمونه. وقال أبو عبيدة: لزماً فيصلاً أي فسوف يكون فيصلاً بينكم وبين المؤمنين. والجمهور من القراء على كسر اللام؛ وأنشد أبو عبيدة لصخر:

فإما ينجوا من خسف أرضٍ فقد لقياً حتوفهما لزماً

ولزماً وملازمة واحد. وقال الطبري^(٤): «لِزَامًا» يعني عذاباً دائماً لازماً، وهلاكاً مقيماً يلحق بعضهم ببعض؛ كقول أبي ذؤيب:

فجاجه بعادية لزماً كما يتفجر الحوض اللقيف

يعني باللزام الذي يتبع بعضه بعضاً، وباللقيف المتساقط الحجارة المتهدم. النحاس: وحكى أبو حاتم عن أبي زيد قال: سمعت قعباً أبا السَّمَالِ يقرأ: «لِزَامًا» بفتح اللام. قال أبو جعفر: يكون

(١) رواه ابن أبي حاتم (١٠ / ٣٨٨) (١٦٢٩٥) في تفسيره.

(٢) انظر: الطبري (١٩ / ٥٦) في تفسيره، والدر المنثور (٥ / ١٥١) للسيوطي.

(٣) متفق عليه: البخاري (٤٧٦٧) في التفسير، ومسلم (٢٧٩٨ / ٤١) في صفات المنافقين وأحكامهم.

(٤) انظر: تفسير الطبري (١٩ / ٥٨).

مصدر لزِم والكسر أولى، يكون مثل قتال ومقاتلة، كما أجمعوا على الكسر في قوله عز وجل: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ [طه: ١٢٩]. قال غيره: اللِّزَام بالكسر مصدر لازم لزاماً مثل خاصم خصاماً، واللِّزَام بالفتح مصدر لَزِمَ مثل سَلِمَ سلاماً أي سلامة؛ فاللِّزَام بالفتح اللِّزُوم، واللِّزَام الملازمة، والمصدر في القراءتين وقع مسوق اسم الفاعل، فاللِّزَام وقع موقع ملازم، واللِّزَام وقع موقع لازم. كما قال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا﴾ [الملك: ٣٠] أي غائراً. قال النحاس: وللغراء قول في اسم يكون؛ قال: يكون مجهولاً وهذا غلط؛ لأن المجهول لا يكون خبره إلا جملة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ﴾ [يوسف: ٩٠] وكما حكى النحويون: كان زيد منطلق ويكون المبتدأ وخبره خبر المجهول، والتقدير: كان الحديد، فأما أن يقال: كان منطلقاً، ويكون في كان مجهول فلا يجوز عند أحد علمناه.

وبالله التوفيق وهو المستعان والحمد لله رب العالمين.